



مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة فيينا

خارطة طريق من أجل وضع برامج لإعادة التأهيل في السجون

سلسلة كتيبات العدالة الجنائية



الأمم المتحدة فيينا، ٢٠١٨

© الأمم المتحدة، آذار/مارس ٢٠١٨. جميع الحقوق محفوظة، في العالم أجمع.

لا تنطوي التسميات المستخدّمة في هذا المنشور ولا طريقة عرض المادة التي يتضمّنها على الإعراب عن أيّ رأي كان من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن المركز القانوني لأيّ بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو للسلطات القائمة فيها أو بشأن تعيين حدودها أو تخومها.

هذا المنشور صادر دون تحرير رسمي.

هذا المنشور من إنتاج: قسم اللغة الإنكليزية والمنشورات والمكتبة، مكتب الأمم المتحدة في فيينا.

شكر وتقدير

أعدَّ هذا الكتيِّب من أجل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة (اختصاراً: "المكتب") روب أُلِن، الخبيرُ الاستشاري في مجال الإصلاح الجنائي. وساهم في إعداد جميع أجزاء هذا الكتيِّب السيد فيليب ميسنر والسيدة مورييل جوردن-إثفيغنوت (المكتب) التي استعرضت أيضاً نسختَه النهائية.

واستُعرض هذا الكتيِّب وصُدِّق عليه أثناء اجتماع فريق خبراء عُقد في فيينا في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٧. ويود المكتب أن يُعرب عن شكره وتقديره للمساهمات التي قدمها الخبراء الوطنيون التالية أسماؤهم الذين شاركوا في الاجتماع المذكور: خوسيه لويس أرجنتا دي لا ألديا (إسبانيا)، خالد عمير النعيمي (قطر)، ماريا باس أستيغاراغا بايس (باراغواي)، رائد أبو السمن (الأردن)، أندريا بيكاريني (إيطاليا)، ماتس بنيستاد (النرويج)، ماريا لويزا دي روزا (إيطاليا)، سامبا ضيوف (السنغال)، سرينا ليم (سنغافورة)، جون بوسكو كاباندا (رواندا)، إستبان ماهيكيز (الأرجنتين)، لورنس لوي موتيوك (كندا)، بيمبورن نترابوكانا (تايلند)، مينيت بلاتجيس (جنوب أفريقيا)، أوراني راتانابراسرت (تايلند)، كاتارينا شفارتزل (النمسا)، السيد فيتايا سوريافونغ (تايلند)، إلريك توه (سنغافورة)، كارولينا فيللاغرا بينشيرا (شيلي).

ويود المكتب أيضاً أن يعرب عن تقديره للمدخلات القيِّمة التي قدمها المشاركون التالون في اجتماع فريق الخبراء، العاملون في كيانات الأمم المتحدة الأخرى أو في منظمات دولية أو غير حكومية أخرى أو في معاهد بحثية ذات صلة، أو المساهمون بصفتهم الشخصية كخبراء مستقلين: كومسا غوتيتا (مبادرة تحسين معايير السجون، إثيوبيا)، ميراندا ميركفيلادزي (المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي)، روسيندا سيلفا (منظمة العمل الدولية)، جان-بيير سيمونو (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، رئيس شعبة البحوث التطبيقية المتعلقة بالتعليم في السجون)، بتر بوسماكوف (مؤسسة فولنو ديلو، الاتحاد الروسي)، السيد يسكالي سالاماتوف (كازاخستان).

كما شارك الزملاء التالون العاملون في المكتب في المناقشات التي دارت أثناء اجتماع فريق الخبراء: أوجو أغوموه، بيرا بارزانو، عثمان ديالو، ماريا-نويل رودريغز.

ويود المكتب كذلك أن يعرب عن امتنانه لحكومة قطر على الدعم الذي قدمته من أجل إعداد هذا الكتيِّب في إطار "البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة"، الخاص بالمكتب.

المحتويات

	شكر	وتقدير	III
-1	مقدّه	مة المادة ال	1
	1-1	الخلفية	1
	Y-1	لماذا التعليم والتدريب المهني والعمل؟	3
		هدف خارطة الطريق ونطاقها	6
	٤-١	القيود على تنفيذ خارطة الطريق	6
	0-1	هيكل خارطة الطريق	8
-۲	تقييه	م الحالة الراهنة وتخطيط عمليات التحسين	11
	1-4	ما هي نقطة البداية؟	12
	7-7	وضع استراتيجية وهيكل وخطط	19
-٣	وضع	برامج تعليم في السجون	27
	1-5	المعايير الدولية	27
	۲-۳	القضايا المحددة التي ينبغي بحثها عند وضع برامج تعليمية في السجون	28
	٣-٣	العقبات الشائعة	30
	٤-٣	النماذج التنظيمية المتعلقة بالتعليم في السجون	33
-\$	وضع	برامج تدريب مهني تنفَّذ في السجون	35
	1-5	المعايير الدولية	35
	Y-2	قضايا محدُّدة يلزم النظر فيها عند وضع برامج تدريب مهني تنفَّذ في السجون	36
	٣-٤	العقبات الشائعة	38
	٤-٤	النماذج التنظيمية للتدريب المهني في السجون	39
-0	وضع	برامج عمل تنفَّذ في السجون	43
	1-0	المعايير الدولية	43
	٧-٥	القضايا المحددة التي ينبغي بحثها عند وضع برامج عمل تُنفَّذ في السجون	45
	٥-٣	العقبات الشائعة	49
	٤-٥	النماذج التنظيمية للعمل في السجون	50
-٦	الرص	بد والتقييم والإشراف	55
_\	W=11	ومرية مالاستنتاجات	59

61		المرفقات
	القائمة المرجعية الرئيسية - المراحل الرئيسية لاستهلال/لتعزيز	القائمة المرجعية ١:
61	برامج إعادة التأهيل في السجون	
63	تحديد الثغرات من خلال إجراء تقييم شامل	القائمة المرجعية ٢:
64	وضع استراتيجية بشأن برامج إعادة التأهيل في السجون	القائمة المرجعية ٣:
65	تنفيذ برامج إعادة التأهيل في السجون	القائمة المرجعية ٤:
66	الرصد المتواصل لبرامج إعادة التأهيل في السجون	القائمة المرجعية ٥:

١-١ الخلفية

قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)

1- ترمي عقوبة الحبس وغيرها من تدابير حرمان الأشخاص من حريتهم بصفة أساسية إلى حماية المجتمع من الجريمة والحد من حالات معاودة الإجرام. ولا سبيل إلى تحقيق هذين الغرضين إلا إذا استُخدمت فترة الحبس للوصول، حتى أقصى قدر مستطاع، إلى ضمان إعادة إدماج هؤلاء الأشخاص في المجتمع بعد إطلاق سراحهم، بحيث يتمكنون من العيش معتمدين على أنفسهم في ظل احترام القانون.

1- ينص القانون الدولي على وجوب ألا يقتصر الحبس على حرمان الشخص من حريته فقط، وإنما ينبغي أن يُفسِح الفرص أمام السجناء لاكتساب المعارف والمهارات التي يمكن أن تساعدهم على إعادة الاندماج في المجتمع بعد إطلاق سراحهم بغرض درء معاودة الإجرام. وبما أنَّ السجن لا يستطيع، في حد ذاته، أن يتعامل مع المسائل المتعلقة بإعادة إدماج السجناء في المجتمع فإنَّ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ينص على ما يلي "يجب أن يراعي نظام السجون معاملة المسجونين معاملة يكون هدفها الأساسي إصلاحهم وإعادة تأهيلهم الاجتماعي". (١) وفي حين أنَّ هذه المعاملة ينبغي أن تتوفر لجميع المسجونين المحكوم عليهم فإنه ينبغي كذلك إفساح الفرصة أمام المحتجزين احتياطيًّا لممارسة أنشطة هادفة. ففي بلدان كثيرة يشمل المحتجزون احتياطيًّا جزءاً كبيراً من السجناء لكنهم مستبعدون من أنشطة إعادة التأهيل.

٧- إنَّ قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) هي أهم مجموعة معايير دولية منفردة "تُبيِّن ... المبادئ والممارساتِ المقبولة عموماً باعتبارها مبادئ وممارساتِ جيدة في مجال معاملة السجناء وإدارة السجون". (١) وفي أعقاب عملية استعراضية حكومية دولية مستفيضة للنسخة الأصلية، المعتمدة في عام ١٩٥٧، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ نسخة القواعد المنقحة، مما شكَّل بحقٌ مخططاً محدَّثاً بشأن إدارة السجون في القرن الحادي والعشرين. وتبيِّن هذه القواعد، في مبادئها الأساسية، بجلاء شديد أنَّ توفيرَ برامج إعادة تأهيل داخل السجون، على نحو يعزز رغبة السجناء في مبادئها الأساسية، بجلاء شديد أنَّ توفيرَ برامج إعادة تأهيل داخل السجون، على نحو يعزز رغبة السجناء في المناه المناه

1

⁽۱) العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، الفقرة ٢ من المادة ١٠.

^(۲)قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)، (2015) A/RES/70/175، المشار إليها فيما بعد باسم "قواعد نيلسون مانديلا"، الملاحظة التمهيدية ١.

العيش معتمدين على أنفسهم في ظل احترام القانون بعد إطلاق سراحهم، أمرٌ أساسي للحد من معدلات معاودة الإجرام وتحسين أمان الناس، وهما الغاية التي تنشدها في نهاية المطاف أيٌّ عقوبة حبس.

وهناك دراساتٌ وشواهدُ تجريبيةٌ تدعم هذا المبدأ الجوهري. فمثلاً وَجدت دراسة واسعة النطاق أجريت في الولايات المتحدة الأمريكية مؤخراً أنَّ احتمالات عودة السجناء الذين حصلوا على تعليم عام وتدريب مهنى إلى السجن بعد إطلاق سراحهم أقلُّ بكثير مقارنة بأقرانهم الذين لم يحصلوا على هذه الفرص أثناء فترة حبسهم، وأنَّ احتمالاتِ عثورهم على عمل أكبرُ بكثير مقارنة بهؤلاء الأقران (انظر الإطار الوارد أدناه). كما أفاد مقرِّرُ الأمم المتحدة الخاص المعنى بالحق في التعليم بأنَّ التعلُّم في السجن يُعتبر بوجه عام ذا تأثير إيجابي من حيث تقليص احتمالات معاودة الإجرام وزيادة احتمالات إعادة التأهيل والعثور على عمل. وقد أوصى، على نحو أكثر تحديداً، باتخاذ ترتيبات تكفل وضع برامج تعليمية شاملة ترمى إلى تنمية القدرات الكاملة لكل سجين: "وينبغى أن تهدف هذه البرامج كذلك إلى أن تقلل إلى أدنى حد آثار السجن السلبية، وأن تحسن آفاق إعادة الإدماج واحترام الذات ومعنويات السحين". (٢)

الولايات المتحدة: التعليم والتدريب المهني في السجون يؤديان إلى تقليص احتمالات معاودة الإجرام وإلى تحسين آفاق الحصول على فرصة عمل

في آب/أغسطس ٢٠١٣ أعلنت مؤسسة RAND (الولايات المتحدة) النتائج التي خلصت إليها أضخمُ دراسة شاملة أجريت على الإطلاق، بتكليف من وزارة العدل الأمريكية، للبرامج التعليمية الإصلاحية في الولايات

وأكد التحليل وجودَ ارتباط واضح بين توفير برامج تعليمية وتدريب مهنى في السجون وبين تقليص احتمالات معاودة الإجرام وتحسين آفاق الحصول على فرصة عمل. كما انتهت الدراسة إلى أنَّ البرامج التعليمية الإصلاحية فعالة التكلفة إذا روعيت التكاليف المباشرة لتوفير التعليم وتكاليف إعادة الحبس. وعلى وجه أكثر تحديداً وَجدت الدراسةُ ما يلي:

أن احتمالات عودة السجناء الذين شاركوا في برامج تعليمية إصلاحية إلى السجن تقل بنسبة ٤٢ في آ المائة عن احتمالات عودة الذين لم يشاركوا في تلك البرامج إلى السجن؛

وأن احتمالات عثور السجناء الذين شاركوا في برامج تعليمية أكاديمية أو مهنية على فرص عمل تزيد بنسبة ١٢ في المائة عنها فيما يخص أقرانهم الذين لم يشاركوا في مثل هذه البرامج؛

وأن احتمالات عثور السجناء الذين شاركوافي أنشطة تدريبية مهنية على فرص عمل بعد إطلاق سراحهم تزيد بنسبة ٢٨ في المائة عنها فيما يخص أقرانهم الذين لم يشاركوا في مثل هذه الأنشطة؛

وأن التكاليف المباشرة لتوفير التعليم تقدر بما يتراوح بين ٢٠٠ دولار و٧٥٠ دولاراً لكل سجين، وأن تكاليف إعادة حبس الحاصلين على تعليم إصلاحي تقل بما يتراوح بين ٧٠٠ دولار و٧٠٠ ودولار لكل سجين عن تكاليف إعادة حبس غير الحاصلين على مثل هذا التعليم.

الصدر: RAND Corporation (2013): Evaluating the Effectiveness of Correctional Education - A Meta-Analysis of . Programs that Provide Education to Incarcerated Adults

وعلى الرغم مما سبق، لا تُسنح فرصةُ التعلم أو العمل، في العديد من نظم السجون، إلاّ لعدد قليل من السجناء. فحتى في الكثير من البلدان ذات مستوى الدخل المرتفع تكافح نظمٌ السجون من أجل توفير فرص التعليم والتدريب المهنى والعمل بمعدلات تقتضيها الضرورة حتى تعود بالنفع على عموم نزلاء السجن. فعلى سبيل المثال رأى استعراضٌ للتعليم في أوروبا أنه بينما توجد نسبة كبيرة من الأفراد ذوى المهارات المحدودة من بين مجموع نزلاء السجون في الاتحاد الأوروبي، البالغ عددهم ٦٤٠٠٠٠ سجين، فإنَّ أقل من رُبع السجناء يشاركون فِي أنشطة تعليمية وتدريبية في معظم دول الاتحاد الأوروبي. (٤) أمَّا في البلدان ذات مستوى الدخل الأقل، فكثيراً ما تكون نسبةُ السجناء المشاركين في أنشطة بناءة أقلُّ من ذلك بمقدار كبير.

^{(&}lt;sup>*)</sup>تقرير المقرر الخاص المعنى بالحق في التعليم، فيرنور مونوز، (2009) A/HRC/11/8"حق الأشخاص المحتجزين في التعليم"، الفقرة ٩١ (ب).

GHK Consulting (2013): "Prison Education and Training in Europe: Current State-of-Play and Challenges"; Report (1) authored for the European Commission

الفصل الأول

0 إلا أنَّ هناك اعترافاً متزايداً بأهمية برامج إعادة تأهيل السجناء في شتى أنحاء العالم. وعندما اجتمع، في الدوحة بقطر في الفترة من 1 إلى 10 نيسان/أبريل 10، ممثلو الدول الأعضاء ومتخذو القرارات والخبراء دارت مناقشاتُ بشأن أهم أولويات العمل خلال السنوات الخمس المقبلة. وأعاد إعلان الدوحة، الذي انبثق عن هذا المؤتمر، التأكيد على التزام الدول الأعضاء بتنفيذ وتعزيز سياسات بشأن السجناء تُركِّز على التعليم والعمل والرعاية الطبية وإعادة الأهيل وإعادة الإدماج في المجتمع ومنع معاودة الإجرام. (0)

7- ونشر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة، باعتباره الحارس الأمين على تطبيق قواعد نيلسون مانديلا، عدداً من الوثائق الإرشادية في مجال إدارة السجون وإصلاحها. (1) ومن بين هذه الوثائق نشر المكتبُ في عام (1) Introductory Handbook كتيِّباً تمهيديًّا بشأن منع معاودة الإجرام وإعادة الإدماج الاجتماعي للمجرمين on the Prevention of Recidivism and the Social Reintegration of Offenders وبرامج واعدة ترمي إلى الحد من معدلات معاودة الإجرام عن طريق التصدي لتحديات إعادة الاندماج الاجتماعي التي تواجه جميع المجرمين، خاصة المحبوسين الحاليين أو السابقين منهم. وتسعى هذه الوثيقة الراهنة إلى التوسع في ذلك الكتيِّب عن طريق اقتراح خطوات واعتبارات عملية على إدارات السجون الوطنية يمكن من خلالها تطبيق أو تعزيز برامج واعدة.

١-١ لماذا التعليم والتدريب المهنى والعمل؟

قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)

القاعدة ٤

٢- (...) ينبغي لإدارات السجون والسلطات المختصة أن توفر التعليم والتدريب المهني والعمل، فضلاً عن الأشكال الأخرى من المساعدة المناسبة والمتاحة، بما في ذلك أشكال المساعدة ذات الطابع الإصلاحي والأخلاقي والروحي والاجتماعي والصحي والرياضي. وينبغي تقديم جميع هذه البرامج والأنشطة والخدمات بما يتماشى مع مقتضيات المعاملة الفردية للسجناء.

115/2150

١- ينبغي لنظام السجون السعي إلى أن يقلص إلى أدنى حد من الفوارق بين حياة السجن والحياة الحرة،
 وهي فوارق من شأنها أن تهبط بحس المسؤولية لدى السجناء أو بالاحترام الواجب لكرامتهم البشرية.

٧- في حين أنَّ إعادة التأهيل تغطي طائفة متنوعة من الأنشطة، تشمل برامج العلاج الطبي والنفسي وبرامج التوجيه والبرامج الإدراكية السلوكية، فإنَّ تركيز خارطة الطريق هذه ينصبُّ على المجالات الرئيسية الثلاثة، ألا وهي التعليم والتدريب المهني والعمل في السجون. وهناك عدة أسباب تدعو إلى توسيع نطاق الأنشطة في تلك المجالات، ليس من أقلها أنَّ التعليم والعمل هما ممارسة لحقوق الإنسان الأساسية التي ينبغي أن يتمتع بها أيضاً الأشخاصُ المحرومون من حريتهم بغض النظر عن القيود المقترنة بالحبس. فالتعليم، خاصة تعليم القراءة والكتابة والحساب، هو الأساس الذي تعتمد عليه جميعُ التغيرات والتطورات الشخصية تقريباً.

^{(°)&}quot; إعلان الدوحة بشأن إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور"، الفقرة ٥ (ي).

^{(``}تشمل تلك الوثائقُ أدلةَ المكتب التالي بيانها: كتيِّب لقيادات السجون؛ ودليل إدارة ملف السجناء؛ ودليل عن السجناء ذوي الاحتياجات الخاصة؛ وكتيِّب عن المرأة والسجن؛ ودليل بشأن الاستراتيجيات الرامية إلى الحد من الاكتظاظ في السجون؛ وكتيِّب بشأن التعامل مع السجناء المتطرِّفين العنيفين والوقاية من التشدُّد المفضي إلى العنف في السجون. السجناء المتطرِّفين العنيفين والوقاية من التشدُّد المفضي إلى العنف في السجون. وفي الأونة الأخيرة أُعدًّ المكتبُ أيضاً المنشور المعنون "تقييم مدى الامتثال لقواعد نيلسون مانديلا: قائمة مرجعية لآليات التفتيش الداخلية".

ومن ناحية أخرى يمثل التدريب المهنى والعمل وسيلة مباشرة جدًّا تكفل إشراك أعداد ضخمة من السجناء في أنشطة بناءة على نحو يعرِّز فرصَهم في العثور على وظيفة عند إطلاق سراحهم ومن ثم قدرتهم على إعادة الاندماج بنجاح داخل المجتمع. وفي حين أنَّ الاستثمار في البني التحتية وموظفي السجون قد يكون ضروريًا من أجل تنفيذ تلك الأنشطة فإنَّ من المفترض التمكنَ من إحراز تحسن سريع نسبيًّا في جميع تلك المجالات الثلاثة في البلدان ذات الموارد المتفاوتة المستوى ومن تحقيق تأثير إيجابي سواء فيما يخص السجناء المحتجزين داخل جدران السجون أو فيما يخص السجناء المفرجَ عنهم.

أنواع برامج إعادة التأهيل داخل السجون



ومن البديهي أنَّ أيَّ نظام سجون شامل وصالح حقًّا لإعادة التأهيل ينطوي على ما هو أكثر من هذه المكونات الثلاثة. فهناك مقتضيات يرى البعض أنها جوهرية بقدر أكبر، حيث من غير المرجح أن ينجح بدونها حتى أكثر برامج إعادة التأهيل ابتكاراً، وهي تلبية احتياجات السجناء الأساسية، وتوفير أوضاع معيشية لائقة، والوفاء باحتياجات الرعاية الصحية، وإرساء علاقات بناءة بين موظفي السجن والسجناء الخاضعين لمسؤوليتهم. ومن المهم بالقدر نفسه وضع ترتيبات تكفل توفير الدعم والإشراف في المرحلة التي تلي إطلاقَ سراح السجناء، علماً بأنَّ انعدام تلك الخدمات قد يؤدي إلى أن تذهب هباءً الجهودُ التي بذلها السجن في تعليم السجناء وتدريبهم، نظراً لأنَّ السجناء يعودون إلى "أساليبهم القديمة" في السلوك الإجرامي. وعلى الرغم من هذه التقييدات التي تتسم بها خارطة الطريق هذه يظل موضوعها — ألا وهو التعليم والتدريب المهنى والعمل — يُمثِّل، إن لم يكن كافياً في حد ذاته، نقطةَ انطلاق حيويةً لجميع نظم السجون التي تسعى إلى أن تكون فعالةً ومتوافقةً في الوقت ذاته مع المعابير والقواعد الدولية.

- ومن منظور نُظُم السجون هناك أربعة أسباب رئيسية تسوِّغ الاستثمارَ في التعليم والتدريب والعمل:
- من شأن إفساح الفرصة أمام السجناء لاكتساب مهارات جديدة وخبرات عملية أن يساعدهم على الابتعاد عن مجال الجريمة عند مغادرتهم السجن، الأمر الذي يُعين إدارة السجون على إنجاز مهمتها العامة المتمثلة في تعزيز أمان الناس. وقد سبقت الإشارة إلى أنَّ هناك كمًّا كبيراً من البحوث التي تُبِيِّن ١' أنَّ السجناء في بلدان كثيرة يعانون من انخفاض مستوى تعليمهم ومهاراتهم الأساسية؛ و'٢' أنَّ تحسين تلك المهارات يمكن أن يكون له تأثير إيجابي فيما يخص الحد من معدلات معاودة الإجرام وتعزيز إعادة الإدماج في المجتمع واحتمالات الحصول على وظيفة. (٧) وهذا معناه أنَّ برامج إعادة التأهيل داخل السجون تساعد على تحسين أمان المجتمعات المحلية وخفض مستويات تَبَعيَّة السجناء السابقين.
- من شأن توفير أنشطة بناءة في السجون أن يساعد على جعل الحياة داخل السجن أشبة بالحياة خارجه. ويشار أيضاً إلى ذلك باعتباره مبدأ "التطبيع" الذي تنص صراحةً على وجوب تحقيقه القاعدة ٥ (١)

Justice Analytical Services/Scottish Government (2015): What Works to للاطلاع على استعراض أُجرى مؤخراً، انظر أ .Reduce Reoffending: A summary of the Evidence

الفصل الأول

من "قواعد نيلسون مانديلا". (^) ويشكّل قضاء وقت كاف في الاضطلاع بأنشطة تعليمية أو تدريبية مهنية أو أعمال إنتاجية ذات بال ما تُطلق عليه قواعد نيلسون مانديلا عبارة "الظروف المهنية الطبيعية"، (٩) وهي الظروف التي ينبغي لإدارة السجن أن تسعى إلى تهيئتها قدر المستطاع. فمن شأن تمكين السجين من أن يعيش حياة مفعمة بالنشاط داخل السجن أن يساعد على تقليص مخاطر إصابته بالاكتئاب أو غيره من المشاكل الصحية العقلية أو مخاطر الحد من قدرته على أن يعيش حياة مستقلة يعتمد فيها على نفسه (مخاطر "إيداعه في مؤسسة احتجازية" أو إكسابه شعوراً بالعجز).

- من شأن توفير برامج التعليم والتدريب المهني والعمل في السجون أن يساعد على تعزيز النظام والأمان والأمن في مرافق السجون وأن يُعنِ السجون على إرساء بيئات إيجابية (بقدر أكبر). فالسجناء المشاركون في أنشطة بناءة أقلُّ عرضةً للشعور بالسخط وخلق المشاكل. ولعل هذا يَصحُّ بوجه خاص إذا كانت هناك حوافزُ ومزايا مرتبطةً بمشاركة السجناء في الأنشطة المعروضة عليهم، مثل تقليص مدة العقوبة أو إعطاء مكافأة مالية، علماً بأنَّ إعطاء مقابل مالي أمرٌ لازم في حالة برامج العمل. وإعادة التأهيل تعني قدراً أكبر من السهولة في إدارة شؤون السجناء وقدراً أقل من ميل السجناء إلى العنف. وفي حين أنَّ الأمن وإعادة التأهيل يُنظر إليهما في بعض الأحيان على أنهما نقيضان فإنَّ الواقع يقول إنَّ برامج إعادة التأهيل المُدارة على نحو جيد تعزِّز الأمانَ وتُحكِم السيطرة داخل السجن.
- يمكن للعمل، بوجه خاص، أن يفرز موارد مالية وغيرها للسجناء المشاركين في برامج العمل ولنظام السجون. وهذه الموارد يمكن أن تكون موارد مباشرة، مثلاً في السجون التي تتولى بنفسها زراعة ما تستهلكه من غذاء، أو من خلال العمل الذي قد يضطلع به السجناء بغية تنظيف السجن وصيانته، أو موارد غير مباشرة، مثلاً عندما تُباع نواتجُ عمل السجناء ويُعاد استثمارُ جزء من الأرباح داخل نظام السجن.

10- وتوضح المبرراتُ المشار إليها آنفاً الأسبابَ التي من أجلها ينبغي لنُظُم السجون أن تستثمر في برامج التعليم والتدريب المهني والعمل. وهي تُبيِّن أنَّ هناك منافع لا تقتصر على السجناء المشاركين وحدهم وإنما تعود أيضاً على إدارات السجون والمجتمع الأعرض. ويمكن أن يكون الترويجُ للمزايا والفوائد التي تجلبها على هذا النحو إعادةُ التأهيل في السجون وسيلةً مفيدة في توليد وإدامة إرادة سياسية تسعى إلى إصلاح السجون علاوة على تعزيز دعم عامة الناس وتفهمهم. وقد يعترض البعض على إعادة تأهيل السجناء باعتباره ليونةً مفرطة في التعامل مع المجرمين، في حين قد ينتقد البعض الآخر برامج العمل، خاصة باعتبارها شكلاً من أشكال الاستعانة بعمائة رخيصة. إلا أنَّ الرأي الغالب يقف عادةً موقفَ التأييد لفكرة أنَّ التجريد من الحرية هو وحدُه الذي يشكِّل العقوبة المفروضة على السجناء وأنه ينبغي للسجون أن تتيح فرصَ إصلاح حقيقيةً.

١-٣ هدف خارطة الطريق ونطاقها

11- يتمثل هدف هذه الوثيقة في طرح خارطة طريق عملية على إدارات السجون من أجل مساعدتها على وضع برامج ومبادرات مستدامة رفيعة الجودة (أكثر عدداً وتنوعاً) بشأن إعادة تأهيل السجناء داخل منشآتها العقابية. ويوحي مصطلح "خارطة الطريق" بأنَّ المقصود من وراء هذه الوثيقة هو طرح سلسلة من الخطوات العملية اللازم اتخاذها بغية الوصول إلى غاية معيَّنة، ألا وهي هنا إقامة نظام سجون يكفل استيفاء المعايير والقواعد الدولية فيما يخص برامج التعليم والتدريب المهنى والعمل في السجون، أو يسير قُدماً على طريق استيفائها. وعلى الرغم

_

^(^) فيما يخص برامج العمل في السجون، انظر أيضاً القاعدة ٩٩ (١) من "قواعد نيلسون مانديلا": "ينظَّم العمل وطرائقه في السجن على نحو يقترب به قدر الإمكان من الأعمال المائلة خارج السجن، بغية إعداد السجناء للظروف المهنية الطبيعية."

⁽١) "قواعد نيلسون مانديلا"، القاعدة ٩٩ (١).

من أنَّ أهمية كل خطوة من الخطوات المطروحة في هذه الوثيقة قد تتفاوت فيما بين الدول الأعضاء فإنَّ الوثيقة ترمى إلى عرض اقتراحات تعود بالنفع على مجموعة عريضة من نظم السجون ويمكن تكييفها بحيث تصلح للاستعمال في شتى مناطق العالم.

١٢- ومن البديهي أنَّ نظم السجون ستختلف فيما بينها من حيث نقطة الانطلاق الفعلية لكل منها، وأيضاً من حيث مستوى الموارد المتاحة للاستثمار في إعادة تأهيل السجناء وإعادة إدماجهم في المجتمع. وقد تكون نظمُ السجون التابعةُ لوزارات العدل أكثر استعداداً للاستثمار في إعادة التأهيل مقارنة بنظم السجون الخاضعة لمسؤولية وزارات الداخلية أو الأمن. واختلاف أنماط الحبس قد يفتح الباب أمام اختلاف أولويات إعادة التأهيل. وهناك تَبايِّناتٌ أيضاً في التحديات التي تواجه إرساء أنشطة إعادة التأهيل. وفي كثير من البلدان المنخفضة الموارد، أو الخارجة لتوها من أتون نزاعات، قد تبدو مواردُ البني التحتية والبشرية للسجون غيرَ وافية على الإطلاق لإحراز أيِّ تقدم في هذا الصدد. أمَّا في البلدان الأعلى دخلاً فقد تُشكِّل المطالبُ الأمنية أو مواقفُ الناس المُعاديةُ عقبةً أمام تعزيز الاضطلاع بأنشطة بناءة. وفي البلدان كافة، على اختلاف أنواعها، يمكن أن يشكل اكتظاظ السجون عقبةً أمام إعادة التأهيل الفعالة، وذلك سواء لأنَّ المباني التي صُمِّمت في البداية بغرض أن تُعقد فيها حلقاتُ عمل أو فصولٌ دراسية قد تحولت إلى أماكن لإيواء النزلاء، أو لأنَّ عددَ الموظفين غيرٌ كاف للإشراف على أنشطة يضطلع بها السجناء، أو لأنَّ الطلب الفعلى على الأماكن المتعلقة ببرامج التعليم والتدريب المهني والعمل يفوق المعروضَ منها. وأخيراً فإنَّ الأنشطة القائمة في بعض السجون، خاصة برامج العمل، قد تكون منظمةً على نحو لا يتماشى مع المعايير والقواعد الدولية، مما يقتضي إصلاحَها.

١٣- وحَلُّ مشكلة اكتظاظ السجون لا يمكن أن يتمثل في بناء سجون جديدة دون أن يقترن بناؤها بالاستثمار في المجالات المذكورة وبإصلاح واسع النطاق للعدالة الجنائية. إلاَّ أنَّه في بعض الأوضاع "يمكن أن يكون بناء قدرات استيعابية جديدة ضروريًّا لاستبدال البنية التحتية الهرمة وتوفير مساحة كافية ومستويات معيشية مناسبة، بما يتماشى مع القانون الوطني والدولي". (١٠) وإذا سَنحت فرصةٌ مدروسة بتأنٌّ من أجل تخطيط وتصميم وتشييد مرافق سجون جديدة فينبغي أن تكفل إداراتُ السجون وجود قدر كاف من الحيز المادي والبني التحتية والمعدات بغية تقديم خدمات إعادة تأهيل رفيعة الجودة. (١١١) إلا أنَّ التحدى يتمثل في معظم الأحيان في تعزيز نظام السجن داخل مبان مكتظة تجاوزُها الزمنُ حتى أصبحت في حاجة إلى تجديد وترميم، وهي أنشطة تحديثية يمكنها، إذا أُحسن تنظيمُها، أن تزيد من فرص إعادة تأهيل السجناء. (١٢)

١-٤ القيود على تنفيذ خارطة الطريق

١٤- ينصب التركيز الرئيسي لخارطة الطريق فيما يخص الفئة المستهدفة على السجناء البالغين. فهناك متطلبات خاصة تنطبق على الأطفال المجردين من حريتهم (دون الثامنة عشرة)، مما يعنى وجوب إيلاء اعتبار على حدة لتلبية احتياجاتهم المحددة. (١٢) وفي مرافق احتجاز الأحداث قد تكون لبرامج التعليم والمعاملة

⁽١٠٠) مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدّرات والجريمة، بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر (٢٠١٤): دليل بشأن الاستراتيجيات الرامية إلى الحد من الاكتظاظ في السجون، الصفحة ٣٤.

⁽۱۱) انظر أيضاً مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (۲۰۱٦): Technical Guidance for Prison Planning. Technical and operational considerations based on the Nelson Mandela Rules

⁽١٢) انظر دليل مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدِّرات والجريمة بشأن الاستراتيجيات الرامية إلى الحد من الاكتظاظ في السجون؛ وهو الدليل الذي يرى أنَّ الاكتظاظ يمكن أن يؤدي "إلى الحد من احتمالات مساعدة السجناء في إعادة تأهيلهم أو القضاء على تلك الاحتمالات"، الصفحة ١٣.

⁽١٣/ انظر، في جملة أمور، "اتفاقية حقوق الطفل"، قرار الجمعية العامة ٢٥/٤٤ (١٩٨٩)؛ و"قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون قضاء الأحداث"، قرار الجمعية العامة ٤٤/٤٠ (١٩٨٥)؛ و"قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم"، قرار الجمعية العامة ١١٣/٤٥ (١٩٩٠)؛ و"استراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال 😩 مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية"، قرار الجمعية العامة ١٩٤/٦٩ (٢٠١٤).

الفصل الأول

الشخصية أهمية أكبر. (١٤) إلا أنَّ خارطة الطريق هذه تخص الشباب المجرمين الذين تجاوزوا الثامنة عشرة من العمر والذين ينبغي إعطاؤهم الأولوية فيما يخص التعليم والتدريب المهني.

10- وفيما يخص البرامج الواردة في خارطة الطريق فإنَّ هناك جوانبَ تتعلق بالتعليم، بأوسع معانيه، لا تتناولها الوثيقةُ تناولاً كاملاً، ومنها مثلاً التعليم الصحي والبدني والديني أو تنظيم أنشطة ثقافية وترفيهية. كما لا تتضمن خارطةُ الطريق إرشادات بشأن كيفية إعداد وتكييف وتنفيذ دورات متخصصة تسعى إلى التشجيع على هَجُر مجال الإجرام. وهناك اعتراف متنام لدى الدول الأعضاء بأنَّ بوسع ما يطلَق عليه اسمُ "برامج السلوك الإجرامي"، خاصة البرامج التي تستند إلى مبادئ علم النفس السلوكي الإدراكي، أن تؤدي دوراً هامًّا في تغيير مواقف السجناء وسلوكياتهم. وفي حين أنَّ هذه البرامج هي، دون شك وبمعناها الفضفاض، برامجُ تربويةٌ إلاَّ أنَّ تنفيذها قد يكون معقداً ومكلِّفاً وشاقًّا ويتطلب قدراً من العناية يُخرجها من نطاق خارطة الطريق المطروحة هنا.

- 17 ولا يعني إطلاقاً إغفالُ هذه الجوانب إنكارَ أهمية تلك البرامج وما يمكنها أن تؤديه من دور إيجابي في تحفيز التعلَّم والتغيُّر وأن تجلبَه من منافعَ عريضة تعود على الحياة داخل السجن. فغاية ما في الأمر هو أنَّ خارطة الطريق تهدف، من خلال أخذها منحىً أضيقَ تركيزاً، إلى إعطاء إرشادات تفيد طائفةً عريضة من الدول الأعضاء المهتمة بتحسين فرص التعليم والتدريب المهني والعمل المتاحة للسجناء، ومن ثم إرساء الأسس التي تستند إليها نظم السجون البناءة، خاصة حيثما يكون مستوى النشاط الأساسي الحالي فيها منخفضاً.

قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)

القاعدة ٢٤

١- تمكّن السجيناتُ من الالتحاق ببرنامج أنشطة متوازن وشامل يأخذ في الاعتبار الاحتياجات الملائمة لنوع الجنس.

قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)

القاعدة ٢

٢- بغية تطبيق مبدأ عدم التمييز في الممارسة العملية، تأخذ إدارات السجون في الاعتبار الاحتياجات الفردية للسجناء، وخصوصاً الفئات الأضعف في بيئات السجون. ومن اللازم اتخاذ تدابير لحماية وتعزيز حقوق السجناء ذوي الاحتياجات الخاصة. ويجب ألا ينظر إلى تلك التدابير على أنها تدابير تنطوي على تمييز.

القاعدة ٥-٢

تهيئ إدارات السجون جميع الترتيبات التيسيرية والتعديلات المعقولة لضمان معيشة السجناء ذوي الإعاقات البدنية أو العقلية أو غيرها من الإعاقات في السجن بشكل كامل وفعال على أساس من المساواة.

10- ينبغي أن تأخذ الدولُ الأعضاء بعين الاعتبار، عند استخدامها خارطة الطريق، عدة مواضيع متقاطعة تنطبق على كل البرامج لكن يتعذر تناولها بالتفصيل في هذا المنشور. ومن هذه المواضيع الحاجة إلى تلبية الاحتياجات الخاصة للسجينات تماشياً مع "قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)". وتختلف الأسباب التي تدفع المرأة والرجل إلى دخول السجن، وقد يكون هناك ما يستدعي وضع خارطة طريق خاصة بالمرأة. وتشجَّع الدولُ الأعضاء على اتباع نهج يراعي الجوانب الجنسانية فيما يتعلق بإعادة تأهيل النساء وإعادة إدماجهن في المجتمع. وأثناء السعى إلى تعزيز برامج إعادة التأهيل في

السجون ينبغي لسلطات السجون أن تولى أيضاً الاعتبارَ الواجب لحماية وإعلاء حقوق السجناء ذوى الاحتياجات الخاصة، وأن تكفل للسجناء ذوي الإعاقات والمشاكل الصحية، الجسدية والعقلية على السواء، قدراً متساوياً من إمكانية الالتحاق بتلك البرامج تماشياً مع قواعد نيلسون مانديلا.

١٨- وثمة موضوع آخر من هذه المواضيع المتقاطعة، ألا وهو ما لإقامة وصون روابط متينة مع الوكالات والمنظمات القائمة داخل المجتمع المحلى من أهمية بالنسبة لبرامج إعادة التأهيل في السجون. وينطوى هذا الأمر على عنصرين، أولهما الدور الهام الذي يمكن للمنظمات القائمة داخل المجتمع المحلى أن تؤديه في المساعدة على إعادة التأهيل داخل السجن، وثانيهما أهمية استمرار القدرة على حصول السجين على خدمات إعادة تأهيله بعد إطلاق سراحه. وقد يبدو العنصرُ الأول بديهيًّا غير أنه يجدر التأكيد على ما يلى: في الكثير من نظم السجون تتولى منظماتٌ واقعة خارج السجن تنتمي إلى القطاع الخاص أو العام أو التطوعي توفيرَ معظم فرص التعليم والتدريب المهنى والعمل، كليًّا أو جزئيًّا. ومن هنا يكون إرساء وصون علاقات راسخة مع طائفة عريضة من مقدمي الخدمات أمراً أساسيًّا إذا أريد لخدمات إعادة التأهيل أن تتاح بالحجم الضروري.

١٩- أمًّا فيما يخص العنصرَ الثاني، فبما أنَّ الأغلبية العظمى من السجناء يطلَق سراحُهم بعد حين طال أو قَصُر تقتضى فعاليةُ برامج إعادة التأهيل في السجون أن يكون بوسع السجناء أن يحصلوا باستمرار على فرص يوفرها لهم المجتمع المحلي وعلى الدعم و/أو الإشراف الذي يمكنه تشجيع السجناء السابقين على مواصلة النأى بأنفسهم عن عالم الإجرام. وهناك أنماط متنوعة من الدعم اللاحق لمرحلة إطلاق السراح، منها مثلاً دُور التأهيل، وإجراءات المراقبة أو الإفراج المشروط، والإرشاد "عبر البوابة". لكن التطرق إلى أوجه العناية اللاحقة لإطلاق السراح يتجاوز نطاق خارطة الطريق هذه. إلاَّ أنه ينبغي لسلطات السجون، عند إعداد البرامج وحتى تحقق تلك البرامج مفعولاً أمثل، أن تحرص على ضمان أن يتمكن السجناء المشاركون فيها من الانتفاع منها بعد إطلاق سراحهم. وفيما يخص برامج العمل فإنَّ الأمر قد لا يقتصر على وضع ترتيبات عملية تساعد السجناء على العبور إلى المجتمع المحلى أو على العودة إلى أحضانه مرة أخرى وإنما قد يشمل الدعوةَ إلى تقليل القيود المفروضة على فرص العمل المتاحة أمام أصحاب السوابق الجنائية.

هيكل خارطة الطريق

 ٢٠ يتناول الفصل ٢ حاجة سلطات السجون إلى تقييم نمط نزلاء السجن، علاوة على تقييم الحالة الراهنة لأنشطة إعادة التأهيل في السجن. وهو يطرح سلسلة من الأسئلة التي تحتاج إلى إجابة بغية تحديد نقطة الانطلاق التي تبدأ منها عمليات التطوير اللاحقة. ومن المهم ألاً يقتصر ذلك التقييم على النظر إلى أوجه القصور والضعف التي تشوب الترتيباتِ الراهنةَ، وإنما أن ينظر أيضاً إلى أوجه قوتها وقدرتها على التغيُّر. ويَقترح الفصلُ بعد ذلك إطاراً استراتيجيًّا يكفل وضعَ وإرساءَ وتنفيذَ مبادرات داخل السجن، ويناقش الهياكلَ المحتملة للسير قُدُماً بتلك المبادرات.

٢١- وتتطرق الفصول من ٣ إلى ٥ إلى المواضيع الخاصة التي يلزم بحثها عندما تعمد إدارات السجون إلى توسيع نطاق برامج التعليم (الفصل ٣) والتدريب المهنى (الفصل ٤) والعمل (الفصل ٥). ولا تنتقص تغطيةُ خارطة الطريق للفئات الثلاث كل على حدة من إمكانية استحداث برامج تعطى السجناء فرصة الجمع في وقت واحد بين اكتساب مهارات جديدة والحصول على دخل ماديُّ وخبرة عملية. إلا أنَّ هذه التغطية المستقلة تتيح تناولَ جميع جوانب المواضيع والتحديات الخاصة المتعلقة بكل فئة من فئات البرامج. وفي حين أنَّ هناك بالتأكيد مواضيعَ مشتركةً تتعلق بإقامة شتى أنواع البرامج في السجون، ومن ثم وجود قدر من التداخل فيما بين تلك الفصول الثلاثة من خارطة الطريق، فإنَّ استيفاء المعايير الدولية في مجالات التعليم والتدريب المهنى

الفصل الأول

والعمل في السجون يثير مسائل محددة تحتاج إلى تناول كل منها على حدة. ويُبيِّن كلُّ فصل من الفصول من ٣ إلى ٥ ما يلي:

- النصوص ذات الصلة في المعايير والقواعد الدولية المتعلقة ببرامج إعادة التأهيل في السجون، خاصة ما يرد منها في قواعد نيلسون مانديلا
 - المواضيع الرئيسية التي يتعين النظر فيها عند تخطيط تلك البرامج و/أو استهلالها و/أو تعزيزها
- أنواع البرامج المرجح أن تكون ملائمة، والأشكال التنظيمية المختلفة التي يمكن لتلك البرامج أن تتخذها
 - العقبات التي يمكن أن تعترض تنفيذ تلك البرامج وكيفية التغلب عليها

٣٢- ويبرز الفصل ٦ الحاجة إلى المواظبة على رصد التقدم الذي تحرزه المبادرات الجديدة بعد إطلاقها. وهذا أمر هام من أجل ضمان استبانة أيِّ مشاكل عملية تشوب تنظيم برامج إعادة التأهيل، بما في ذلك أساليب تذليل كل منها، ومن أجل قياس ما إذا كان التأثير الفعلي لأيِّ برنامج يرقى إلى مستوى الآمال المعقودة عليه، وليكن مثلاً من حيث مستوياتُ مشاركة السجناء، بما في ذلك تعقيباتهم، ومن حيث تحقيقُ نواتج التعلم أو مستوياتُ إنتاجيةِ المصانع والحقولِ التابعة للسجن.

77- ويقدم الفصل ٧ خلاصة وملاحظات ختاميةً. كما يتضمن قائمةً مرجعية رئيسية توجز أهم المراحل المذكورة في خارطة الطريق. ولعل هذه القائمة المرجعية الرئيسية تفيد إدارات السجون في وضع خططها الأولية المتعلقة بالأنشطة الجديدة، وفي التفاوض مع غيرها من الجهات المعنية الحكومية وغير الحكومية بشأن الدعم المالي أو غير المالي، وبشأن التعاون، وفي التماس الدعم السياسي والجماهيري لبرامج إعادة التأهيل داخل السجون. وتقدم القوائم المرجعية الأربع التي تلي القائمة المرجعية الرئيسية معلومات إضافية أكثر إسهاباً بشأن شتى المراحل المذكورة في القائمة المرجعية الرئيسية.

تقييم الحالة الراهنة وتخطيط عمليات التحسين

75 من المهم أن تُكوِّن سلطات السجن، قبل الشروع في استحداث برامج إعادة تأهيل جديدة، صورةً شاملة عن نمط نزلاء السجن علاوة على طائفة الأنشطة الراهنة المضطلع بها داخل السجن في مجالات التعليم والتدريب المهني والعمل. والأمر هنا لا يقتصر على مجرد النظر إلى ما يقتضيه القانون، وإنما لا بد من تحليل ما يقدَّم فعليًّا على أرض الواقع في شتى منشآت السجون، على نحو يشمل ما يقدم للرجال والنساء. ومن المهم أيضاً معرفة مدى جودة الأنشطة المضطلع بها في السجون.

٥٢- لذا تتألف أولى مراحل خارطة الطريق من إجراء تقييم لهذه المسائل بغية تحديد نقطة انطلاق الرحلة نحو تحقيق التحسن. وهذا التقييم يمكن إجراؤه داخليًّا أو بمعاونة خبراء خارجيين. فمثلاً إذا كانت لدى نظام السجون أو الوزارة التي يتبَعُها شعبة بحوث وتحاليل فقد يكون بوسعها إجراء هذه الدراسة. أمَّا البديل فهو أن يكون بمقدور إحدى الجامعات أو معاهد البحوث الخارجية أو المنظمات الدولية ذات الصلة تقديم الخبرات التقنية الضرورية. ففي بنما أجرى مركز دراسات الأمن العام، التابع لجامعة شيلي، في عام ٢٠٠٦، في إطار مشروع التعاون الأمني في بنما الذي يتولى تنفيذه مكتبُ الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة ويتولى تمويله الاتحادُ الأوروبي، تشخيصاً لبرامج إعادة التأهيل، وذلك تمهيداً لتصميم نموذج جديد لإعادة الإدماج الاجتماعي. (١٥٠) وقد تكون هناك جهات مانحة دولية مستعدة لتمويل مثل هذا التحليل للاحتياجات.

77- لكن أيًّا كانت الجهة التي تتولى تنظيم التقييم وتمويلُه فإنَّ من المرجح الحصول على أفضل النتائج من خلال دعوة الخبراء الوطنيين في مجالات التعليم والتدريب المهني والعمل إلى المشاركة في التقييم بحيث يتسنى إجراء مقارنات بين ما يقدَّم في السجون وما هو متاح في المجتمع المحلي. فالمعايير الدولية تُقضِّل بشدة أن تأتي أنواعُ ونوعية أنشطة التعليم والتدريب المهني والعمل المضطلع بها داخل السجون انعكاساً لما هو متاح وممارَس داخل المجتمع المحلي. (١٦)

7٧- وينبغي لأيِّ بحث أو تقييم أساسي أن يجمع ما بين المعلومات الكمية والمعلومات النوعية. وينبغي له أن يسعى قدر الإمكان إلى تحليل ما يقدَّم في السجون، علاوة على نتائجه بما في ذلك تكاليفه وفوائده المالية. وينبغي لهذه الدراسة أيضاً أن تحصل على تعقيبات من السجناء الحاليين و/أو السابقين ومن المشاركين في تسيير البرامج

⁽١٠) مساهمة قدمها فرع المكتب في بنما أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ٢٣-٢٥ كانون الثانى/يناير ٢٠١٧).

^{(&}lt;sup>۱۱)</sup> فيما يخص التعليم، مثلاً، تنص القاعدة ١٠٤ (٢) من "قواعد نيلسون مانديلا" على ما يلي: "يُجعل تعليم السجناء، في حدود المستطاع عمليًّا، متناسقاً مع نظام التعليم العام في البلد، بحيث يكون في مقدورهم، بعد إطلاق سراحهم، أن يواصلوا الدراسة دون عناء".

(مع التسليم بالأبعاد الأخلاقية التي ينطوي عليها ذلك). ومن الأهمية بمكان تحديد مواقف ومخاوف المعلِّمين الأساسيين وموظفى السجن علاوة على كبار المديرين الذين قد يكونون ميَّالين إلى إضفاء بريق أكثر زهاءً على الأنشطة. وإذا شاركت منظمات المجتمع المدنى في البرامج وَجَب الوقوفُ على آرائها هي الأخرى.

ما هي نقطة البداية؟ 1-7

٢٨- إنَّ موطن التركيز الرئيسي لأيِّ تقييم أساسي يكمن في فهم ماهية الأنشطة المضطلع بها ونطاقها وحجمها وجودتها وفُرَصِ التوسع التي تسمح بها. وقد يساعد نموذجٌ معياري على ضمان التمكن، على نحو متسق، من جمع معلومات شاملة عن كل سجن. ويَقترح المرفقُ ألف المواضيعَ التي تُدرج في مثل هذا النموذج. ومن الموارد التي قد تفيد في هذا الصدد "عدةُ تقييم نظم العدالة الجنائية"، الخاصة بمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدِّرات والجريمة، وقائمتُها المرجعية المتعلقة بتقييم الامتثال لقواعد نيلسون مانديلا.

ألبانيا: تقييم برامج إعادة التأهيل في السجون من أجل إرساء قاعدة المعلومات اللازمة لإجراء إصلاحات

في عام ٢٠١٤ أجرى المكتب المعنى بالمخدِّرات والجريمة، بالتعاون الوثيق مع المديرية العامة للسجون، تقييماً شاملاً لبرامج إعادة التأهيل في المؤسسات المختصة بتنفيذ العقوبات الجنائية في ألبانيا. وقد جاء ذلك عقب تقرير أصدرته لجنةٌ منع التعذيب، المنبثقة عن مجلس أوروبا، وأوصت فيه بأن تضاعف السلطات الألبانية جهودها من أجل تحسين برنامج الأنشطة المتاحة للسجناء بحيث يتسنى لهم جميعاً، بمن فيهم المعتقلون احتياطيًّا، قضاء جزء معقول من اليوم خارج زنزاناتهم في الاضطلاع بأنشطة هادفة متنوعة (عمل، يفضُّل أنَّ يكون ذا قيمة مهنية، أو تعليم أو رياضة أو ترفيه/تَرافُق). وقد رأى المكتب في تقييمه أنَّ المبادرات الجارية في مجالات التعليم والتدريب المهنى والعمل لم تصل إلا إلى ٥ في المائة و٨ في المائة و٩ في المائة، على التوالي، من إجمالي نزلاء السجون، بحيث لم يَبق متاحاً أمام غالبية السجناء سوى قدر ضئيل، إنّ وُجد، من الأنشطة النافعة. وخلص التقرير إلى أنَّ السبيل الأفضل للمضى قُدماً هو اتباع نهج تدرجي مخطط بعناية يرمى إلى تعزيز جهود إعادة التأهيل. وساق التقريرُ أكثر من ٥٠ توصية موجهة إلى إدارات ووكالات حكومية متنوعة.

المصدر: المكتب المعنى بالمخدِّرات والجريمة (٢٠١٤): Assessment report on rehabilitation programmes in Institutions for the .Execution of Criminal Sentences in Albania

النقاط العامة اللازم تقييمها

٢٩ من المهم، فيما يخص جميع فئات برامج إعادة التأهيل الثلاث، ألا وهي فئات التعليم والتدريب المهني والعمل، إيجاد إجابات عن الأسئلة الستة التالية:

ما هي المعلومات المعروفة عما يملكه السجناء من مهارات وتطلعات، وعن مستوى تعليمهم النمطي، وعن مدى امتلاكهم أيَّ مهارات مهنية، وعن مدى قدرتهم على الإسهام في التعلُّم والتدرُّب؟

يوصَى بشدة بإجراء تحليل ومسح لسجلات السجناء بغية الحصول على إجابات عن هذه الأسئلة الأساسية التي تدور حول "زبائن" إعادة التأهيل، علماً بأنَّ هذا التحليل جوهري رغم أنه كثيراً ما يُغفَل أو يُهمَل عند التخطيط لمبادرات جديدة. وفي الدول الأعضاء التي لديها نظمُ تقييماتٍ فردية للسجناء وإدارةٍ شاملة لملفات السجناء قد يكون من السهل الحصول على هذه المعلومات عن طريق تجميع البيانات المستقاة من السجلات المغفلة الهوية لجميع السجناء.

قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)

القاعدة ٩٤

يوضع من أجل كلِّ سجين محكوم عليه بعقوبة لمدة مناسبة، في أقرب وقت ممكن بعد دخوله السجنَ وبعد دراسة شخصيته، برنامجُ معاملة يتم إعداده في ضوء المعلومات المكتسبة حول احتياجاته الفردية وقدراته واستعداده الشخصي.

القاعدة ١٠

تُستخدم نظمُ إدارة ملفات السجناء أيضاً لاستخلاص بيانات موثوق بها عن الاتجاهات المتعلقة بالسجناء وخصائص الحياة في السجون، بما في ذلك معدلات الإشغال، من أجل وضع أساس لاتخاذ القرارات بالاستناد إلى أدلة.

لكن في دول أعضاء كثيرة أخرى لا تُجمَع سوى بيانات أساسية عن أوضاع السجين الشخصية والعائلية وعن جرائمه (المزعومة) وسجله الجنائي. ووفقاً لقواعد نيلسون مانديلا (١٠٠) ينبغي أن تتوافر في السجون سياسات تكفل القيام، على الوجه السليم وعلى أساس فردي، بتقييم وتسجيل احتياجات السجناء والمخاطر التي قد يشكلونها، وذلك سواء عند التحاقهم بالسجن أو على فترات منتظمة.

وفي الأجل القصير قد يكون استحداثُ أداة تكفل الوقوفَ على مستوى تعليم ومهارات السجناء وسجل عملهم حلاً متاحاً أمام الدول الأعضاء التي تفتقر إلى مثل هذه السياسات. ويُفترض في تلك الأداة أن تكون قادرة على تقييم مستوى دوافع السجناء وقدرتهم على العمل ضمن فريق علاوة على مؤهلاتهم الرسمية.

(ب) ما هو مستوى مشاركة السجناء الراهنُ في برامج إعادة التأهيل؟

من المهم كذلك تحديد نسبة السجناء (مصنفة حسب شتى فئات السجناء) القادرين حاليًّا على المشاركة في برامج التعليم والتدريب المهني والعمل، علاوة على تحديد حجم تلك المشاركة، بمعنى تحديد ما إذا كانت مشاركة كاملة أو جزئية أو عَرضية.

وينبغي لأيِّ فحص لمدى انهماك السجناء في أنشطة إعادة التأهيل أن يكون حساساً بما يكفي للحصول على صورة عن أوضاع السجناء الذين يتطلبون توفير مستوياتِ أمن مختلفة (بمن فيهم السجناء الشديدو الخطورة مثلاً) والسجينات والسجناء ذوي الاحتياجات الخاصة. وينبغي لهذا التقييم أن يبحث أيضاً مدى وجود ترتيبات خاصة ترمي إلى إشراك السجناء الأميين والأحداث في برامج التعليم وفقاً للشروط المناظرة المنصوص عليها في المعايير والقواعد الدولية. (١٨)

(ج) كيف يوزَّع السجناء على شتى فئات البرامج، وهل تصلح هذه البرامج لمواصلة أنشطتها بعد إطلاق سراح السجناء؟

في معظم نظم السجون يتجاوز حجمُ الطلب على أنشطة إعادة التأهيل حجمَ المعروض منها. لذا يمثّل تحديدُ ماهية المستخدمة في اختيار السجناء المشاركين في تلك الأنشطة مهمةً هامةً بغية تقييم ما إذا كانت تلك الألية شفافةً وعادلة ومعقولة ومستجيبةً، قدر الإمكان، للأفضليات التي أبداها السجناء، أو ما إذا كانت عُرضةً للتمييز أو الفساد. ولدى بعض الدول الأعضاء معايير واضحة بشأن إشراك السجناء في هذه البرامج: ففي أحد مصانع السجون الاتحادية في الولايات المتحدة، مثلاً، لا توفّر فرصُ العمل إلاَّ للسجناء الذين لم تتجاوز الفترة المنقضية منذ تاريخ إطلاق سراحهم عامين كحد أقصى. (١٩)

⁽۱۷) انظر، في جملة أمور، القواعد من ٦ إلى ١٠، ومن ٩١ إلى ٩٤.

⁽١٨) "قواعد نيلسون مانديلا"، القاعدة ١٠٤ (١). في حين أنَّ مصطلح السجناء الأحداث لا يُعرِّف على وجه التحديد طائفةَ الأعمار المقصودة فإنَّ من المفترض بوجه عام أنه يشمل السجناء الذين تصل أعمارهم إلى ٢١ عاماً أو حتى إلى ٢٥ عاماً.

Federal Prison Industries, Inc. (2016): "Annual Management Report to the Congress of the United States". (14)

ومن المهم كذلك معرفة ما إذا كانت هناك فرص متاحة فعلاً أمام السجناء لمواصلة أنشطة التعليم أو التدريب المهنى أو العمل عند إطلاق سراحهم، وهي مسألة تحتاج إلى إجراء مشاورات مع مقدمي خدمات التعليم والتدريب المهنى علاوة على أصحاب العمل المحتملين في المجتمع المحلى.

(د) ما هي كيفيةُ تنظيم الأنشطة القائمة والإشرافِ عليها وتمويلها، وما هي الجهات (غير) الحكومية الأخرى التى يجرى التعاون معها للقيام بذلك؟

ينبغي أن تحدد الدراسةُ المرجعية النظامَ الذي تدار به برامجُ إعادة التأهيل في السجون، بمعنى من هو الشخص المسؤول أو ما هي الوحدة المسؤولة عن هذا النظام داخل سجون بعينها وكذلك داخل المقر الرئيسي لمصلحة السجون، وما هي المسؤوليات الموكّلة إلى ذلك الشخص أو تلك الوحدة (الإشراف، مثلاً، أو الإدارة الاستراتيجية إلخ)، وإلى أيِّ حد يُعتبر تمويلُ برامج إعادة التأهيل كافياً ومستداماً.

قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)

لا ينبغي، في معاملة السجناء، أن يكون التركيز على إقصائهم من المجتمع بل على استمرار كونهم جزءاً منه. ولهذا ينبغي الاستعانة، بقدر المستطاع، بهيئات المجتمع المحلي لمساعدة موظفي السجن على أداء مهمة إعادة التأهيل الاجتماعي للسجناء.

كما ينبغي تقييم مدى مشاركة الجهات المعنية الأخرى، الحكومية وغير الحكومية حسب الاقتضاء، في هذه الجهود، وتقييم مدى الترجمة العملية الفعلية لأية مشاركة متفق عليها رسميًّا. وفيما يخص الجهات المعنية الحكومية، مثلاً، ينبغى أن تكون وزارة التعليم و/أو وزارة الشؤون الاجتماعية و/أو وزارة العمل شركاء طبيعيين يساعدون في إعادة تأهيل السجناء اجتماعيًّا. كما ينبغي أن تحدد الدراسة، حيثما أمكن، النسبة المتوية من ميزانيةِ السجن المنفقة على أنشطة إعادة التأهيل مقارنةً بالأنشطة الأمنية وغيرها من الأولويات.

(ه) هل يوجد حيِّزٌ مادى متاح يكفل، على نحو آمن ومأمون، استيعاب برامج إعادة التأهيل الراهنة والإضافية، بما في ذلك ما يلزم من معدات وموارد؟

في حين أنَّ البنى التحتية المادية قد تكون بعيدةً عن الكمال في العديد من الدول الأعضاء فلا بد من مراعاة العناصر الأساسية المتعلقة بالصحة والأمان والأمن، أثناء برامج التدريب المهني والعمل، بوجه خاص. كما يلزم أن يحدِّد التقييمُ ما إذا كان الحيز المتاح مستخدماً استخداماً تامًّا. (٢٠)

(و) هل يشارك السجناء كي فصول تعليمية أو دورات تدريبية مهنية أو أعمال خارج السجن، وفي هذه الحالة ما هى الظروف التي تكتنف هذه المشاركة؟

يقتضى مبدأ التطبيع وجوب النظر أيضاً، إذا كانت نتيجة تقييم المخاطر الفردية تتيح ذلك، في تنظيم برامج إعادة تأهيل خارج السجن. ولدى العديد من الدول الأعضاء سجون مفتوحة للسجناء المحدودي الخطورة الذين كثيراً ما يعملون، دون رقابة، في المجتمع المحلى لمدة عدة ساعات يوميًّا. كما قد يكون التعليم أو التدريب المهني أو العمل في المجتمع المحلى جزءاً من نظام سابق لمرحلة إطلاق السراح تمهيداً للعودة التدريجية إلى الحياة داخل

⁽٢٠) أوضحت بعض الدراسات، مثلاً، أنَّ مزارع السجون لا تزرع سوى نسبة ضئيلة من الأراضي المتاحة (انظر، على سبيل المثال، "Pan African Institute for Development (2015): "Assessment of the Farm Management Practices on Prison Farms and the .Implication to Food Production: Case Study of the Buea Central Prison Farm at Lysoka, Buea")

المجتمع، على النحو الذي تنادي به صراحة المعاييرُ والقواعد الدولية. (١١) وإذا كانت هناك أنشطة يضطلع بها السجناء خارج السجن وَجَب أن يحدِّد التقييم السلطة الوطنية المسؤولة عن هذه الأنشطة، وذلك على نحو يشمل ما يخصها من ترتيبات تتعلق بالاختيار والأمن والإشراف.

70- يقتضي تحصيلُ وتحليلُ المعلومات المشار إليها آنفاً قدراً كبيراً من الوقت والخبرة، والقيام بزيارات لمنشآت السجون، وإجراء مشاورات مع عدد من أصحاب المصلحة، وجمع بيانات عن برامج إعادة التأهيل الجارية. وقد تقتضي الضرورة، كما أشير آنفاً، إجراء استقصاء للسجناء من أجل الوقوف على احتياجاتهم ورغباتهم ومواقفهم فيما يخص الخدمات المقدمة في مجال التعليم والتدريب المهني والعمل. ويُعتبر التشاور مع السجناء وموظفي السجن بجميع مستوياتهم وسيلة هامة لفهم مَواطن القوة والضعف في الخدمات المقدمة. وينبغي أن يركُّز التقييمُ التركيزَ الواجب على المنظور الجنساني علاوة على تنوع القيم الأخلاقية والثقافية، مع الحرص على تساوي فرص وإمكانية الحصول على تلك الخدمات أمام الفئات التي تعاني من هشاشة أوضاعها الخاصة. ويتضمن دليلُ المكتب عن السجناء ذوي الاحتياجات الخاصة إرشادات بشأن النهج الذي يُتبَّع إزاء تلك الفئات.

71- وينبغي أن يكون تقريرُ التقييم خطَّ أساسٍ تستعين به إدارة السجون في تعديل الأنشطة الجارية وفي إرساء فرص جديدة لإعادة التأهيل. ومن أجل التمكن من إنجاز ذلك على نحو فعال يلزم جمع معلومات خاصة عن كل فئة من فئات برامج التعليم والتدريب المهني والعمل.

تقييم برامج التعليم

٣٢- من المهم، عند تقييم نطاق وفعالية البرامج التعليمية في أيّ سجن، تحديد حالة الجوانب التالية:

(أ) التعاون بين إدارة السجن ووزارة التعليم

المواضيع المطروقة هنا تشمل الترتيبات والمسؤوليات الاستراتيجية عن تسيير شؤون التعليم علاوة أيضاً على المسائل العملية المتعلقة بقواعد اجتياز الامتحانات ونظام الشهادات في السجون؛ وما إذا كان بمقدور السجناء أن يحصلوا على دبلومات/شهادات معترف بها على الصعيد الوطني عند إكمالهم دوراتهم التعليمية (بالمجان)؛ وما إذا كانت تلك الشهادات تصدر من خلال وزارة التعليم دون أيِّ إشارة إلى أنَّ الحصول عليها تم داخل السجن.

(ب) العاملون المشاركون في التدريس

التساؤلات الرئيسية هنا تشمل ما إذا كان المدرسون المدرَّبون منتدبين من وزارة التعليم وما إذا كان يُستعان بهم باعتبارهم متفرغين للعمل في السجون أو يجري تشجيعهم على زيارة السجون من الخارج؛ وعدد المدرسين العاملين في كل سجن قانونيًّا وعمليًّا؛ وما إذا كانت خدمات التعليم تُقدَّم طوال العام أم أثناء الفصول الدراسية فقط؛ وما إذا كان السجناء ذوو المهارات المطلوبة يُشجَّعون على تدريس غيرهم؛ ومتوسط عدد الطلبة في كل صف من الصفوف الدراسية. (۲۲)

(ج) المناهج الدراسية

من المهم تحديد المواضيع التي تدرَّس في السجون والكيفية التي يتم بها تقريرٌ المناهج الدراسية واستعراضُها؛ وما إذا كان هناك توازن ملائم بين تدريس المهارات الأساسية وتدريس المواد الأعمق للطلبة الذين أكملوا مراحل

⁽۲۱) قواعد نیلسون ماندیلا ، القاعدة ۸۷.

⁽٢٣) في موريشيوس مثلاً وُجد أنَّ نظامَ تعليم السجناء البالغين غيرُ ملائم لأنه استند إلى مبادئ تعليم الأطفال الصغار بحيث أُدرجت فيه الإجازاتُ المدرسية؛ مما يعني انقطاع أنشطة التعليم طوال جزء كبير من العام (انظر:(Strategic Plan 2013-2023 "From Prison to Correction" - (2013-2023 و المستخدم ال

التعليم الابتدائيةَ والثانويةَ؛ وتحديد فرص المشاركة في التعلُّم عن بعد، وفي هذه الحالة مدى قدرة الطلبة على الاستعانة بالحواسيب إن وُجدت.

(د) موارد التدريس

ينبغى كذلك أن يشمل التقييمُ مكتباتِ السجون، وتحديد ما إذا كانت تلك المكتبات مزودةً على نحو وافٍ بمواد قراءة على قدر كافٍ من الجودة والتنوع باللغة (اللغات) الأشيع استعمالاً؛ وتحديد ما إذا كان يُسمح للسجناء بالدراسة داخل المكتبات؛ وما إذا كان هناك ما يكفى من حيِّز وأثاث لاستذكار الدروس؛ وما إذا كانت الكتب والمجلات متاحة باللغات ذات الصلة التي تستعملها طوائفٌ الأقليات والأجانب.

تقييم برامج التدريب المهنى

٣٣- إنَّ برامج التدريب المهني أو التعليم التقني الوظيفي في السجون مصمَّمة من أجل إكساب السجناء مهارات وظيفيةٌ عامة أو مهارات ضرورية لمهَن وقطاعات صناعية بعينها. والهدف العام الذي ينشده التدريب المهني هو التقليل من مخاطر ارتكاب السجناء جرائم أخرى عن طريق إكسابهم مهارات قابلة للتسويق يمكنهم استعمالها في العثور على وظيفة والحفاظ عليها بعد إطلاق سراحهم. كما يمكن لبرامج التدريب المهنى والتقني أن تفيد المناخُ العام داخل السجون من خلال شغل أوقات الفراغ بأعمال بناءة. أضف إلى ذلك أنَّ بمقدور بعض برامج التدريب المهنى أن تساعد على تسيير الأمور داخل السجون بفضل جعل السجناء يعاونون في أداء مهام الصيانة داخلها.

المملكة المتحدة: تحرير الطاقات الكامنة من خلال التعليم في السجون

خلص استعراض أجرى عام ٢٠١٦ للتعليم داخل السجون في المملكة المتحدة إلى أنه ينبغي اعتبار جميع مجالات نظام السجون صالحة للتعلُّم؛ لكنه حدد أبعاداً معينة لعملية التعليم، منها ما يلى:

- تطوير المهارات الأساسية في تعلُّم القراءة والكتابة والحساب وفي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من خلال الدورات المكثفة، أو دعم السجناء لبعضهم البعض، أو حلقات العمل أو مسارح العمل الأخرى (كالمطابخ والبساتين مثلاً)
- التنمية الشخصية والاجتماعية، بما في ذلك البرامج السلوكية، والتعلم من أفراد الأسرة والمعارف، واكتساب المهارات العملية (مثلاً في مجالات تربية النشء وإدارة الجوانب المالية والشؤون المحلية)
 - تقديم الدعم الملائم لاحتياجات السجناء الذين يعانون من مشاكل وإعاقات تتعلق بالتعلُّم
 - عرض أنشطة فنية وموسيقية ورياضية
 - تقديم الدعم والتدريب في مجال العمل بالشركات وإنشاء المشاريع الفردية
 - التعلُّم المعتمِد على الذات
- التعلُّم بالاستعانة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، على نحو يشمل التعلُّم عن بعد الذي يمكن أن يدعم اكتساب المؤهلات بدءأ بالمستوى التحضيري ووصولا إلى المستوى المتقدم
- توفير المشورة والإرشادات التي تكفل اتخاذ الأفراد قراراتٍ حصيفةٌ بشأن الخيارات المتعلقة بالتعليم والأعمال والوظائف اللاحقة
- تقديم الدعم من خلال إسداء المشورة "عبر البوابة" بحيث يتمكن الأفراد من مواصلة التقدم عن طريق التعليم والتدريب المهنى والعمل بعد إطلاق سراحهم. ويمكن أن يتم ذلك أيضاً من جانب أصحاب السوابق الذين نجحوا في الانخراط من جديد داخل المجتمع بعد مغادرتهم السجن
- اكتساب مهارات مهنية وتوظيفية رفيعة الجودة تؤهل الأفراد للعثور على فرص عمل عند إطلاق سراحهم (مثلاً من خلال التدريب الصناعي المصمَّم بالتعاون مع أصحاب العمل ومن أجل الالتحاق بوظائف لديهم)

.Dame Sally Coates (2016): Unlocking Potential: A review of education in prison المصدر:

٣٤ فيما يخص التدريب المهنى من المهم تحديد المعلومات التالية:

(أ) نطاق المهارات الوظيفية والمهنية الجارى تدريسها

من المهم معرفة كيفية اتخاذ القرارات بشأن استخدام حلقات العمل؛ وما إذا كان السجناء يتدربون وفقاً لمعايير وطنية معترف بها ويحصلون على مؤهلات معتمدة نظير تعلُّمهم؛ وما إذا كانت برامج التدريب على المهارات المهنية تُختار وتُصمَّم على نحو يساعد السجناء على الحصول على وظائف عند إطلاق سراحهم، أي على نحو يتوافق مع احتياجات السوق الفعلية.

(ب) اختيار البرنامج التدريبي

تماشياً مع المعايير الدولية ينبغي طرح تساؤلات بشأن ما إذا كان بوسع السجناء أن يمارسوا حق الاختيار الشخصي للبرنامج التدريبي الذي يرغبون في الالتحاق به، (٢٢) وما إذا كان التدريب ينظَّم على نحو يتوافق مع مشاركة السجناء في أشكال أخرى من التعليم أو العمل المدفوع الأجر.

(ج) جودة التعليمات وحلقات العمل

يتعلق الأمر هنا بمسألة الجهة المسؤولة عن تنفيذ التدريب (كمعاهد التدريب المهني مثلاً، أو الشركات أو الموظفين العاملين في السجون) بالإضافة إلى جودة المعدات والأجهزة المستخدمة في حلقات العمل، بما في ذلك إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياطات الأمنية (ملابس واقية مثلاً).

تقييم برامج العمل

70- من المهم توفير فرص العمل للسجناء من أجل جعل إقامتهم في السجن بناءة بقدر أكبر ومن أجل مساعدتهم على استبقاء الدوافع اللازمة لاتباع نمط أنشطة منتظم، أو أحياناً، وللمرة الأولى، على اكتساب تلك الدوافع. وخلاصة القول إنَّ بوسع برامج العمل أن "تحفز وتشجع ثقافة العمل وأن تكافح الكسلَ في أماكن التجريد من الحرية". (٢٠)

77- وبطبيعة الحال فإنَّ هذا الأمريتيح الفرصة لكسب دخل وإن كان محدوداً جدًّا في الكثير من نظم السجون. إلاَّ أنَّ العمل يمكِّن السجناء من تحسين جودة معيشتهم داخل السجن وادخار أموال من أجل سداد تعويضات أو ديون أخرى قد تكون مستحقة عليهم و/أو إرسال نقود لدعم أسرهم خارج السجن. وأخيراً، بوسع العمل في السجن أن يولِّد دخلاً للسجن ذاته، يمكن بدوره أن يُستخدم في تحسين الأوضاع داخل السجن وفي دعم استدامة برامج إعادة التأهيل. لذا فإنَّ التساؤلات الرئيسية المتعلقة بتقييم برامج العمل في السجون تدور حول ما يلي:

(أ) الغرض من العمل

ينبغي أن يحدد التقييم ما إذا كان الغرض الأول من العمل هو فعلاً ضمان اكتساب السجناء مهارات تساعدهم على العثور على وظيفة عند إطلاق سراحهم، أم أنَّ الواقع العملي يقول إنَّ غرض تحقيق إدارة السجن أرباحاً يُجُبُّ غرضَ إكسابهم تلك المهاراتِ.

⁽٢٣) تنص القاعدة ٩٨ (٢) من "قواعد نيلسون مانديلا" على ما يلي: "تتاح للسجناء، في حدود ما يتماشى مع الاختيار المهني السليم ومتطلبات إدارة السجن والانضباط فيه، إمكانية اختيار نوع العمل الذي يرغبون في القيام به".

Principle XIV of the Principles and Best Practices on the Protection of Persons Deprived of Liberty in the Americas, (YE)

Inter-American Commission on Human Rights (2008)

(ب) طبيعة العمل المعروض

أسوة بالتدريب المهني، يتعلق الأمر هنا بوجه خاص بمسألة ما إذا كان اختيار برامج العمل يستند إلى تقييم لاحتياجات سوق العمل في المجتمع المحلى.

(ج) الأجر وظروف العمل

بما أنه ينبغي أن يحصل السجناء على أجر مقابل العمل الذي يؤدونه فإنه ينبغي للتقييم أن يحدد كيفية حساب ذلك الأجر؛ وعلاقتُه بالحد الأدنى الوطني للأجور، حسب الاقتضاء؛ وكيفية تنفيذ وإدارة نظام الأجور.

أضف إلى ذلك وجوب إجراء فحص متأنٌّ لمعرفة ما إذا كان أيٌّ عمل من الأعمال يمكن وصفه بأنه "مؤلم"(٢٥) —أي يسبب وَجَعاً أو ضِيقاً —أو يشكِّل وضعاً استغلاليًّا تُهدر فيه حقوقُ السجين. وينبغي الرجوعُ في هذا الصدد إلى آليات الإشراف، إن وُجدت، على نحو يشمل اختصاصاتِها وسُلطَتها وتواترَ زياراتها للسجين واستنتاجاتِها.

دور ومشاركة القطاع الخاص (د)

إذا كانت هناك شركات خاصة تشارك في عرض فرص عمل على السجناء فإنه ينبغى للتقييم أن يقف بوضوح على شروط تعاقدها وترتيباتها المالية، وذلك سواء بين إدارة السجن والشركة الخاصة من ناحية، وبين السجن والشركة والسجناء الذين يؤدون العمل من ناحية أخرى.

ما يُلزم عملُه إزاء التقييم

٣٧- من المفترض أن تُرسى المعلوماتُ المجمعة أثناء التقييم أساساً متيناً يُستند إليه في إجراء تحليل للثغرات بحيث تحدُّد أوجهُ القصور التي تشوب توفيرَ برامج إعادة التأهيل في السجن في الوقت الراهن وتوضَع خطةً تكفل سدًّ تلك الثغرات. ولا بد لسلطات السجن من التعاون في هذا الصدد مع أصحاب المصلحة الرئيسيين الخارجيين ومع الجهات المعنية الحكومية وغير الحكومية، على النحو المبيَّن في المعايير والقواعد الدولية والإقليمية، (٢٦) ومن السعى إلى إشراكهم في عملية تحديد سُبل السير قُدماً. ومن المرجح أن يتضمن أصحاب المصلحة ذوو الصلة ما يلى:

الوزارات المعنية والإدارات/الوكالات الحكومية ذات الصلة

وهي تشمل، بوجه خاص، وزارة التعليم ووزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية، علاوة على الإدارات الأخرى المعنية بالعمل/التوظيف أو المشاريع الاقتصادية، بما فيها الجهات المكلَّفة باعتماد التدريب المهنى. أمَّا الشركاء العموميون ذوو الصلة فقد يتضمنون الإدارات الحكومية المحلية والمجالس البلدية.

منظمات المجتمع المدنى

في العديد من الدول الأعضاء، تؤدى منظمات المجتمع المدنى دوراً هامًّا في السجون، وذلك من خلال عدة وسائل منها دعم برامج إعادة تأهيل السجناء أو توفير تلك البرامج. وهذه المنظمات قد تكون منظماتٍ تسعى إلى معاونة السجناء كجزء من مهامها أو أنواعاً أخرى من منظمات المجتمع المدنى تُعنى بالدفاع عن حقوق الفئات المستضعفة أو عن رفاه تلك الفئات. وينبغي أيضاً إشراكُ اتحادات العمال حسب الاقتضاء.

⁽١) من "قواعد نيلسون مانديلا" التي تنص على أنه "لا يجوز أن يكون العمل في السجن ذا طبيعة مؤلمة".

^{(&}lt;sup>۲۱)</sup> انظر، في جملة أمور، القواعد ۸۸ و۹۰ و ۲۰۱ (۲) و۱۰۸ من "قواعد نيلسون مانديلا"؛ و principle XIII of the Principles and .Best Practices in the Americas

الشركات الخاصة

يمكن للشركات الخاصة، في ظل توافر الضمانات السليمة، أن تنهض بدور رئيسي في توفير فرص العمل داخل السجون وخارجها، وكذلك عند إطلاق سراح السجناء. لذا ينبغي توجيه الدعوة إلى فرادى الشركات أو ممثلي رابطات الشركات من أجل مناقشة ما يمكنها أن تساهم به من جهود داخل السجون.

زمبابوي: السجناء يَقهرون البرد بصنع قمصانهم الصوفية

تبرعت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بآلات حياكة وخياطة لسجن هرارى المركزى التابع لمصلحة السجون والمؤسسات الإصلاحية في زمبابوي. كما عرضت اللجنة على السجناء وموظفي السجون برنامجاً تدريبيًّا لمدة شهرين في مجال تقنيات الحياكة والخياطة. ومن المتوقع أن يُنتج المشروع ١٠٠٠٠ قميص صوفي سنويًّا.

المصدر: اللجنة الدولية للصليب الأحمر (٢٠١٦).

المنظمات المانحة

عادة ما يقتضي إرساءٌ أنشطة إعادة التأهيل، خاصة في المرحلة الأولية، مواردَ إضافيةٌ تشمل أعمال التجديد و/ أو شراء المعدات و/أو سداد أجور الموظفين الإضافيين. ويمكن الحصول على تلك الموارد من مصادر حكومية أو مؤسسات خيرية أو جهات مانحة دولية. ومن ثم ينبغي إشراك ممثلي المنظمات الدولية ذات الصلة في المراحل المبكرة من عملية تصميم واستحداث المبادرات الجديدة. ويمكن للجهات المانحة أن تتولى تمويل برامج عملية وأن تشجع المستفيدين على اتخاذ خطوات إضافية من أجل جعل مبادرات إعادة التأهيل قابلةً للاستدامة. وفي بنما اتفق المكتب مع إدارة نظام المؤسسات الإصلاحية، كشرط لتمويل حلقات عمل تتعلق بالحواسيب والحياكة والزراعة المائية بواسطة مِنَح مقدمة من الولايات المتحدة، على أن تُنسِّق الإدارةُ المذكورة الدوراتِ التدريبية المهنية تنسيقاً وثيقاً مع الجهة العمومية المعنية، ألا وهي المعهد الوطني للتدريب المهنى في مجال التنمية البشرية (٢٧)

وضع استراتيجية وهيكل وخطط

٣٨- بعد الانتهاء من إجراء التقييم وتشكيل مجموعة تضم أصحاب المصلحة، تكمن المهمة اللاحقة في وضع ما يلى:

استراتيجية جامعة على الصعيد الوطنى بشأن تحسين إعادة التأهيل داخل السجون

يجب أن توفر هذه الاستراتيجية الرؤية الشاملة والأولويات المتعلقة بفترة زمنية معيَّنة تتراوح عادة بين ثلاث وخمس سنوات.

(ب) هيكل حوكمة دائم يكفل الإشراف على تنفيذ الاستراتيجية

قد يتخذ هذا الهيكلُ شكلُ لجنة أو فريق عامل أو وحدة داخل نظام السجن، لكنه ينبغي أن يتضمن في جميع الأحوال ممثلين من الوزارات والوكالات الأخرى ذات الصلة.

⁽٢٧) مساهمة قدمها فرع المكتب المعني المخدِّرات والجريمة في بنما أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ٢٣-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

خطط تفصيلية بشأن استحداث أنشطة في سجون معيتة

عادةً ما تتخذ هذه الخططُ شكلَ مشاريع فردية أو مجموعات مشاريع، وتقتضى تحديد التفاصيل المتعلقة بالتكاليف والجداول الزمنية وتوزيع المسؤوليات الخاصة بإدارة وتنفيذ برامج إعادة التأهيل على الصعيد المحلى.

إرساء استراتيجية إعادة تأهيل

موريشيوس وغانا: بيانٌ بشأن المهمة وبيانٌ بشأن الرؤية

بيانٌ بشأن المهمة صادرٌ عن مصلحة السجون في موريشيوس:

"نحن نخدم المجتمعَ من خلال إبقاء المعتقلين محبوسين حبساً آمناً وإنسانيًّا والمساعدة على إعدادهم لأن يعيشوا حياة نافعةً"

بيان بشأن الرؤية صادرٌ عن مصلحة السجون في غانا:

"تحويل مصلحة السجون في غانا إلى مؤسسة إصلاحية فعالة يتولى تشغيلها موظفون على درجة رفيعة من التدريب والانضباط والتفاني، حريصون على إصلاح المجرمين المدانين وإعادة تأهيلهم للانخراط في

. Ghana Prison Service 10-year Strategic Plan 2015-2025؛ Mauritius Prison Service Strategic Plan 2013-2023؛ Ghana Prison Service Strategic Plan 2013-2023؛

٣٩- في حالات كثيرة، ينبغى عند وضع استراتيجية لإعادة التأهيل في السجون توخى أن تكون جزءاً من استراتيجية أكثر شمولاً وتكاملاً تخص مصلحةَ السجون برمتها. وفيما يخص برامج التعليم والتدريب المهني والعمل يجب أن تَعتمد عمليةُ التخطيط الاستراتيجي اعتماداً شديداً على التقييم المشار إليه آنفاً. وفي حين أنَّ هناك نهوجاً متنوعة يمكن اتباعها حيال وضع الاستراتيجيات فإنَّ العناصر التالية مكوناتُ رئيسية في العديد منها.

٤٠- فعادةً ما تبدأ الوثائق الاستراتيجية ببيان بشأن المهمة يحدد أنشطة الجهة المعنية وأهدافها والنهجَ الذي تتبعه من أجل تحقيق تلك الأهداف. ويصاغ بيانٌ بشأن الرؤية يصف وضعَ الجهة المعنية المنشودَ مستقبلاً. وأحياناً ما يجري الجمع بين العناصر الواردة في بياني المهمة والرؤية من أجل إفراز بيان بشأن أغراض مصلحة السجون ومراميها وقيمها.

٤١- وبعد ذلك تنحو الاستراتيجيات إلى إدراج تحليل للأوضاع الأعرض التي تكتنف تشغيلها:

(أ) مسح بيئي

هذا المسح يلقى نظرة عامة على الاتجاهات السائدة في المجتمع الأعرض، ونظام العدالة الجنائية، والوزارة بل ومصلحة السجون في حد ذاتها. وفي بعض الأحيان، أخذ في إجراء هذا المسح بنهج ينطوي على تحليل الاتجاهات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والتكنولوجية وتأثيرها على السجون. ومن المفيد، فيما يخص برامج التعليم والتدريب المهني والعمل، إجراء تحليل تفصيلي لسوق العمل على نحو يعطى معلومات عن مجالات الاقتصاد التي تشهد نموًّا والمهارات التي يحتاجها أصحاب العمل وفرص مزاولة أعمال حُرَّة. وفي بعض الدول الأعضاء قد تتولى وزارة العمل جمع إحصاءات وإجراء دراسات بشأن الاتجاهات الناشئة.

(ب) تحليل بشأن الجهات المعنية

يختص هذا الجزء بتحليل شتى المنظمات التي ترتبط بها إدارةُ السجون الوطنيةُ، على نحو يشمل مصالح تلك المنظمات لدى الإدارة المذكورة وتوقعاتها منها. وقد تعمد الاستراتيجية إلى تصنيف الجهات المعنية تبعاً لما لها

من تأثير ونفوذ على نظام السجن. (^{٢٨)} وعند وضع استراتيجية بشأن برامج التعليم والتدريب المهني والعمل لا بد لإدارة السجون، كما أشير آنفاً، أن تُشرك فيها على الأقل وزارة التعليم ووزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية وغيرها من الإدارات المسؤولة عن العمالة والصناعة والأشغال العامة.

(ج) تحليل لمواطن القوة والضعف في نظام السجون وللفرص التي يتيحها والتهديدات التي يواجهها

يفرز هذا التحليل قائمة بمواطن القوة والضعف في نظام السجون علاوة على الفرص التي يتيحها والتهديدات التي يرجح أن يتعرض لها أثناء الفترة التي تغطيها الاستراتيجية. وقد تتضمن مواطن القوة وجود علاقات راسخة مع وزارة التعليم ووفرة القوة العاملة داخل السجون والاتساع النسبي لرقعة الأراضي التابعة للسجون وإمكانية تحقيق دخل مادي. ولعل من أمثلة الفرص التي يتيحها النظام الدعم الذي تتلقاه السجون من منظمات المجتمع المدني ووجود بيئة تجارية سانحة وتوافر التسهيلات الائتمانية واهتمام القطاع الخاص بالدخول في شراكات مع السجون.

(د) تحلیل تنظیمی

تتمثل الخطوة الثالثة في معرفة الكيفية التي تدار بها مصلحة السجون سواء على المستوى الاستراتيجي/ السياساتي أو على مستوى التشغيل اليومي. كما تبحث هذه الخطوة كيفية إدارة الموارد البشرية، بمعنى الكيفية التي يجري بها تعيين الموظفين وتحديد رواتبهم وتدريبهم، بما في ذلك طائفة المهارات التي يملكونها. ومن المهم جدًّا، فيما يخص برامج التعليم والتدريب المهني والعمل، تحديد أعداد ومؤهلات المدرسين والمعلِّمين والخبراء المتخصصين، ومنهم مثلاً المهندسون الزراعيون أو ذوو المهارات والخبرات الصناعية. ويجب أيضاً أن ينظر التحليلُ التنظيمي في الموارد المتاحة لمصلحة السجون من حيث المعدات والبنى التحتية التي يمكن استعمالها في أنشطة إعادة التأهيل.

27- بعد الانتهاء من إجراء التحليل السابق يتعين في إطار عملية التخطيط الاستراتيجي البت في الأولويات الاستراتيجية للفترة المقبلة. وقد يشمل ذلك تحديد تُوجُّه استراتيجي عام يتألف من عدة أهداف استراتيجية. وعادةً ما تكون إعادة تأهيل السجناء واحدة من تلك الأولويات في استراتيجيات السجون الشاملة.

25 وبعد تحديد التوجُّه أو الهدف الاستراتيجي يلزم تعيين الأغراض الأكثر تحديداً واتخاذ تدابير تكفل بلوغَها. وأشيع النهوج المستعملة لتحقيق ذلك هو الاستعانة بإطار منطقي (log frame). وهذا الإطار هو أداة تربط مخرجات أو أنشطة مشروع أو برنامج جديد بالنواتج والأغراض التي يُتوقع منه تحقيقُها. كما ينص هذا الإطار على مؤشرات إنجاز وأداء تكفل رصد التقدم المحرز صوب تحقيق النتائج المرجوة. وتساعد مؤشرات الأداء على تحديد مدى بلوغ غرض معين، علماً بأنَّ هذه المؤشرات ينبغي أن تكون "ذكية" أو "سمارت" حسب وصفها باللغة الإنكليزية (BMART (Specific, Measurable, Agreed upon, Realistic and Time-bound) للقياس ومتفقاً عليها وواقعيةً وموقوتة).

22- ويُعتبر إعداد مثل هذه الخطط شرطاً هامًّا للنجاح إلاَّ أنَّ ضمان كونها معداتِ تغييرِ مفيدة يتطلب مستويي عمل إضافيين. أولهما، ضمان وجود هيئة مسؤولة تتولى الإشراف على الجهد المبذول لتحقيق الأغراض المنشودة؛ وثانيهما، تنفيذ التدابير الميدانية التي تكفل تحقيق تلك الأغراض.

⁽٢٨) على سبيل المثال شملت الجهات المعنية التي حددتها الخطة الاستراتيجية العَشرية لمصلحة السجون في غانا ما يلي: السجناء؛ والحكومة بما فيها وزارة الصحة، ووزارة الأغذية والزراعة، وأجهزة العدالة الجنائية، وعامة الناس، والمستهلكين (الأشخاص المرتبطين ارتباطاً مباشراً بالسجون) والصناعات (القادرة على المشاركة في مشاريع تجارية)، والبنوك، والمنظمات الدينية، والمنظمات الدولية، والبهات المانحة ومنظمات المجتمع المدني، ووسائل الإعلام، والسلطات التقليدية، ولجنة حقوق الإنسان، واللجنة المعنية بالأيدز (انظر (انظر Ghana Prison Service 10-year Strategic Plan 2015-2025, pp. 10-13).

السجون	بمصانع	بتعلق	منطقى	لاطار	مثال	غانا:

المؤشرات	الأنشطة	الغرض	اڻهدف
الانتهاء من إجراء مسح	إجراء مسح للسوق والمصانع	إنشاء وصون	إنشاء وتشغيل
للسوق ومن وضع خطة	بغية تحديد المزايا المقارنة	مصانع تولّد	مصانع سجون
تجارية بحلول عام	التي يحققها السجن. ووضع	منتجات تنافسية	تتسم بالفعالية
.٢٠١٥	خطة تجارية تتماشى مع	رفيعة الجودة	
	المزايا المقارنة -تشييد وتأثيث	بكميات تجارية	
	وتفصيل - بالتعاون مع الشركاء		
	المعنيين. وتدبير رأسمال ابتدائي		
	بالاستعانة بالمؤسسات المالية		
	والمنظمات غير الحكومية		
	والجهات المانحة والدوائر		
	الصناعية. واقتناء معدات		
	وتكنولوجيا صناعية حديثة.		
بدء العمليات على	استهلال التشغيل على أساس		
أساس تجريبي في عام	تجريبي وصولاً إلى معدل التشغيل		
.٢٠١٦	الكامل بحلول عام ٢٠١٨.		
الانتهاء من إعادة	إعادة تنظيم وحدة التشييد		
التنظيم بحلول عام	من أجل طرح عقود ترمي إلى		
.٢٠١٥	تحقيق دخل مادي وإجراء		
	صيانة للبنية التحتية المادية.		
تحديد الشركاء	إقامة شراكة مع القطاع		
وتوقيع مذكرة تفاهم	الخاص من أجل تيسير صنع		
بحلول نهاية عام	منتجات تولِّد دخلاً ماديًّا.		
.٢٠١٥			

ולסטנر: Ghana Prison Service 10-year Strategic Plan 2015-2025.

الصدر: Department of Correctional Service of South Africa: Strategic Plan 2012/13—2016/17: ": Breaking the .cycle of crime", p. 16

سلطة مسؤولة عن إعادة التأهيل

20- خلصت دراسة أجريت في أوروبا مؤخراً إلى ما يلى: "نظراً لشدة تنوع السياقات التي تكتنف عمل السجون والتعليم داخل السجون في شتى البلدان الأوروبية (حيث تتفاوت مثلاً أعدادُ السجون وأحجامُ نزلائها ومعدلاتُ إشغالها ونماذج السجناء) لا يمكن أن يكون هناك نهج وحيد يُتَّبع حيال الترتيبات المتعلقة بالتعليم والتدريب في السجون بحيث يتسنى تطبيقه على جميع البلدان". (٢٩) وهذا القول يصح بالتأكيد على برامج العمل في السجون، علماً بأنَّ تنوع السياقات الوطنية يصبح بطبيعة الحال أكبرَ وأكبرَ على الصعيد العالمي. وتفيد هذه الدراسة بضاَّلة الأدلة التي تشهد بوجود "تعاون متعدد التخصصات فيما بين جميع الوكالات بهدف توفير 'حزمة الدعم' الأشمل للمجرمين أثناء قضائهم مدة عقوبتهم وبعدها". (٢٠٠)

GHK Consulting (2013): "Prison Education and Training in Europe: Current State-of-Play and Challenges"; (Y4) .report authored for the European Commission, p. 53

⁽۲۰) المرجع نفسه، الصفحة ۵۰.

73- وبغض النظر عما سبق من المهم أن تكون هناك وحدة مخصصة، أيًّا كان شكلها، مسؤولة عن تطوير وإدارة برامج إعادة التأهيل في السجون. وقد لاحظت الدراسة المشار إليها آنفاً أنَّ هناك ميلاً لإسناد مسؤولية التعليم العام في السجون الأوروبية إلى وزارة التعليم الوطنية (١٦ بلداً) و/أو وزارة العدل (١٥ بلداً)، في حين تتحمل مسؤولية التعليم المهني أساساً وزارة التعليم (١٤ بلداً) و/أو وزارة العدل (١٤ بلداً). وتفيد ثالث الإجابات الأكثر شيوعاً بأنَّ مسؤولية التعليم والتدريب المهنيين تقع على عاتق سلطات/منظمات أخرى (٧ بلدان)، منها مثلاً وزارة العمل/الرعاية الصحية أو مصلحة السجون الوطنية.

92- وفي السجون الاتحادية في الأرجنتين يتولى تنسيق أنشطة العمل والتدريب المهني برنامجُ العمل الوطني في السجون الذي يقع ضمن اختصاصات نائب وزير العدل المسؤول عن العلاقات مع السلطة القضائية والسجون. ويعمل هذا البرنامج بالتنسيق مع مؤسسة (ENCOPE (Ente Cooperador Penitenciario)، وهي منظمة عامة مستقلة تدير ٢٠٠ ورشة إنتاجية يعمل بها نحو ٢٠٠ ٨ سجين، أي ما يمثل تقريباً ثلاثة أرباع إجمالي عدد نزلاء السجون. (٢١) وهناك ترتيبات مشابهة في الجزائر، حيث يتولى ديوان وطني للتربية والتعليم، وهو وحدة مستقلة تابعة لإدارة السجون، تشغيل مجموعة من الورش. وتشمل هذه الورشُ مطبعة تتولى طباعة الوثائق الحكومية والقوانين والقرارات الصادرة عن المحاكم. (٢٢)

إنكلترا وويلز: الطابع اللامركزي لعملية اتخاذ القرارات في السجون (تابع)

في إطار عملية إصلاحية كبرى في إنكلترا وويلز من المقرر إعطاء مأموري السجون سلطة أكبر في تنفيذ ترتيبات إعادة التأهيل القائمة في السجون التي يديرونها. واستناداً إلى تفويض السلطات الذي بدأ فعلاً في ستة سجون إصلاحية ستقوم وزارة العدل، اعتباراً من نيسان/أبريل ٢٠١٧، بما يلي:

- 1° إعطاء مأموري السجون سلطة وضع الخطط الخاصة بالقوة العاملة لديهم وتقرير الهياكل الأقدر على تلبية احتياجاتهم المحلية
- 'Y' إعطاء مأموري السجون صلاحية البتّ في الخدمات التي يوفرها السجن، من خلال تفويضهم سلطة الرقابة على برامج التعليم والعمل والسلوك الإجرامي وإعادة التوطين، وإعطائهم نفوذاً أكبر فيما يخص خدمات الرعاية الصحية
- "٢' إعطاء مأموري السجون سلطة أكبر في البتّ في أوجه إنفاق ميزانياتهم بهدف تنفيذ استراتيجياتهم، من خلال إزالة القيود المركزية المفروضة على إنفاق وتخصيص ميزانيات التعليم والأسر
- 3' تفويض سلطة اتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسات التشغيلية الرئيسية، من خلال السماح لمأموري السجون بالتوسع في استخدام أدوات معينة، مثل الإفراج عن السجناء بناء على ترخيص مؤقت من أجل تمكينهم من المشاركة في أنشطة هادفة، كالعمل مثلاً، في إطار العقوبة المفروضة عليهم

المصدر: وزارة العدل (٢٠١٦) Prison Safety and Reform.

٤٨- نظراً لأهمية إعادة التأهيل من الممكن أيضاً أن يكون إجراء عملية إعادة توجيه أعمق لنظام السجون سبيلاً للسير قُدماً. ففي أوروغواي مثلاً حُوِّل نظام السجون بحيث أصبح في عام ٢٠١٠ "المعهد الوطني لإعادة التأهيل". وفي أعقاب إنشاء هذا المعهد وإدخال التغييرات المناظرة أصبح الآن نصف عدد السجناء تقريباً يدرسون أو يَعملون. (٢٣)

29- وأيًّا كان الترتيب التنظيمي الدقيق ينبغي أيضاً لإدارات السجون أن تنظر بعناية في مستوى الاستقلال الممنوح لفرادى السجون وفي المقدار الذي يستبقيه المقرُّ الرئيسي لإدارة السجون لنفسه من عملية اتخاذ القرارات.

⁽ت) مساهمة قدمها الخبير التابع لوزارة العدل الأرجنتينية أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ٢٢-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

⁽٢٦) مساهمة قدمتها إدارة السجون وإعادة التأهيل في الجزائر أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ٢٢-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

تخطيط برامج إعادة التأهيل في السجون: الحيز والموظفون والنظام والإمدادات

٥٠- توفر الفصول التالية إرشادات تفصيلية بشأن القضايا المحددة التي ينبغي النظر فيها عند تخطيط مشاريع التعليم والتدريب المهنى والعمل وتنفيذها في السجون. وإذا أريد تحقيق تحسينات شاملة لزم وضع خطط إنمائية محددة التكاليف. وقد تود السلطة المسؤولة وضع نموذج معياري يحدِّد البرامج اللازم استهلالها وتحسينها ومتطلبات التغيير المناظرة في كل سجن من السجون. وينبغي أن يغطى هذا النموذج، على أقل تقدير، المواضيعَ التالية.

يتمثل أحد أوائل الأسئلة التي يجب طرحها في المكان الذي سيُضطلع فيه بالنشاط. وكثيراً ما يكون الحيزُ محدوداً جدًّا والتهافتُ عليه شديداً في السجون، وكثيراً ما يكون الافتقار إلى حيز كافٍ هو السبب المذكور لتبرير عدم وجود أنشطة معيَّنة. وفي أحيان كثيرة جدًّا تكون أماكنُ إيواء السجناء مكتظةً حيث تُستعمل في إيوائهم فاعاتُ كانت في الأصل مخصصة لأنشطة إعادة تأهيلهم. وتشمل الحلول المبتكرة لمشكلة قصور الحيز اللجوءَ إلى توخي المرونة الاستيعابية. بمعنى هل يمكن استعمال قاعة عشاء أو مصلى أو كنيسة لعقد دورات تعليمية؟ وهل يمكن استعمال المطبخ في عقد فصول تُدرَّس فيها فنونُ الطهو؟ وهل يمكن استعمال مهجع ليلي في الاضطلاع بأنشطة تعليمية أثناء النهار؟ وهل يمكن الاضطلاع بأنشطة معيَّنة في الفناء الخارجي إذا سمح الطقس بذلك؟

وسعياً إلى التصدى للافتقار إلى قاعات دراسية في السجون عمد المكتب، في إطار مشروع عن "دعم إصلاح السجون في بنما"، إلى اقتناء أربع حاويات (تُستعمل ثلاثُ منها كقاعات دراسية بينما تُستعمل الرابعة كغرفة للمدرسين)، مما أدى إلى إيجاد حل سريع لقضية الحيز المتاح. (٢٤) وفي إيطاليا استُعملت أموال الغرامات التي سددها المجرمون في تجديد حيز غير مستخدَم في ١٢ سجناً، حيث جرى تشغيل ٧٤ سجيناً في أعمال التشييد والصيانة والزخرفة بعد تدريبهم عليها. (٢٥)

كما ينبغي النظر في جدولة الأنشطة على نحويتيح الاستعمال الأفضل للمرافق المتاحة. فمثلاً يمكن السماح بالالتحاق ببرامج إعادة التأهيل أثناء الفترات المسائية وعطلات نهاية الأسبوع لا أثناء أيام العمل الأسبوعية وحدها.

الموظفون

يلزم إجراء تقييم واقعى للموظفين الضروريين لتنفيذ الأنشطة الجديدة، وكذلك لمهاراتهم ومؤهلاتهم. وفي ميادين التعليم والتدريب المهنى عادةً ما تُجلُب المواردُ البشرية من خارج نظام السجون، على الرغم من وجوب عدم تجاهل المساهمات التي يقدمها الموظفون القائمون، بإعطائهم تدريباً إضافيًّا إذا اقتضت الضرورة. ويمثُّل الحصول على عدد كافٍ من الموظفين الإضافيين موضوعَ مفاوضات شاقة مع الإدارات والوكالات ذات الصلة.

واستكمالاً لجهود الموظفين المتخصصين، سواء أكانوا مدرسين أو معلمين أو مهندسين زراعيين، يلزم أن يؤدى الموظفون القائمون أدواراً داعمةً على أقل تقدير. كما ينبغي تمكين المتطوعين أو المتدربين من المساهمة في هذه الجهود. بل إنَّ السجناء أنفسهم يمثلون في بعض السجون موارد غيرَ مستغَلة الاستغلالَ الكافي، وفي حين أنَّ الاستعانة بهم تقتضي إجراءَ تقييم متأنِّ للمخاطر التي يشكلونها والإشرافَ عليهم فإنها قد تكون مفيدةٌ جدًّا في النجاح في استحداث مشاريع جديدة.

⁽مينا، ٢٣-٢٥ كانون (فيينا، ٢٣-٢٥ كانون في بنما أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في السجون الثاني/يناير ٢٠١٧).

⁽٢٥) مساهمة قدمها الخبير ممثل إدارة السجون في إيطاليا أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ٢٣-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

النظام

عند إنشاء برامج جديدة يتعين على السلطات أن تبحث تأثيرَ تلك البرامج على النظام الإيكولوجي الأوسع داخل السجن. فهل يؤدي مثلاً إنشاء ورشة جديدة إلى استنفاد الإمدادات الكهربائية المتاحة؟ وكيف يمكن لمبادرة زراعية جديدة أن تؤثر في موارد المياه المحدودة المتاحة للسجناء؟ ولا بد أيضاً من اتخاذ قرارات بشأن السجن المعين (السجون المعينة) ومستوى النظام المعين (مستويات النظام المعينة) الذي يُضطلع بالنشاط فيه وبشأن المؤمّلين للمشاركة فيه. ومن المهم أن يكون هناك تخطيطُ متأنّ بشأن الانعكاسات التي يمكن أن تترتب على الاضطلاع بأنشطة جديدة فيما يخص مهام موظفي السجن، وبشأن إجراءات التشغيل النمطية التي يلزم وضعها، مثلاً من أجل تغطية عملية حراسة السجناء أثناء التحاقهم بإحدى الورش أو الإشراف الخارجي عليهم أثناء عملهم في إحدى المزارع الميدانية.

إلاً أنَّ هناك انعكاسات لا تقتصر على النظم القائمة داخل سجون معيَّنة وإنما تشمل أيضاً مقار السجون كلها. فمن المستصوب جدًّا، على سبيل المثال، أن يكون بمقدور السجناء مواصلة أنشطة التعليم والتدريب إذا رُحُلوا من سجن إلى آخر. لذا ينبغي أن تراعي أيضاً الإجراءاتُ المتعلقة بإدارة نزلاء السجون تأثيرَ ذلك على عملية إعادة تأهيلهم.

الإمدادات

يجب إجراء جرد مستفيض للموارد اللازمة لتشغيل الأنشطة بنجاح. فتشغيل الأنشطة على النحو المخطط له يقتضي إنشاء سلسلة إمدادات شاملة، سواء كان الأمر يتعلق بكتب من أجل المكتبة، أو حواسيب من أجل التعلم عن بعد، أو مواد خام من أجل صناعة منتجات. وحتى تكون المشاريع قادرة على الاستدامة لا بد من إجراء تقييم مالي مسؤول وتقدير واقعي لحجم رأس المال والربع.

وتوحي الخبرة المكتسبة بوجوب إجراء تقديرات متحفظة بشأن إنتاجية المشاريع المولِّدة للدخل والغلة التي تفرزها المزارع، خاصة في مراحل التنفيذ المبكرة. فإنتاجية مصانع السجون تميل إلى أن تكون أقل من إنتاجية الأنشطة التجارية المماثلة في المجتمع المحلي، وذلك سواء بسبب الافتقار إلى المهارات التجارية الصناعية، أو لارتفاع معدلات تبديل القوة العاملة، أو لانخفاض ساعات العمل نتيجة لنظام السجن أو للمسائل الأمنية داخله. لذا من المهم عدم الإفراط في التعهد بتحقيق منافع اقتصادية عند التماس دعم مالي من داخل نظام السجون أو من الجهات المانحة الدولية.

01- وبالإضافة إلى تلك المجالات الأربعة هناك ممارسات جيدة أخرى تصلح في جميع الحالات. وتتضمن تلك الممارسات ما يلى:

- (أ) إنشاء سجل للمخاطر يحدد احتمالات الوقوع في أخطاء وعواقب ارتكابها
- (ب) وضع استراتيجية اتصالات تكفل تزويد السجناء والموظفين وغيرهم من أصحاب المصلحة، بمن فيهم عامة الناس، بمعلومات سليمة بشأن ما يستجد من تطورات
- (ج) إرساء آليات تفتيش داخلية ومستقلة تكفل أن يكون ما يُضطلع به في مجال التعليم والتدريب المهني والعمل ممتثلاً للالتزامات القانونية المحلية والدولية

07- ويقتضي ضمانُ أخذ تلك الأمور بعين الاعتبار الواجب عند تخطيط الأنشطة توافرَ مهارات راسخة بشأن إدارة المشاريع لدى إدارة السجن. ويكاد يكون من المؤكد يقيناً وجوبُ إعطاء موظف كبير في كل سجن، على الأقل جدًّا، مسؤولية وضع مبادرات يُرَجَّح جدًّا أن تكلَّل بالنجاح والوقتَ اللازمَ لذلك.

وضع برامج تعليم في السجون

٣-١ المعايير الدولية

قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)

القاعدة ١٠٤

التعليم الديني في السخاء القادرين على الاستفادة منه، بما في ذلك التعليم الديني في البلدان التي يمكن فيها ذلك. ويجب أن يكون تعليم السجناء من الأميين والأحداث إلزاميًا، وأن يحظى بعناية خاصة من إدارة السجن.

٢- يُجعل تعليم السجناء، في حدود المستطاع عمليًا، متناسقاً مع نظام التعليم العام في البلد، بحيث يكون في مقدورهم، بعد إطلاق سراحهم، أن يواصلوا الدراسة دون عناء.

00 حق كل إنسان في التعليم مُرسخ بقوة في القانون الدولي (٢٦) شأنه شأن حقوق السجناء في الأنشطة التربوية والثقافية "الرامية إلى النمو الكامل للشخصية البشرية". (٢٧) وينبغي أن يتاح التعليم لجميع السجناء، مع إيلاء عناية خاصة بتعليم الأحداث والأميين من السجناء. وتُحبِّد المعاييرُ الدولية بشدة إدراج التعليم في السجون ضمن نظام التعليم العام في كل بلد بحيث تتشابه المقاييس في الحالتين وترتفع احتمالات تَمكُّن السجناء من مواصلة تعليمهم بعد إطلاق سراحهم.

30- كما تقتضي قواعدٌ نيلسون مانديلا وجود عدد كاف من المدرسين العاملين في السجون على أساس دائم، مع إمكانية استكمالهم بمدرسين غير متفرغين ومتطوعين. أضف إلى ذلك أنَّ من الممكن تكليف السجناء أنفسهم، فرادى أو جماعات، بتنفيذ أنشطة اجتماعية أو تربوية أو رياضية معيَّنة ما دام هذا التكليف خاضعاً لإشراف ملائم. وينبغي أن تكون لدى كلِّ سجن مكتبةٌ جيدة التجهيز يستعملها كلُّ فئات السجناء، الذين ينبغي تشجيعهم على الاستفادة منها. وفيما يخص نظام إعادة التأهيل العام تنص القواعد على أن تُفسِح ساعات عمل السجناء وقتاً كافياً لأنشطة التعليم وغيرها من أنشطة إعادة التأهيل. (٢٨)

⁽٢٦) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي ورد من قبل نصٌّ مُقتبسٌّ منه، المادة ٦.

The Basic Principles and Best أين البيداً 1: انظر أيضاً ١٩٩٠) المبداً ١١٠/٤٥ (١٩٩٠) المبداً النسب المبداء، قرار الجمعية العامة ١١١/٤٥ (١٩٩٠) المبدأ الشاسي مجانيًّا للسجناء Practices in the Americas, Principle XIII ميث يوضح المبدأ الثالث عشر وجوب أن يكون التعليم الابتدائي أو الأساسي مجانيًّا للسجناء البالغين الذين لم يتابعوا أو يستكملوا دورة التعليم الابتدائي برمتها؛ وقواعد السجون الأوروبية، التوصية ٢ (٢٠٠٦) Rules, Recommendation Rec (2006)2)

⁽۲۸) قواعد نیلسون ماندیلا، القواعد ٤٠ و٦٤ و٧٨ و١٠٢.

٥٥- وفي عام ٢٠٠٩ قدَّم مقرِّرُ الأمم المتحدة الخاص المعنى بالحق في التعليم سلسلةً من التوصيات الهامة المتعلقة بالتعليم في السجون، منها ما يفيد بما يلي:

- (أ) ينبغي أن يُكفل التعليم للأشخاص المحتجزين في صكوك دستورية و/أو تشريعية، وأن تُوفَّر له مواردٌ كافيةً من الأموال العامة.
- (ب) ينبغي أن يكون التمحيص المنهجي لجميع السجناء هو العرف السائد، بحيث يؤدي ذلك إلى وضع خطط تعليم فردية بمشاركة المحتجز الكاملة. وينبغي أن يجري رصد هذه الخطط وتقييمها واستكمال بياناتها من وقت دخول الشخص وحتى الإفراج عنه.
- (ج) ينبغى أن يحصل المدرسون في أماكن الاحتجاز على تدريب معتمد وتطوير مهنى مستمر وبيئة عمل آمنة، وعلى التقدير اللائق من حيث شروط العمل والأجر.
- (د) ينبغي أن يصبح تقييم ورصد برامج التعليم في أماكن الاحتجاز هو العرف السائد، وأن تكون وزارة التعليم مسؤولة عن ذلك. (٢٩)

٣-٢ القضايا المحددة التي ينبغي بحثها عند وضع برامج تعليمية فيالسجون

تلبية مجموعة متنوعة من الاحتياجات التعليمية

٥٦- من المرجح أن تضم معظم السجون سجناء يتفاوتون تفاوتاً واسعاً في الخبرات التعليمية وفي المستويات التعليمية التي بلغوها. ففي حين يفتقر الكثيرون منهم إلى المهارات الأساسية يلاحَظ أنَّ غيرهم استكملوا تعليمهم الثانوي أو حتى الجامعي. وتشير الدراسات التي أجريت في بعض البلدان إلى أنَّ نسبة الأشخاص الذين يعانون من مشاكل وصعوبات تعليمية، كعُسُر القراءة مثلاً، قد تكون مرتفعة بين نزلاء السجون. (٤٠) وينبغى أن تسعى السجون إلى إفساح فرصة التعليم أمام الجميع، مع إعطاء الأولوية إلى الذين يفتقرون إلى المهارات الأساسية.

٥٧- ومن الانعكاسات المترتبة على ما سبق الحاجةُ إلى عملية تقييم متأنية لكنها سريعة للسجناء عند التحاقهم بالسجن، مع استعمال أدوات ملائمة لتقدير المستوى التعليمي لكل واحد منهم. والوضع الأمثل هو أن يكون ذلك جزءاً من تقييم أوسع نطاقاً للمخاطر والاحتياجات يقيس الإنجازات والإخفاقات التعليمية إلى جانب طائفة من المعلومات الشخصية والأسرية والاجتماعية. وفيما يخص السجناء المدانين ينبغى أن تُستعمل تلك المعلومات، جنباً إلى جنب مع عناصر أخرى (ليس أقلها ما يسوقه السجناءُ أنفسُهم)، من أجل وضع خطة عقابية تبيِّن مكانَ قضاء العقوبة ونوعُ أنشطة إعادة التأهيل التي ينبغي توفيرها بغية تقليص احتمالات معاودة الإجرام. (١٤٠)

٥٨ وفي البلدان التي توجد بها أعداد كبيرة من السجناء الأجانب كثيراً ما يُنظر إلى توفير فرص تدريبية لتَعلُّم لغة البلد المضيف باعتباره أمراً ذا أولوية. فمن شأن ذلك أن يساعد السجين على التواصل داخل السجن والالتحاق بدورات تربوية أو تدريبية أخرى تنظّم بلغة البلد المضيف.

⁽٢٩) تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم، فيرنور مونوز، (2009) A/HRC/11/8، الذي ورد من قبل نصّ مقتبس منه، الفقرات

⁽¹⁴⁾ في إنكلترا وويلز، مثلاً، أقر ثلثُ السجناء تقريباً، عند تقييمهم تقييماً أوليًّا، بأنَّ لديهم صعوباتٍ و/أو عجزاً بشأن التعلم؛ وذلك حسب استعراض أجري مؤخراً عن التعليم في السجون (انظر Dame Sally Coates (2016): "Unlocking Potential: A review of . (education in prison", p. iii

⁽نا) انظر أيضاً قواعد نيلسون مانديلا، القاعدة ٩٤. وينبغي ألاَّ تقتصر هذه الخطة على تدابير تلبي الاحتياجات المتعلقة بالتعليم والتدريب المهنى والعمل وإنما ينبغى أن تشمل أيضاً أيَّ متطلبات تَدَخُّلية محددة تتعلق بالسلوك الإجرامي، وكيفية معاونة السجين على التواصل مع أسرته وعلى الوفاء بأي التزامات مالية أو غير مالية مستحقة عليه.

الفصل الثالث وضع برامج تعليم في السجون 29

تحفيز السجناء على التعلُّم

00 وجد استقصاء أجري في أوروبا أنَّ سلطات السجن ترى أنَّ أهم أسباب انخفاض أعداد السجناء الذين يشاركون في البرامج التعليمية هو عزوف السجناء عن المشاركة فيها. وبغض النظر عما إذا كان هذا الرأي صحيحاً من الناحية الموضوعية أم لا فإنَّ من المقطوع به أنَّ العديد من السجناء ذوي المهارات الأساسية المتواضعة لم تكن لهم تجربة إيجابية في المدرسة أو في أيِّ مؤسسة تعليمية رسمية أخرى. (٢١) وقد يستشعر هؤلاء السجناء الحرج، باعتبارهم بالغين، إزاء عجزهم عن القراءة أو الكتابة على النحو السليم، وقد يُبدُون ممانعة في التسليم بذلك أو في التعليم طوعاً واختياراً.

-٦٠ وفي حين توضِّح قواعد نيلسون مانديلا أنَّ تعليم السجناء الأميين ينبغي أن يكون إلزاميًّا، يظل من المهم إيجاد السبل الكفيلة بتحفيز رغبة السجين في التعلُّم. (٢٠٠) وقد تكون فرصة التواصل الاجتماعي خارج الزنزانة حافزاً كافياً للسجناء من أجل الانضمام إلى الفصول الدراسية في السجون التي تشح فيها فرص التواصل الاجتماعي الأخرى.

17- إلا أن السجناء في العديد من السجون قد يفضلون أن يعملوا حتى يتقاضوا أجراً أو حتى يحق لهم تخفيض العقوبة الموقعة عليهم. لذا من المهم بالنسبة لموظفي السجن بجميع مستوياتهم وأنواعهم أن يروجوا للتعليم ترويجاً شديداً وأن يشجعوا السجناء عليه. وفي بعض الحالات قد تساعد الإشعارات والكتيبات الإعلامية على ذلك، لكن في حالات أخرى من المرجَّع أن يكون تأثيرُ زملاء السجين هو الذي يصنع الفارقَ. ولدى بعض الدول الأعضاء آليات تتيح للسجناء المشاركين في برامج تعليمية الحصولَ على بعض أشكال المكافآت، أو على فوائد أخرى، من أجل عدم جعلهم في وضع خاسر قياساً على زملائهم الذين يعملون مقابل أجر. (ثنا وفي معظم الحالات لا يكون دفع مقابل مادي للسجناء خياراً مجدياً، وإنما يمكن للربط بين الالتحاق ببرامج تعليمية وإمكانية الإفراج المبكر أن يكون حافزاً قويًا.

البرازيل والمملكة العربية السعودية: تقليص مدة العقوبات مقابل المشاركة في برامج تعليمية

منذ عام ٢٠٠١ تمت المواءمة في البرازيل بين الترتيبات المتعلقة بتقليص مدة العقوبات المطبقة على مَن يعملون مع الترتيبات المماثلة المطبقة على مَن يتعلمون. فالقانون هناك ينص على أن كلَّ ثلاثة أيام تُتفق في أنشطة تعليمية يقابلها تقليصٌ يوم كامل من مدة العقوية. كما يجوز للسجناء أن يلتمسوا من إحدى اللجان إفساح الفرصة أمامهم للمشاركة في برنامج قراءة. وما أن يَفرَغ السجين من قراءة كتاب حتى يطالَب بكتابة تقرير أو بحث عنه. وحتى تجيز اللجنة البحث يجب أن يكون خالياً من الأخطاء النحوية ومحرَّراً بإتقان ومبرهناً على حُسن استيعاب موضوع الكتاب. وإذا قبل البحث حصل السجين على خصم أربعة أيام من مدة عقوبته. وهذه العملية قد تتم مرة واحدة شهريًا، مما يفضي إلى إمكانية تقليص مدة عقوبة السجين بواقع ٤٨ يوماً في السنة الواحدة.

وفي المملكة العربية السعودية أعلن رئيس السجون في مكة وضعَ لوائح جديدة من شأنها أن تتيح للسجين تقليص مدة عقوبته بنسبة ٥ في المائة إذا اجتاز بنجاح عاماً دراسيًّا أو دورتين تدريبيتين معادِلتين بما يصل في حده الأقصى إلى نسبة تقليص قدرها ١٥ في المائة من عقوبة سجن مدتها عام واحد أو أكثر.

المصدر: Time (2012): Brazil inmates get chance to read their way to freedom, 28 June؛ جريدة الأنباء العربية (٢٠١٤): قانون جديد لمساعدة السجناء على إعادة الاندماج داخل المجتمع، ١٣ كانون الأول/ديسمبر.

٦٢- وفي البلدان التي لديها نظام تدرجي — أي نظام يمكن فيه للسجناء أن ينتقلوا إلى أوضاع أقل تقييداً أثناء قضائهم مدة عقوبتهم —يمكن لمشاركة السجين في برنامج تعليمي واجتيازه إياه أن يزيد فرصته في التدرج نحو

⁽۱۱) وجد استعراض السجون الذي أجري في إنكلترا وويلز في عام ٢٠١٦ أنَّ ٤٢ في المائة من السجناء البالغين أفادوا بأنهم استُبعدوا (Dame Sally Coates (2016): "Unlocking Potential: A review of education in prison", p. iii استبعاداً دائماً من المدارس (انظر النظر الن

⁽٢٠) انظر أيضاً القاعدة ١٠٦ (٢) من قواعد السجون الأوروبية، التي تنص صراحةً على "وجوب تشجيع جميع السجناء المدانين على المشاركة في البرامج التعليمية والتدريبية."

^(٢٠) في نيوزيلندا مثلاً تُدفع "علاوة تحفيزية" صغيرة للسجناء الذين يشاركون في تدريب عملي (انظر إدارة المؤسسات الإصلاحية (٢٠٠١): Inmate Employment Policy, p. 14).

أوضاع أكثر انفتاحاً. وفي بعض البلدان يُحتفى بالاستكمال الناجح للبرامج التعليمية بتنظيم حفل تَخرُّج تُدعى عائلاتُ السجناء إلى حضوره.

السجناء ذوو العقوبات القصيرة أو الطويلة المدة

٦٣- يقضى بعض السجناء، خاصة المحتجزين احتياطيًّا، فترة قصيرة نسبيًّا في الحبس قبل الإفراج عنهم أو قبل ترحيلهم إلى منشأة أخرى. وفي هذه الظروف قد يكون من الصعب إجراء أيِّ تقييم لاحتياجاتهم التعليمية، ناهيك عن توفير دورة تعلُّم متينة القوام لهم. وقد لاحظت لجنة منع التعذيب، التابعة لمجلس أوروبا، أنَّ الأنشطة المضطلع بها في العديد من سجون الحبس التحفظي محدودة للغاية، (١٤٥) ورأت أنه ينبغي السعي إلى ضمان أن يكون السجناء المحبوسون في منشآت الاحتجاز الاحتياطي قادرين على قضاء جزء معقول من اليوم (ثماني ساعات أو أكثر) خارج زنزاناتهم في الاضطلاع بأنشطة هادفة ذات طابع متنوع. وبطبيعة الحال ينبغي أن تكون النظمُ المعمول بها في المنشآت التي يُحبَس فيها السجناء المدانون ملائمةٌ بقدر أكبر وأكبر. (٢١)

٦٤- ومن زاوية التعليم ينبغى استحداث دورات نمطية قصيرة قادرة على تزويد السجناء الذين يبقون لمدد قصيرة بخبرات إيجابية تتفعهم. أمًّا من منظور سياسات العدالة الجنائية الأوسع فمن الأفضل إخضاع السجناء الذين يقضون عقوبات قصيرة المدة لجزاءات مجتمعية. فمن شأن تدابير معيَّنة، مثل الإخضاع للمراقبة أو وقف تنفيذ العقوبة أو العمل دون أجر (العمل المجتمعي)، أو تمكين المجرمين من البقاء في منازلهم ومواصلة العمل أو التعلُّم في مؤسسات المجتمع المحلى.

٦٥- وفيما يخص السجناء ذوى العقوبات الطويلة المدة قد تكون هناك صعوبة في توفير طائفة متنوعة كافية من الدورات التعليمية التي تمكِّنهم من مواصلة التقدم على امتداد سنوات كثيرة. لذا يُعتبر الإبقاء على اتخاذ السجناء موقفاً إيجابيًّا طوال مدد عقوباتهم الطويلة تحدياً رئيسيًّا يلزم أخذه في الحسبان عند تصميم البرامج التعليمية. ومن المهم أيضاً التسليمُ بأنَّ السجناء ذوي العقوبات الطويلة المدة قد يعانون مشاكل نفسية بعد إطلاق سراحهم، مما قد يجعل من الصعب عليهم عندئذ تطبيق المهارات النظرية و/أو العملية التي اكتسبوها في السجن. لذا ينبغي أن تَتخذ السجونُ ترتيباتِ تكفل تقديمَ مساعدة نفسية للسجناء عند التحاقهم بها مجدداً إلى جانب برامج التعليم والتدريب والعمل.

٣-٣ العقبات الشائعة

الحصول على فرص تعليمية

٦٦- في بعض الدول الأعضاء قد يحظُّر القانونُ التحاقَ فئات معيَّنة من السجناء بالفصول التعليمية، ومنهم مثلاً السجناء المحكوم عليهم بالسجن المؤبد أو المدانون بارتكاب جرائم معيَّنة شديدة الخطورة، علماً بأنَّ هذا الحظر لا يتماشى مع المعايير والقواعد الدولية. وحتى إذا لم تكن هناك عقبات قانونية تحول دون حصول السجناء على فرص تعليمية فإنهم قد يُحرمون من تلك الفرص نتيجة، مثلاً، للعداء الذي يَكِنه موظفو السجن لسجناء بعينهم، أو نتيجة شواغل أمنية، أو نتيجة إحساس أعم يساور البعضَ بأنَّ السجناء يُمنحون فرصاً ما كان لهذا البعض أن يتمتع بها.

⁽⁰⁾ إنَّ تنظيم أنشطة منهجية في مثل هذه المنشآت، التي تتسم بالارتفاع النسبي في معدل تناوب نزلائها، ليس أمراً هيناً. ومن الواضح أنه لا سبيل في هذه الحالة للحديث عن برامج معاملة فردية من النوع الذي يمكن التطلع إليه في المنشآت التي تضم سجناء مدانين. إلاّ أنه لا يمكن الاكتفاء بترك السجناء على امتداد أسابيع طويلة بل شهور محبوسين داخل زنزاناتهم دون أدنى نشاط؛ وذلك بغض النظر عن مدى جودة الظروف المادية التي قد تكون سائدة داخل تلك الزنزانات". (معايير لجنة منع التعذيب: الأقسام "الجوهرية" من التقارير العامة الصادرة عن اللجنة، ٢٠١٥، الفقرة ٤٧).

⁽٢١) المرجع نفسه.

الفصل الثالث وضع برامج تعليم في السجون 31

97- وفي حالات الاكتظاظ قد يكون هناك مزيد من الافتقار إلى الفصول المخصصة للدراسة وإلى مناطق هادئة يستطيع فيها السجناء أن يستذكروا دروسَهم. كما قد يكون توفير موظفين يتولون حراسة السجناء أثناء وجودهم في الفصول الدراسية أوفي المكتبة عقبة أمام مشاركة السجناء. وقيل إنَّ الشواغل الأمنية هي أحد أسباب حرمان السجناء من الوصول إلى الإنترنت. وفي حين أنَّ من المؤكد أنَّ بعض هذه الشواغل صحيحٌ فقد أوصى استعراضٌ أجري مؤخراً بشأن التعليم في إنكلترا وويلز بوجوب النظر في اتخاذ ترتيبات أمنية تعزز استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في السجون في الوقت الراهن. وعلى وجه أكثر تحديداً ينبغي السماح لمأموري السجون بوضع نهج يمكِّن السجناء المشاركين في أنشطة تعليمية داخل السجون، بناء على تقييم ملائم للمخاطر التي يسببها هؤلاء السجناء، من الوصول المراقب للإنترنت من أجل دعم دراساتهم وتيسير فرص حصولهم على وظائف عند إطلاق سراحهم. (٧٠)

الافتقار إلى الموارد التعليمية

7۸- يمكن للافتقار إلى الموارد التعليمة أن ينتقص بشدة من فعائية التعليم في السجون، علماً بأنَّ المقصود بالموارد هنا لا يقتصر على مجرد الكتب ومواد القراءة. فالتعليم يعتمد على نحو متزايد على توافر المعدات التكنولوجية، كالحواسيب مثلاً، من أجل التعلُّم عن بعد. وثمة فرص متاحة أمام السجون لالتماس المساعدة على زيادة حجم وتنوع الموارد التعليمية من خلال مخاطبة الجمهور، والمدارس، والمكتبات، والجامعات، والصحف وغيرها من دور النشر. كما قد تكون الشركات الخاصة مصدراً للحصول على معدات حاسوبية، خاصة عندما تعمد تلك الشركات إلى الارتقاء بنظمها المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات من خلال الاستعاضة عنها بنسخ أحدث.

فرنسا: توفير تدريب متخصص لمعلّمي السجون

في فرنسا يطالب المدرسون الذين يؤدون دوراً تعليميًّا في السجون بتلقي تدريب لمدة ثلاثة أسابيع (غير متلاحقة) أثناء السنة الأولى من عملهم. وتتشارك في توفير هذا التدريب إدارة السجون (التابعة لوزارة العدل) وإدارة التعليم المدرسي (التابعة لوزارة التعليم الوطني)، وهو يهدف إلى معاونة المدرسين على التكيف مع ظروف العمل داخل السجون وعلى اكتساب مهارات تدريسية تلبى احتياجات السجناء.

Grundtvig European Project (2011): Desk Research: France – Summary of training offered to newly appointed prison teachers. Funded by the Directorate General for Education and Culture, European Commission

97- وفي جنوب أفريقيا تُوفِّر إدارة المؤسسات الإصلاحية، بالتشارك مع جامعة جنوب أفريقيا، وصلة إنترنت مباشرة للسجناء الذين يدرسون بحيث يكون بمقدورهم أن يستخدموا الاتصال الحاسوبي المباشر في تقديم طلبات تسجيل أسمائهم وفي إرسال تكليفاتهم وفي التواصل مع المحاضرين. وقد تيسرت هذه المهمة بفضل قيام الإدارة المذكورة بشراء عربات حواسيب محمولة يستطيع كلِّ منها حمل ٣٢ حاسوباً، من أجل أن يستعملها السجناء المسجَّلون في برامج التعلُّم عن بعد التي تنظمها جامعة جنوب أفريقيا (وقد أصبحت هذه الحواسيب تعرف باسم قُبُب جامعة جنوب أفريقيا، حيث يقتصر نطاق الاطلاع فيها على المعلومات والموارد الإلكترونية الخاصة بالجامعة المذكورة). وفي بنما أدت حملة أُطلق عليها اسم a المحرية") إلى جمع آلاف الكتب المهداة إلى مكتبة السجن، نافذةً تُقتَح على باب الحرية") إلى جمع آلاف الكتب المهداة إلى مكتبات السجون في البلد. (١٤٠)

قصور أعداد الموظفين

مناك حاجة إلى أعداد وافية من المدرسين المؤهلين والمتفانين المتفرغين للعمل في السجن طوال العام،
 بما في ذلك أثناء أيام الإجازات والعطلات الرسمية. ولا بد من تخصيص اعتمادات مالية إضافية تتيح تقديم

[.]Dame Sally Coates (2016): "Unlocking Potential: A review of education in prison", p. 7^(εν)

⁽١٤٨) مساهمات قدمها خبراء إدارة المؤسسات الإصلاحية في جنوب أفريقيا وممثل فرع المكتب في بنما أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ٢٢-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

خدمات تعليمية طوال ٥٢ أسبوعاً في السنة، أو تنظيم أنشطة بديلة أثناء فترات العطلات. ويمكن أن تتضمن تلك الأنشطة أنشطة رياضية أو ثقافية أو أنشطة أخرى تُثري نظام السجن. ويجوز أن يعاون الموظفين المهنيين متطوعون يأتون إلى السجن من أجل مساعدة السجناء على اكتساب مهارات أساسية أو متقدمة.

٧١- وقد ينفر بعض المدرسين من العمل في السجون، وإن تكن هناك، في إسبانيا مثلاً، قائمة انتظار لطالبي العمل في السجون. فمن ناحية أولى شهدت السجون في جنوب أفريقيا معدلُ تناوب مرتفعاً للموظفين. وفي كازاخستان يشجُّع شبابٌ المدرسين على العمل في السجون لكن هناك تفاوت في جودة الخدمات التي يقدمونها نظراً لافتقارهم إلى الخبرة اللازمة. (٢٠) وتُعرض بلدانٌ أخرى وظائف في السجون في إطار تدريب المدرسين. وهناك أسباب وجيهة تسوِّغ اختيارَ معلِّمين ملائمين خصيصاً. فالتدريس في السجون يتطلب اتباع نهج يتسم بالمرونة والتلقائية نظراً لوجود مناخ عام قد تَكثُر فيه الحالات التي يتعذر فيها على المدرس الاسترسالُ في الشرح ويجوز فيه أن تكون هناك قيودٌ مفروضة على استخدام المُعينات التدريسية كالمعدات الإلكترونية مثلاً. كما قد يشعر معلِّمو السجون بالعزلة المهنية نظراً لعدم تَفهُّم المدرسين العاملين في المدارس أو الكليات العادية للبيئة والقيود التي تكتنف عملَ مُعلِّمي السجون.

٧٢- ومن أجل مجابهة هذا التحدى أنشأ مشروعٌ مموَّل من الاتحاد الأوروبي بشأن "التأهيل الفعال لمدرسي السجون"، يرمى إلى توعية الناس بأهمية وقيمة التعليم في السجون، برنامجاً تعليميًّا أوروبيًّا موجهاً إلى مدرسي السجون يتضمن نمائط عن ١٠' التدريس والتعلُّم في بيئات احتجازية؛ و٢٠' الأمن؛ و٣' أوضاع السجناء النفسية؛ و '٤' الشبكات والموارد. (٥٠)

٧٣- وتتوقف الحاجة إلى تزويد المدرسين بتأهيل أو تدريب متخصص إضافي على نوع السجن. فالمدرسون العاملون في سجون تتسم بحراسة أمنية متشددة مثلاً، يحتاجون إلى التعرف على محاولات التلاعب بهم. لذا ينبغي أن يحصل هؤلاء الموظفون على تدريب بشأن أهمية التقيد بالسياسات والإجراءات، والإبلاغ الفوري عن أيِّ ملابسات، وتفادي الإفراط في تبسيط التعامل مع السجناء (تعاملَ ودِّي لكن لا كأصدقاء)، والأمن الدينامي، وإرساء حواجز معيَّنة (عدم تبادل المعلومات الشخصية مثلاً)، والتصرف على نحو مهنى وموثوق

٧٤- ولا بد من النظر في مستوى الرواتب التي يتقاضاها مدرسو السجون وما إذا كان يحق لهم الحصول على علاوة نظير ظروف العمل الشاقة. إلاّ أنَّ ذلك قد يُسبِّب مشاكلَ إذا لم يكافأ غيرُهم من الموظفين. وفي بعض البلدان يحصل المدرسون، شأنهم شأن أطباء السجون، على مكافآت إضافية أو علاوات أو بدلات انتقال. وفي بلدان أخرى يمكن للتدريس في السجون أن يساعد على الترقي الوظيفي في مجال التعليم. ففي تايلند مثلاً يحق لمدرسي السجون أن يختاروا أن يكون مسارهم الوظيفي ضمن السجون.

٧٥- وشهدت بعض البلدان مقاومة من جانب بعض موظفي السجون لإدخال أنشطة تعليمية جديدة، إذ يرون أنها تلقى على عاتقهم أعباء جديدة تتعلق بحراسة السجناء والإشراف عليهم. وتتضمن السبل الكفيلة بجعل الموظفين يتقبلون التغييرَ تحسينَ التدريب الأساسي، وإشراكَ الموظفين في بعض البرامج، والتواصلَ الفعال مع جميع مستويات الموظفين بشأن عمليات التطوير المزمعة. وفي بعض البلدان يتاح للموظفين الحصولُ على فرص تعليمية، شأنهم شأن السجناء، أو الوصولُ إلى موارد معيَّنة (كالحواسيب مثلاً) أثناء الفترة المسائية.

⁽⁴⁴⁾ مساهمات قدمها خبراء الإدارة العامة للسجون في إسبانيا والخبير المستقل من كازاخستان أثناء اجتماع فريق الخبراء التابع للمكتب بشأن برامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ٢٣-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

[.]Grundtvig European Project (2011): Effective induction for prison teachers – European Programme (0.)

⁽٥١) انظر أيضاً في هذا الصدد كتيِّب المكتب بشأن التعامل مع السجناء الشديدي الخطورة (٢٠١٥).

الفصل الثالث وضع برامج تعليم في السجون 33

٣-٤ النماذج التنظيمية المتعلقة بالتعليم في السجون

٧٦ يجمع التعليم المعاصر بين طائفة من الطرائق، منها التعلم داخل الفصول، والاستذكار الشخصي، والتعلم عن بعد، والتعلم من النظراء. وأشارت البحوث إلى حاجة السجون إلى اتباع نهج يتمحور حول المتعلم، يُستند فيه إلى المهارات والكفاءات والخبرات السابقة الفردية، جنباً إلى جنب مع أساليب تدريس وتعلُّم بديلة تُحفِّز السجين وتثير اهتمامه. (٥٠) أضف إلى ذلك أنَّ من المهم تصميم أساليب وفقاً لسياق السجن، وذلك مثلاً من خلال استعمال دورات تتألف من نمائط أو وحدات قائمة بذاتها، واعتماد ما سبق اكتسابه من تعليم.

٧٧- إلاَّ أنه يتعذر في بعض الأحيان الأخذ بهذا النهج في السجون الكبيرة أو المكتظة التي يُرجَّح فيها أن يكون التعليم عن بعد أو من خلال النظراء خياراً أنجع. وفي دول أعضاء كثيرة، تتنامى الشراكات بين الجامعات والسجون، وهو نهج يتوافق مع المعايير الإقليمية، ويشجِّع على توفير خدمات تعليمية في السجون بالتعاون مع المجتمع من خلال مشاركة الرابطات المدنية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات التعليمية الخاصة. (٥٠٠)

التعليم الذي يقوده النظراء

٧٨- في بلدان متنوعة يمكن للسجناء ذوي المستوى التعليمي الجيد أن يؤدوا، رهناً بإجراء تقييم ملائم للمخاطر، دوراً هامًّا في تعليم نظرائهم الأقل منهم مهارةً. ففي ولاية راجاستان الهندية، مثلاً، يتطوع السجناء خريجو الجامعات بتدريس زملائهم السجناء، ويمكن أن يحصلوا مقابل ذلك على خصم يومين شهريًّا من مدة عقوبتهم. (ثا) وفي المملكة المتحدة استحدثت مؤسسة شانون تراست الخيرية (Shannon Trust) سلسلة من المبادرات الرامية إلى تحسين القدرة على القراءة والكتابة، منها مبادرة برنامج القراءة Pages، الذي يتولى تنفيذه بالكامل "مُؤجِّهون نظراء" بدلاً من المدرسين أو المرشدين. (٥٠)

الشراكات بين السجون والجامعات

9٧- في مجموعة متنوعة من السياقات الوطنية أُرسيت باطراد شراكاتُ بين الجامعات والسجون. وتضمنت تلك الشراكات برامج تتيح للسجناء أن يتعلموا جنباً إلى جنب مع طلبة الجامعات والكليات، وأن يلتحقوا بدورات منتظمة على مستوى الجامعات والكليات يمكنهم استكمالها بعد إطلاق سراحهم. وقد نُظمت مبادرة التعلُّم معاً منتظمة على مستوى الجامعات والكليات يمكنهم استكمالها بعد إطلاق سراحهم. وقد نُظمت مبادرة التعلُّم معاً (Learning Together)، ومقرها في المملكة المتحدة، دورات للسجناء والطلبة في علم الجريمة. (٢٠) وتعفى هذه البرامج الدراسية من الرسوم الجامعية في عدد من الدول الأعضاء، منها نيجيريا. (٥٠) وفي بنما وقعت وزارة الداخلية وجامعة بنما في عام ٢٠١٣ اتفاق شراكة يتيح إنشاء فرع للجامعة يُلحق بمركز إعادة تأهيل النساء، التحقت به منذ إنشائه ٢٠٠ امرأة مِنْهُن ٢٠ امرأة تُخرجن فعلاً. وفي عام ٢٠١٧ كان يجري تنفيذ مبادرة مماثلة في سجن الرجال Renacer أمًّا في كندا فقد وُضعت بعض البرامج التعليمية سواء داخل نظام السجون أو في المجتمع الخارجي. (٥٠)

GHK Consulting (2013): "Prison Education and Training in Europe: Current State-of-Play and Challenges"; report (6°7) .authored for the European Commission, p. 54

[.] Principles and Best Practices in the Americas, Principle $\text{XIII}^{(\circ\tau)}$

Times of India (2013): "Now, education to help prisoners' early release", انظر أيضاً انظر أيضاً: "Limes of India (2013): "Now, education to help prisoners' early release", الموقع الإلكتروني لسجن راجاستان؛ انظر أيضاً

⁽ثوراندا وويلز وأيرلندا المحم القدرة على القراءة؛ وقد نُفُّذ في ١٢٤ سجناً في شتى أرجاء إنكلترا وويلز وأيرلندا الله Birmingham City University (2016): "Turning Pages, Changing Lives – An الشمالية (انظر موقع جامعة مدينة بيرمينغهام Evaluation of the Shannon Trust Reading Programme Turning Pages").

Armstrong R. and Ludlow A. "Educational Partnerships Between Universities and Prisons: How Learning Together (ex) can be Individually, Socially and Institutionally Transformative", Prison Service Journal, May 2016

[.]Premium Times, "Nigeria Open University waives fees for prison inmates", 5 May 2016^(ov)

^(°°) مساهمة قدمها فرع المكتب في بنما أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ٢٢-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

⁽٥٠) مساهمة قدمها خبير "مِنبر اليونسكو للبحوث التطبيقية في مجال التعليم في السجون" أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في المبتراه (فيينا، ٢٢-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧). http://www.cmv-educare.com/en.

الولايات المتحدة والهند: شراكات بين السجون والجامعات

الشراكة المعروفة باسم Prison to College Pipeline (P2CP) هي شراكة بين إدارة المؤسسات الإصلاحية في ولاية نيويورك وجامعة مدينة نيويورك. ويعقد موظفو الجامعة فصولاً دراسية في سجن رجال ذى مستوى أمنى متوسط. ويلتحق السجناء الذين تُقبل طلباتُهم بدورات جامعية تغطي مجموعة متنوعة من التخصصات المتعلقة بالعلوم الإنسانية تشمل اللغة الإنكليزية وعلم الاجتماع وعلم الآثار. وتوفر تلك الدورات أساساً أكاديميًّا متيناً يُجهِّز الطلبةَ للتعامل مع المعايير والمتطلبات المتوقع منهم استيفاؤها، بعد إطلاق سراحهم، عند أدائهم الأعمالُ المتخصصة التي تُسنَد إلى خريجي الجامعات. ومن أجل هذا الغرض تُدعَم هذه الدوراتُ ببرنامج تعليمي إنمائي كامل يُكسب المشاركين فيه مهاراتِ القراءة والكتابة، وبخدمة أكاديمية إرشادية، وببرنامج أوسع نطاقاً يلبي الاحتياجات الفريدة لكل شخص عند عودته إلى السجن، على نحو يشمل السكنَ، والإعاشة، والرعاية الصحية، والصحة العقلية أو العلاج من إدمان المخدِّرات، والدعم الاجتماعي، والامتثال لشروط العدالة الجنائية بعد الإفراج.

وهناك نموذج مختلف تقدمه جامعة إنديرا غاندى الوطنية المفتوحة التي أنشأت ٩٤ مركزاً دراسيًّا خاصًّا في السجون الموجودة في شتى أنحاء الهند. وقد استفاد من هذه المبادرة حتى الآن ٢٥٠٠٠ سجين. ومن أجل تطوير هذه الشراكات مع الجامعات وكذلك مع جهات خارجية أخرى لا بد لسلطات السجن أن تبرم عقوداً أو اتفاقات واضحةً بحيث يكون كلا الطرفين على بَيِّنة بالتوقعات. ونظراً لشدة الاهتمام بتوسيع نطاق البرنامج الهندي صاغت الحكومة مذكرة تفاهم نموذجية تُبرَم بين السجون والجامعة. وتحدد تلك المذكرة مسؤوليات الطرفين على النحو الوارد أدناه:

تقوم المؤسسة المضيفة (السجن) بما يلي:

تعيين المشرف على السجن أو أي موظف آخر تسميه السلطة الملائمة باعتباره المنسق

تحديد النزلاء الذين يتصرفون بصفتهم مرشدين/مُوجِّهين لشتى البرامج.

الحصول على الموافقات/التصاريح الضرورية إذا كان هناك مرشدون خارجيون يتولون إدارة دورات الاتصال.

تخصيص قاعة، أو قاعتين، للجامعة وحدها تتراوح مساحتها بين ٥٠٠ و٨٠٠ قدم مربع لتكون مكتباً للمنسِّق، التابع لمركز الدراسات الخاصة (السجون).

تعليق لافتة تحمل اسم مركز الدراسات الخاص بالجامعة على نحو بارز وفي مكان

تخصيص قاعات/غرف من أجل عقد امتحانات توجيهية وعملية وامتحاناتِ نهايةِ المدة. تقديم خدمات المكتبة والحاسوب والمختبر وغيرها، تبعاً لاحتياجات البرامج المعروضة. التقيد بجداول الجامعة الزمنية المتعلقة

بالتسجيل والامتحانات وغيرها من المواعيد

الأكاديمية.

تقوم الجامعة بما يلى:

توفير ما يلزم للبرنامج المعروض (البرامج المعروضة) من مواد التعلّم الذاتي والمواد السمعية البصرية. النظر في تزويد مركز الدراسات بمكونات إضافية، كحاسوب مثلاً وجهاز تلفزيون وهوائى استقبال لشاهدة برامج الجامعة التعليمية، إذا زاد عدد المتعلمين في هذا المركز على ١٥٠ شخصاً.

عدم تحميل نزلاء المؤسسة المضيفة المسجَّلين في البرنامج/البرامج أيُّ رسوم دراسية/تكاليف أخرى. مساعدة المنسِّق، عند الاقتضاء، في عملية فحص الطلبات/إجراء الامتحانات.

تغطية تكاليف راتب المنسِّق بمعدل ٣٠٠٠ روبية شهريًّا. المساعدة على تغطية النفقات المتكررة المتعلقة بالأدوات المكتبية والطوابع البريدية والتصوير الفوتوغرافي. سداد مكافآت المرشدين (الداخليين أو الخارجيين) حسب معايير الجامعة، وتحمُّل نفقات تقييم التكليفات/المشاريع. إجراء امتحانات في السجن والقيام بعمليات مراقبة أثناء تلك الامتحانات وسداد تكاليف إجرائها.

في المدن التي يكون للجامعة فيها مركزً إقليمي يُلحَق مركزُ الدراسات الخاصة (المعني بالسجون) بهذا المركز الإقليمي لأغراض إدارية، أما في الأماكن الأخرى التي لا يكون للجامعة فيها أي مراكز إقليمية فيُلحَق مركزُ الدراسات الخاصة بأقرب مركز دراسات عادية.

ممارسة الحق في نقل أو إغلاق مركز الدراسات الخاصة (السجون) إذا لاحظت عدم توفير خدمات الدعم، حسب شروط الجامعة.

وضع برامج تدریب مهنی تنفّذ فی السجون

١-٤ المعايير الدولية

قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)

القاعدة ٩٨

٢- يوفّر تدريب مهنى نافع للسجناء القادرين على الانتفاع به، ولا سيما السجناء الشباب.

٣- تتاح للسجناء، في حدود ما يتمشى مع الاختيار المهني السليم ومتطلبات إدارة السجن والانضباط فيه،
 إمكانية اختيار نوع العمل الذي يرغبون في القيام به.

٥٠ توضح قواعد نيلسون مانديلا أنَّ تدريبَ السجناءِ المهنيَّ في المجالات التي يشتد الطلب عليها يشكِّل جزءاً هامًّا من نظام إعادة التأهيل في السجون، وأنَّه ينبغي تمكين السجناء، ضمن حدود معيَّنة، من اختيار المهارات التي يرغبون في اكتسابها. وينبغي أن يمثِّل تدريبُ السجناءِ المهنيُّ اعتباراً أهمَّ من تحقيق أرباح من وراء عملهم.

٨١- قيل من قبل إنَّ "قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات" (قواعد بانكوك) تشير إلى الحاجة إلى وضع برنامج أنشطة يأخذ في الاعتبار الاحتياجات الملائمة للجنس. (٢٠) وتتضمن تعليقات المكتب على قواعد بانكوك قائمة بأنشطة التدريب المهني المكنة التي قد تساعد النساء على أن يُعِشن حياة مستقلة بعد إطلاق سراحهن، وذلك على نحو يشمل المهارات الإدارية والحاسوبية، والطلاء والزخرفة، وإدارة مشاريع مجتمعية تولِّد دخلاً ماديًا، والاستفادة من التيسيرات الائتمانية الصغيرة. وفي حين تشمل القائمة أيضاً رعاية الأطفال، والطهو، وتصفيف الشعر وحياكة الملابس والتطريز، فإنَّ برامج التدريب المهني ينبغي ألاً تقتصر على هذه الأنشطة التقليدية التي يُنظر إليها من منظور القوالب النمطية الجنسانية على أنها ملائمة للمرأة. (١٦)

^{(&}quot;تواعد الأمم المتحدة لعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات" ("قواعد بانكوك")، قرار الجمعية العامة ٢٢٩/٦٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)، القاعدة ٤٢ (١).

^{(&}lt;sup>۱۱۱</sup>) المكتب (۲۰۱٤): قواعد بانكوك - قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات والتعليقات عليها (التعليق على القاعدة ٤٢)، الصفحة ٢٩.

٤-٢ قضايا محدَّدة يلزم النظر فيها عند وضع برامج تدريب مهنى تنفُّذ في السجون

تصميم مناهج دراسية تلائم سياق السجون

إجراء دراسات استقصائية للأسواق المحلية

إنَّ المعلومات المتعلقة بسوق العمل هي بيانات كمية ونوعية بشأن اتجاهات التوظيف والبطالة في القطاع الرسمي

والمعلومات الأكيدة تستند إلى استقصاءات تفصيلية تجريها وزارة العمل ومنظمات أصحاب العمل واتحادات العمال من أجل بيان النسبة المتوية للمشاركين في شتى القطاعات الاقتصادية ممن بلغوا سنَّ العمل.

أما المعلومات الفضفاضة فتأتى من مصادر أقل دقةً، مثل المقالات الصحفية، والمعارف والخبرات المحلية.

ومن شأن الجمع بين نوعي هذه المصادر أن يعطي صورة أمينة عن القطاعات التي قد توفر أفضل فرص العمل للسجناء السابقين. ويلزم إجراء مزيد من التحليل لمعرفة المهارات المطلوبة لوظائف معيّنة في شتى القطاعات، والفرصِ المتاحة أمام مختلف الفئات العمرية، والتأثيرِ المحتمل للسجل الجنائي في هذا الصدد.

٨٢- وفي العديد من السجون التي توفر تدريباً مهنيًّا، يميل هذا التدريب إلى شمول مهارات تقليدية، مثل مهارات النجارة والحدادة والزراعة. وفي حين أنَّ هذه المهارات قد تكون مفيدة جدًّا، خاصة في المجتمعات الريفية، فإنَّ الاقتصادات العصرية تحتاج الآن، حتى في المجتمعات ذات الدخل المنخفض أو التي تمر بمرحلة انتقالية، إلى طائفة أعرض من المهارات. ومن هنا تتبدى أهميةُ الحصول على معلومات عن سوق العمل بغية إعطاء السجناء أفضلَ فرص العثور على وظيفة بعد إطلاق سراحهم. وينبغي أن تتمثل الأولويةُ في توفير دورات تُختار بعناية استناداً الى احتياحات الأسواق المحلية.

جورجيا والولايات المتحدة: تنويع دورات التدريب المهني في السجون

في جورجيا، توفَّر الآن للسجناء طائفة عريضة من الدورات بهدف تحسين فرص التحاقهم بوظائف بعد الإفراج عنهم. فعلاوة على تعلُّم أساليب البناء والطهو ونحت الخشب، يمكن للسجناء أيضاً تعلُّم لغاتٍ أجنبية، منها الإنكليزية والألمانية، والالتحاق بدورات عن إدارة دور الضيافة، وتعلُّم كيفية العمل كمرشدين سياحيين، وكيفية إدارة المنشآت التجارية الصغيرة، والجوانب النظرية اللازمة للحصول على رخصة قيادة، وكيفية تصميم المواقع الإلكترونية.

ووَجدت الأبحاث في الولايات المتحدة أن أشيع شهادات العمل التي أبلغ عن إصدارها تندرج في مجالات البناء، والسلامة المهنية، والسباكة أو الكهرباء، وصيانة السيارات، واللحام. كما أفاد أكثر من نصف المجيبين على استطلاع الرأى بأنهم يمنحون شهادات تتعلق بالبرامج الحاسوبية Microsoft Office، مما يدل على الأهمية المعطاة لتعليم السجناء المهارات الحاسوبية العامة.

المصدر: Presentation from Georgia-based Rehabilitation Expert in Dushanbe, Tajikistan, 20-21 December 2016; RAND (2014): How Effective Is Correctional Education, and Where Do We Go From Here? The result of a .comprehensive evaluation

٨٣- ونظراً لطول مدة العديد من الدورات، وأيضاً من أجل استيعاب المحتجّزين احتياطيًا والسجناء المحكوم عليهم بعقوبات قصيرة المدة، ينبغى النظر كذلك في إفساح طائفة من الفرص التدريبية الأقصر مدةً. وفي سجن إيكوبا بنيجيريا، مثلاً، تُعقد دوراتٌ تدريبية مهنية قصيرة الأجل من خلال برنامج الإعادة الثلاثية، أي إعادة التكوين وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج. وأنشئت ورشّ تنتج موادّ كيميائيةٌ وسلعاً حِرَفيةٌ (صناعة الخرز)، علاوة

على دورة في مجال الأغذية والمشروبات. وهناك حلقة عمل ترفيهية تتسم بأنها تقليدية بقدر أقل، فهي توفر التدريب لمدة تتراوح بين ثلاثة وستة أشهر في مجالات الموسيقى والتمثيل والرقص والمسرح. (١٢)

الحصول على مؤهلات معتمدة

٨٤ في حين أنَّ من المستصوّب طرح طائفة واسعة من الدورات، فإنَّ من المهم أيضاً توفير برامج تفضي إلى الحصول على مؤهلات معتمدة تعترف بها الهيئاتُ الصناعية وأصحاب العمل. ومن المهم توفير تلك البرامج مجاناً وألاَّ يُذكر فيها أنَّ الدورات تجرى في السجون، لأنَّ ذكر ذلك قد يؤدي إلى الانتقاص من قيمة الشهادات التى تَصدُر في نهايتها في نظر بعض أصحاب العمل وإلى احتمال وصم السجين.

التوظيف بعد الإفراج

04- من غير المرجح أن يتمكن السجناء الذين يحصلون على تدريب مهني، ثم يعجزون بعد ذلك عن الحصول على وظيفة، من تجنب العودة إلى عالم الجريمة. (١٣٠) وهذا معناه أنَّ استعدادَ أصحاب العمل داخل المجتمع المحلي لتوظيف أصحاب السوابق الجنائية أمرٌ جوهري لا للنجاح في رفع معدلات التوظيف فقط وإنما أيضاً لدرء معاودة الإجرام. وينبغي أن تنظر سلطات السجن في استضافة أيام مفتوحة ومعارض لأصحاب العمل من أجل الترويج للفرص التدريبية والعملية التي تتيحها السجون.

Λ٦ ومن المهم أيضاً أن تعمد السجون إلى تدعيم صلاتها بالجهات المعنية داخل المجتمع المحلي، التي قد تستطيع عرضَ فرص عمل مباشَرة أو مساعدة المجرمين على العثور عليها. وفي بعض البلدان، قد تكون أجهزة المراقبة والرعاية الاجتماعية اللاحقة في وضع يؤهلها تماماً لمساعدة السجناء على الاستفادة من أيِّ تدريب مهني حصلوا عليه من أجل العثور على وظيفة مناسبة. وفي النرويج، مثلاً، يحصل السجناء على "ضمانة" بإعادة الإدماج في المجتمع، مما يُلزم جميع الإدارات والوكالات الحكومية القادرة على معاونة السجين المفرج عنه بأن تفعل ذلك. (١٤٠) وفي أوروغواي، ينبغي للشركات أن تخصّص في عقود الأشغال العمومية والخدمات العمومية نسبة قدرها ٥ في المائة تقريباً من قواها العاملة للسجناء السابقين. (١٥٠)

السحينات

√۸− _ في سجون كثيرة تكون أنواع الخدمات المعروضة على النساء في إطار برامج إعادة تأهيلهن قائمة على اعتبارات جنسانية، حيث تُركِّز عادة على الأنشطة التي جرى العرف على النظر إليها على أنها ملائمة للمرأة. وفي حين أنَّ المهارات التي تُلقَّن للرجال تكون موجهة بوجه عام نحو تجهيزهم للعمل بعد الإفراج عنهم، نادراً جدًّا ما يكون الوضع كذلك بالنسبة للمهارات التي تدرَّب عليها النساء في فتلك المهارات تناظر في كثير من الأحيان الأعمال التي جرت العادة على أن تؤديها النساء في المنزل، أو هي تُجهِّز النساء لأداء الوظائف التي تدرُّ أقل الدخول المادية في المجال الاقتصادي. ويؤدي ذلك إلى دعم تبعية المرأة للرجل وعجزها عن العثور على عمل يدرُّ لها دخلاً كافياً بعد إطلاق سراحها. (٢٦)

٨٨- وتتضمن استراتيجية مؤسسة السجون في موريشيوس هدفاً يتمثل في "تمكين السجينات، على الأقل، من الحصول على فرص في الأنشطة التدريبية والتعليمية تتساوى مع فرص السجناء، ووجوب تصميم تلك الأنشطة

⁽٦٢ مساهمة قدمها فرع المكتب في نيجيريا أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ٢٢-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

Ministry of Justice (United Kingdom, 2013): "Transforming Rehabilitation: A summary of evidence on reducing (17) .reoffending"

Confederation of European Probation (2005): "Norwegian Reintegration Guarantee aims to provide exprisoners the ("\tilde{1}") .right tools for resocialization"

⁽١٥٠) انظر المادة ١٤ من القانون الخاص بنظام السجون الإنساني (القانون رقم ١٧٨٩٧).

⁽٦٦) انظر، على سبيل المثال، تقرير المقررة الخاصة بشأن العنف ضد المرأة، أسبابه وعواقبه، رشيدة مانجو، (2013) A/68/340، الفقرة ٦٨؛ وانظر أيضاً تقرير المقرر الخاص، فيرنور مونيوز، بشأن حق الأشخاص المحتجزين في التعليم، (2009) A/HRC/11/8، الفقرة ٥١٠،

على نحو يُجهزهن للمرحلة التالية للإفراج عنهن. وينبغي ألاَّ يكون التدريب المهني موجهاً نحو الأعمال النمطية الجنسانية، مثل تصفيف الشعر، أو الحياكة، أو الطهو؛ وإنما ينبغي أن يكون هناك عدد أكبر من الخيارات، وأن تعبّر تلك الخيارات عن الوظائف التي تفضّل النساءُ أداءها وأن تفضى إلى فرص توظيف حقيقية بعد إطلاق سراحهن". "سراحهن

٤-٣ العقبات الشائعة

٨٩- إنَّ الكثير من العقبات التي تواجه التعليم، المسرودة في الفصل ٣، تنطبق بالقدر نفسه على التدريب المهني في السجون. فقد خلصت البحوث التي أجريت في أستراليا إلى أنَّ الحواجز التي تقف أمام الالتحاق بدورات تدريبية مهنية أو استكمال تلك الدورات تتضمن حاجة السجناء إلى متابعة برامج تعالج السلوك الإجرامي أو رغبتهم في كسب المال من خلال العمل المدفوع الأجر في السجن. (١٨) ومن العوامل الأخرى التي أشارت إليها البحوث قصرٌ مدة العقوبات (أقل من ١٢ شهراً)، وطولٌ قوائم الانتظار المتعلقة بالدورات، ونقلُ السجناء إلى مركز آخر دون سابق إخطار كافٍ أو إطلاقٌ سراحهم قبل الموعد المتوقع. وقد انتهت هذه الدراسات إلى أنَّ تلك الحواجز يمكن التغلب عليها عن طريق عقد الدورات في أوقات لا تتعارض مع دورات التحكم في السلوك أو مع فرص العمل المدفوع الأجر، علاوة على التشاور مع السلطات المسؤولة عن توقيع العقوبات على السجناء وإطلاق سراحهم. لكن يظل هناك عدد من العراقيل التي يلزم تجاوزها.

كفالة توفُّر المساندة

٩٠ قد يكون الحصولُ على دعم لأنشطة التدريب المهنى في السجون من الأجهزة الوطنية المسؤولة عن توفير هذا التدريب أصعبَ مما هو الحال بالنسبة لأنشطة التعليم. وعندما تكون الموارد محدودة، قد لا تكون الأنشطة المضطلع بها في السجون ذات أولوية. بل إنَّ موظفي السجن أيضاً قد لا يجدون في بعض الأحيان أنَّ للتدريب المهني قيمةً. لذا يكون تحقيق الالتزام بالاستثمار في السجون شرطاً لا بد من استيفائه أولاً في أحيان كثيرة قبل طرح مبادرات جديدة. ومن المهم أيضاً إشراك طائفة عريضة قدر الإمكان من أصحاب المصلحة.

٩١- وفي أوروغواي، مثلاً، تُشرَك اتحاداتُ عمال صناعة النسيج في تدريب السجناء. (١٦٠) وفي أعقاب دراسة بحثية تفصيلية، نشرت هيئة التدريب الوطنية الأسترالية استراتيجيتُها الوطنية المتعلقة بالتعليم والتدريب المهنيين للبالغين من السجناء والمجرمين في عام ٢٠٠١. وأرست هذه الوثيقة إطاراً يمكن داخله لنظم السجون في جميع الولايات والمقاطعات وضعٌ برامج شراكة مع مقدمي خدمات التدريب المهني وإنشاءٌ نظام تمويلي يشتمل على ما يلزم من معايير وإسناد للمسؤوليات فيما بين الوكالات. (٧٠)

التكاليف

٩٢- يمكن أن تتطلب ورش التدريب المهني قدراً أكبر من الموارد، مقارنة بما يتطلبه التعليم، من حيث الحيزُ والمعداتُ والمعلمون المؤهلون سواء أكانوا موظفين في السجن أو منتدبين من خارجه أو سجناء من نُزلائه. ويمكن أن تُجهَض الخططُ المتعلقة بالورش بسبب نقص الأساسيات، مثل الإمدادات الكهربائية الكافية لتشغيل الآلات. (١٧١)

Mauritius Prison Service/UNODC (2013): Strategic Plan 2013-2023 – "From Prison to Correction", p. 77 انظر

Australian Institute for Criminology (2008): Reducing recidivism through vocational education and training (14)

⁽١٩٠) مساهمة قدمها فرع المكتب في بنما أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ٢٣-٢٥ كانون

Australian National Training Authority (2001): "National Strategy for Vocational Education and Training for Adult (v·) .Prisoners and Offenders in Australia"

[&]quot;Strengthening the Management of the Palestinian Penitentiary System and Rehabilitation of:(۲۰۱۲) المكتب (۲۰۱۲) "Inmates in Civil Prisons administered by the Palestinian National Authority) تعزيز إدارة نظام السجون الفلسطيني وإعادة تأهيل النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل المدنية التي تديرها السلطة الوطنية الفلسطينية)، تقريرٌ تقييم مستقل.

ويكون الحصولُ على الأموال الضرورية للتغلب على تلك العقبات أيسرَ إذا اقترن التدريب بتوليد دخل مادي، كأن يقترن بإنتاج سلع، مثلاً، أو بالمساهمة في أعمال الصيانة أو التجهيز أو البناء داخل السجن.

ملديف وجنوب السودان: تَعَلَّم وارْبَح

في ملديف، تعرض وحدة التدريب المهني برنامجاً يتألف من ثلاث مراحل. خلال المرحلة الأولى تدرِّب مؤسسة معترف بها، ولتكن مثلاً كلية فنون تطبيقية، السجناء ذوي المهارات لكي يصبحوا هم أنفسهم مدرِّبين. وخلال المرحلة الثانية، تتولى مؤسساتٌ مختصة اعتماد مواد الدورات قبل تدريب السجناء عليها. وفي المرحلة الثالثة، ما أن يحصل السجين على مؤهل حتى يتسنى له أن يقدِّم طلبَ توظيف داخل مصنع تابع للسجون. ويظل السجين خلال الشهور الثلاثة إلى الستة الأولى متدرباً، وبعدها يمكن تعيينه بأجر. ويتيح هذا النهج المتدرج للسجناء أن يتعلموا ويربحوا.

وفي جنوب السودان أنشئت، بمساعدة المكتب، وحدة مختصة بالتدريب المهني تُوفِّر دورات مدتها أربعة شهور في مجالات صناعة السجاد والبناء والكهرباء واللحام وميكانيكا السيارات والزراعة وتصفيف الشعر والحياكة. وقد سُجلت هذه الوحدة باعتبارها شركة تجارية؛ وهي تُسوِّق خدماتِها ومنتجاتِها لكي تحقق الورشة اكتفاء ذاتيًّا. وأثناء حفل تَخرُّج الدفعة الأولى من السجناء التي تألفت من ٢٠٠ سجين، في عام ٢٠١٦، عُرضت المنتجاتُ التي قام المتدربون بتصنيعها، ومنها قطع أثاث، وأسرَّة، وأطر أبواب خشبية ومعدنية، وأبواب، ونوافذ، وخزائن خشبية، وأدوات فلاحية، وملابس، ومصنوعات يدوية.

المصدر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ملديف (۲۰۱۱) First cohort of 226 inmates: (۲۰۱۱) والمصدر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، جنوب السودان (۲۰۱۱): Reintegration of Offenders Report .and prison staff graduate from the vocational training centre in Juba Central Prison

الحواجز أمام التعلُّم

97- ستظل هناك حاجة على امتداد سنوات عديدة إلى التصدي للحواجز أمام التعلَّم، مثل المعاناة من بعض الإعاقات أو من قصور في احترام الذات. وهذا يتطلب توخي المرونة عند تصميم أنشطة التدريب المهني، خاصة تقديم دورات قصيرة المدة أو نمائط أو وحدات تخصصية من شتى برامج التدريب الوطنية، وتقديم دورات تناول اهتمامات السجناء الخاصة. وكما هو الحال بالنسبة للتعلُّم قد يجد السجناء أنَّ التدريب المهني شاقُّ مما يجعلهم يحتاجون إلى دعم وتشجيع شخصيين إضافيين أثناء تعلُّمهم وبعد إطلاق سراحهم. ولعل إدارات السجون تنظر في تقديم إرشادات مهنية للسجناء بحيث يتسنى لهم اتخاذ قرارات حصيفة بشأن مستقبلهم والحصول على ما يلزمهم من معلومات عن الفرص التدريبية المتاحة حتى يستوعبوا متطلباتها.

98- ومن طرائق التنفيذ المجسد لهذا النموذج برامجُ التوجيه التي يتولاها موظفو السجن، أو ما يُطلق عليه اسم نظم الموظفين الشخصيين أو دعم النظراء. ففي المملكة المتحدة، مثلاً، عادةً ما تتضمن نظمُ الموظفين الشخصيين تسمية موظف بعينه يكون هو المرجع الشخصي للسجين عند التحاقه بالسجن أو بعد زمن قصير من التحاقه بالسجن. وهذا الموظف الشخصي هو أول مَنْ يلجأ إليه السجين، وهو الشخص الذي يُتوقع منه أن يساعده في كل شيء بدءاً بتخطيط فترة قضاء العقوبة مروراً بتلبية المتطلبات الغذائية وانتهاءً بتجاوز المصائب التي تُلِمُّ به. ومن الجوانب الهامة في دور هذا الشخص تشجيعُ السجين على الالتحاق ببرامج التعليم أو التدريب المهني أو العمل وعلى المواظبة عليها.

٤-٤ النماذج التنظيمية للتدريب المهني في السجون

إدراج التدريب المهني جنباً إلى جنب مع التعليم أو العمل

٩٥- هناك أسباب وجيهة تدعو إلى السعي إلى إدراج التدريب المهني إمَّا ضمن برامج تعليمية أوسع نطاقاً أو ضمن أنشطة عمل. وتشير بحوث أجريت في الولايات المتحدة إلى أنَّ التدريب المهنى في السجون يكون أنجحَ إذا

أُغَقب برامجَ تعليميةً ترمى إلى تحسين القدرة على التفكير والتجاوب وحل المشاكل. (٧٢) وهناك إقرار متزايد لدى طائفة من الدول الأعضاء بأهمية المهارات الناعمة، أي كيفية التواصل والتصرف في مكان العمل، علاوة على المهارات التقنية الأصلب اللازمة لأداء المهمة. وقد يحتاج السجناء إلى معاونة إضافية لاكتساب هذين النوعين من المهارات.

٩٦- وفيما يخص تحقيق التكامل بين التدريب المهني والعمل، يتمثل أحد النهوج الواعدة في إكساب السجناء مهارات يمكنهم استعمالها فيما بعد من أجل الحصول على أجر مقابل العمل في السجن. ويمكن إنجاز ذلك من خلال قيام الهيئات التدريبية المسجَّلة بتوفير فرص تدريبية داخل السجن.

نموذج التلمذة الحرفية —التدريب المهنى الذي يوفره القطاع الخاص

٩٧- يمكن أيضاً أن توفر الشركات الخاصة فرصَ التدريب على اكتساب مهارات معيَّنة، داخل السجن أو خارجه، وبعد ذلك قد يتمكن السجن من عرض فرص عمل على السجناء عند إطلاق سراحهم. فعلى سبيل المثال، قد يكون السجناء فادرين على الالتحاق بدورات تلمذة حرفية معيَّنة أو الحصول على منح تدريبية معيَّنة أثناء فترة إقامتهم في السجن. وفي بدايات القرن العشرين، مثلاً، أدى النقص في أعداد سائقي شاحنات الرافعات والعمَّال المتخصصين في تركيب وصيانة أنابيب الغاز إلى فيام إحدى الشركات بنقل برنامجها التدريبي إلى داخل جناح أحد السجون واختيار مجموعة من السجناء سمحت لهم بالالتحاق بدورة تدريبية تَفرُّغية مع إعطائهم ضمانات بتوظيفهم إذا اجتازوها. (٧٢) وفي حين أنَّ هذا النموذج هو بالضرورة أصغرُ حجماً وانتقائيٌّ، فإنه يمتاز بكفالة أن يفضى تدريب السجناء إلى حصولهم على عمل بعد الإفراج عنهم. وقد تسعى الشركات الخاصة إلى تدريب السجناء لأنَّ لديهم بوجه عام حوافزَ على العمل ومعدلاتٍ حضور مرتفعةً. وعادةً ما تكون تكاليفُ الإقامة والإعاشة والرعاية الصحية مدفوعة فعلاً، وتكون الفتراتُ التي يمكن خلالها للسجناء الالتحاق بدورات التدريب المهنى معروفةً مستقاً.

التدريب على الأعمال الحرة

٩٨- قد يود بعض السجناء أن يعملوا لحسابهم الشخصى عند الإفراج عنهم، مستخدمين في ذلك مهاراتهم المتعلقة بتنظيم المشاريع استخداماً قانونيًّا. لذا قد يفضى عرضٌ فرص تدريبية في مجال تأسيس المشاريع التجارية إلى نتائج إيجابية. وتزداد احتمالات ذلك إذا أمكن تقديم بعض المساعدات، المالية وغير المالية، إلى السجناء عند الإفراج عنهم بغية تمكينهم من وضع خططهم موضع التنفيذ العملي.

Doris MacKenzie (2012): The Effectiveness of Corrections-based Work and Academic and Vocational (vr) .Education

[.]Home Affairs Report (2005): "Increasing ex-prisoners' opportunity to work", 7 January (vr)

روسيا: تدريب السجناء على مهارات تنظيم المشاريع والمهارات الحاسوبية

يهدف هذا المشروع إلى تعليم المهارات الحاسوبية وأساسيات تنظيم المشاريع. وهو عبارة عن شراكة بين المكتب الاتحادي لتنفيذ العقوبات التابع لوزارة العدل الروسية ومؤسسة "Oleg Deripaska's Volnoe Delo" الخيرية المعنية بدعم الابتكارات الاجتماعية ومنظمة "الجيل الصحى" غير الحكومية.

ويوفر المشروع برامج تدريبية للسجناء الحاليين والمفرج عنهم مؤخراً، وكذلك للأفراد المهمّشين. ويتلقى السجناء الذين ينضمون طوعاً إلى البرنامج تدريباً ضمن جماعات تتألف من ٢٠ شخصاً. وتستند الدورات التدريبية التي تدوم ثلاثة أشهر إلى منهج دراسي معتمد، وتغطي جميع الجوانب المتعلقة بتنظيم المشاريع: بدءاً بتسجيل الشركة وإنشاء المكتب ومروراً بتقنيات إدارة الأموال النقدية وانتهاءً بالشؤون الضريبية. وبعد قضاء ١٥ ساعة تدريبية تحت إرشاد موظفين ذوي خبرة من أجل اكتساب مهارات تتعلق بالتواصل الفعال وتسوية النزاعات وتحفيز العاملين، يتعلم السجناء كيفية استخدام البرمجيات Word و Excel من أجل حساب التكاليف ومعدلات التضخم وانخفاض القيمة علاوة على الاعتمادات المالية.

وأثبتت البرامج التدريبية المنفذة في التجمعات السكانية ومستوطنات النساء أنها الأنجح، ويمكن تقليص مدة عقوبة السجناء الذين يشاركون في البرنامج أو منحهم إفراجاً مشروطاً. فمثلاً أعطيت سجينة إفراجاً مشروطاً بعد حضورها التدريب، وقامت بعد ذلك بإطلاق مشروع تجاري في مدينة كراسنودار من أجل إنتاج السلع التذكارية ولوازم الأفراح، التحق بالعمل فيه في وقت لاحق ثمانية سجناء سابقين. وعلى وجه الإجمال، تمكن ما يقرب من ٩٢ في المشاركين في المشروع من العثور على وظائف أو من افتتاح مشاريع تجارية صغيرة يملكونها.

المصدر: مساهمة قدمها الخبير ممثل مؤسسة "Oleg Deripaska's Volnoe Delo" أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ٢٢-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

الهند واليابان: تَعلُّم واربح

في عام ٢٠١٢، وقعت شركة "هيمالايا للعقاقير" مذكرة تفاهم مع سجن أندرا برادش من أجل تدريب السجناء على زراعة الأعشاب وبعد التدريب سيتمكن المحكوم عليهم، في إطار مبادرة المرحلة الأولى، من زراعة الأعشاب الطبية لصالح الشركة المذكورة، وذلك في مزرعة السجن الواقعة في مستوطنة السجناء الزراعية في أنانتابور.

وفي اليابان، ظلت ترسانة "شين كوروشيما" البحرية، طوال ٥٠ عاماً، توفر لنزلاء سجن ماتسوياما فرصاً تدريبية وأنشطة تقنية. ويقيم السجناء في مهاجع داخل الترسانة، وعادة ما يطلق سراحُهم بعد قضائهم نسبة من عدد عقوبتهم.

Pharmabiz.com (2012): Himalaya drug company signs MoU with prisons department in AP to cultivate: אביינר:
medicinal herbs, 26 July; Sawanobor, Bunji (2014): Industry participation in the correctional mandate in Japan:
.The case of the Shin-Kurushima Dockyard; What is Justice? Re-imagining penal policy – Working papers

وضع برامج عمل تنفَّذ في السجون

٥-١ المعايير الدولية

اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٢٩ بشأن عمل السخرة أو العمل القسري

المادة ٢

- ا- في مصطلح هذه الاتفاقية، تعني عبارة "عمل السخرة أو العمل القسري" جميع الأعمال أو الخدمات التي تُفرض عنوة على أي شخص تحت التهديد بأي عقاب، والتي لا يكون هذا الشخص قد تطوع بأدائها بمحض اختياره.
- Y- ورغم ذلك، فإن عبارة "عمل السخرة أو العمل القسري"، في مصطلح هذه الاتفاقية، لا تشمل (ج) أيً عمل أو خدمة تفرض على شخص ما بناءً على إدانة فضائية، شريطة أن ينفذ هذا العمل أو الخدمة في ظل إشراف وسيطرة سلطة عامة، وألا يؤجَّر هذا الشخص لأفراد أو شركات أو جمعيات خاصة أو يوضع تحت تصرفها.

قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)

القاعدة ٩٦

- ا يجب إتاحة الفرصة للسجناء المحكوم عليهم للعمل و/أو المشاركة بنشاط في إعادة تأهيلهم، على أن يقرر طبيب أو غيره من اختصاصيي الرعاية الصحية المؤهلين لياقتهم البدنية والعقلية.
 - ١- يوفَّر للسجناء عملٌ منتج يكفى لتشغيلهم طوال يوم العمل العادى.

القاعدة ٩٧

- ال يجوز أن يكون العمل في السجن ذا طبيعة مؤلة.
 - ٢- لا يجوز استرقاق السجناء أو استعبادهم.
- ٣- لا تجوز مطالبة أي سجين بالعمل من أجل منفعة شخصية أو خاصة لأي موظف من موظفي السجن.

القاعدة ٩٨

- ١- يكون العمل الذي يوفَّر للسجين، إلى أقصى الحدود المستطاعة، من النوع الذي يصون أو يزيد قدرته على
 كسب معيشته على نحو شريف بعد إطلاق سراحه.
- ٣- تتاح للسجناء، في حدود ما يتمشى مع الاختيار المهني السليم ومتطلبات إدارة السجن والانضباط فيه،
 إمكانية اختيار نوع العمل الذي يرغبون في القيام به.

(تابع)

(تابع)

- ينظم العمل وطرائقه في السجن على نحو يقترب به بقدر الإمكان من الأعمال المماثلة خارج السجن، بغية إعداد السجناء للظروف المهنية الطبيعية.
- ٢- لا يجوز أن تصبح مصلحة السجناء وتدريبهم المهنى خاضعين لمقصد تحقيق ربح مالى من وراء العمل في السجن.

٩٩- إنَّ اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن عمل السخرة، الملزمة للـ ١٧٨ بلداً التي صدقت عليها، تستبعد من تعريف "عمل السخرة أو العمل القسري" أيَّ عمل قسري للسجناء بمقتضى الشروط الثلاثة التالية:

- '۱' وجوب أن يكون الشخص مداناً بحكم صادر عن هيئة قضائية.
- '٢' وجوب أن يكون تنفيذ العمل أو الخدمة خاضعاً لإشراف أو سيطرة سلطة عامة.
- "٢' وجوب ألا يؤجّر الشخص لأفراد أو شركات أو جمعيات خاصة أو يوضع تحت تصرفها. (١٧١)

١٠٠- وتنص قواعد نيلسون مانديلا أيضاً على وجوب أن يقوم طبيبٌ أو غيره من اختصاصيى الرعاية الصحية المؤهلين بتحديد مدى لياقة السجين البدنية والعقلية، وعلى عدم جواز استرقاق السجناء أو استعبادهم، وعدم جواز أن يكون العمل في السجن ذا طبيعة مؤلمة، وعدم جواز مطالبة أيِّ سجين بالعمل من أجل منفعة شخصية أو خاصة لأيِّ موظف من موظفي السجن. ويَنتج عما تَقدُّم أنَّ نظم السجون التي تشترط أن يعمل المسجونون المحكوم عليهم لا تُنتهك القانونَ الدولي شريطة استيفائها الالتزامات السابقة.

وعلى الرغم مما تَقدُّم، تجدر الإشارة إلى أنَّ القاعدة الأصلية في القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، التي تفيد بأنَّ جميع السجناء المحكوم عليهم مجبرون على العمل، قد عُدِّلت في قواعد نيلسون مانديلا بما يفيد بأنَّ هؤلاء السجناء ستتاح لهم الفرصةُ للعمل و/أو المشاركة بنشاط في إعادة تأهيلهم. وهناك التزام مُناظر يقع على عاتق السجون بتوفير عمل مُنتج كافٍ لهم. ومن ناحية أخرى، ينبغي أن تتاح دائماً للمعتقلين احتياطيًّا فرصةٌ العمل، لكن دون إجبارهم على ذلك. (٥٠٠)

١٠٢- وبوجه عام، ينبغي أن يكون العمل في السجون من النوع الذي يصون أو يزيد قدرة السجين على كسب عيشه على نحو شريف بعد إطلاق سراحه، وينبغي إعطاء السجناء، ضمن حدود معيَّنة، بعضَ القدرة على اختيار العمل الذي يرغبون في أدائه. أضف إلى ذلك أنَّ العمل داخل السجن ينبغي تنظيمه على نحو مماثل لتنظيمه في المجتمع بحيث يكون السجناء مستعدين لمواجهة الحياة المهنية الطبيعية. وبناء عليه تُبيِّن قواعد نيلسون مانديلا أنَّ أوجه الحماية المكفولة للعمال الأحرار من حيث الصحة والسلامة والتأمين تسرى أيضاً على السجناء،(٧٦) وأنَّ ساعات عمل السجناء ينبغي أن تنظُّم على نحو يتماشي مع القواعد والأعراف التي تنطبق محليًّا على العمال

المادة ٢ (٢) (ج) من الاتفاقية المتعلقة بعمل السخرة أو العمل القسري لعام ١٩٣٠ (الاتفاقية رقم ٢٩)؛ وبالمثل، يستبعد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية من تعريفه للسخرة أو العمل الإلزامي "الأعمال والخدمات ... التي تُقرض عادةً على الشخص المعتقل نتيجة قرار قضائي أو قانوني أو الذي صدر بحقه مثلُ هذا القرار ثم أفرج عنه بصورة مشروطة" (المادة ٨ (٢) '١).

⁽۷۰)قواعد نیلسون ماندیلا، القاعدة ۱۱٦.

⁽٢٦) يشمل ذلك الظروفَ العامة السائدة في مكان عمل السجناء الذي ينبغي أن تكون فيه نوافذ مصممة على نحو يسمح للسجناء باستخدام الضوء الطبيعي في العمل وباستنشاق الهواء النقي؛ كما ينبغي أن تكون الإضاءة الاصطناعية كافية لتمكين السجناء من العمل دون إرهاق نظرهم (القاعدة ١٤).

الأحرار، وأنَّ ساعات عملهم ينبغي أن تُترك لهم يومَ راحةٍ واحداً أسبوعيًّا، علاوة على وقت كافٍ للاضطلاع بأنشطة التعلُّم وغيرها من أنشطة إعادة تأهيلهم. (٧٧)

1٠٢- وفيما يخص الجانب الإداري، تُبدي قواعد نيلسون مانديلا تفضيلاً جليًّا لمسألة أن تتولى إدارةُ السجن مباشرةُ، لا شركات مقاولات خاصة، تشغيل مصانع السجن ومزارعه. وفي الحالات التي تتولى فيها شركاتُ مقاولات خاصةٌ تشغيلَ السجناء، ينبغي أن يظل السجناء دائماً خاضعين لإشراف موظفي السجن. وما لم تكن الأعمال تؤدى لصالح إدارات حكومية أخرى، ينبغي أن تسدّد تلك الشركاتُ لإدارة السجن كاملَ الأجور العادية لتلك الأعمال. (٨٠)

٥-٢ القضايا المحددة التي ينبغي بحثها عند وضع برامج عمل تُنفَّذ فِي السجون

تجنب مخططات العمل الاستغلالية

1٠٤ من الأهمية بمكان، عند وضع جميع مخططات العمل في السجون، تجنب أيِّ ترتيبات يتعرض فيها عمل السجناء للاستغلال، أو تكون فيها لدوافع الربح الغلبةُ على هدف زيادة قدرة السجناء على العمل وكسب العيش بعد إطلاق سراحهم.

910 وهناك مخاطرُ استغلالِ معيَّنةً عندما يعمل السجناء لصالح شركات خاصة، وهذا هو السبب الذي جعل "اتفاقية عمل السخرة" تحظُر العملُ القسري للسجناء الذي يتولى القطاعُ الخاص إدارتَه. وفي حين أنَّ هذه الاتفاقية لا تعطي إرشاداتٍ محددةً بشأن برامج العمل التي يشارك فيها القطاعُ الخاص، فإنَّ "لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات"، التابعة لمنظمة العمل الدولية، (اختصاراً: "لجنة الخبراء") تشترط ما يلي:

'١' إبداء السجناء موافقتهم الحرة والرسمية والمستنيرة؛

'۲' وجوب وجود مؤشر يدل على صحة موافقة السجناء.

10- وفيما يخص الجانب الثاني، فإنَّ "أحد المؤشرات الجيدة على أنَّ العمل في السجن طوعي في ظل هذه الملابسات يتمثل في أن تكون الظروفُ السائدة داخله قريبة الشبه بالظروف السائدة في أجواء العمل الحر، بما في ذلك من حيث سداد الأجور ووجود عقد عمل بين السجين والجهة التي تستخدم عمله. وقد لا يكون الاستنساخُ الدقيق للظروف السائدة في الأسواق الحرة غير مطلوب وغير واقعي، إلاَّ أنَّ الأوضاع التي تكتنف أداء العمل في السجن، من حيث الأجور والتأمين الاجتماعي والسلامة والتفتيش الصحي والمهني، ينبغي ألاَّ تختلف عن الأوضاع السائدة في الأسواق الحرة اختلافاً يجعل من الممكن وصفَها بأنها أوضاعُ استغلالية." (٢٠٠ كما أكدت لجنة الخبراء أنه "يلزم أن يتطوع السجناء من تلقاء ذاتهم لأداء هذا العمل وألاً يتعرضوا لأيِّ ضغط أو تهديد بتوقيع أيِّ عقوبة ". (٨٠)

10٠٧- وهذه الشروط لا تسري فقط على العمل المضطلع به من خلال عقود تجارية مبرمة مع شركات خاصة داخل السجن، وإنما على كل الأعمال المضطلع بها داخل السجون التي تديرها شركات خاصة. لذا يتحتَّم في السجون الخاصة أن يبدي السجناء موافقتهم الحرة والمستنيرة على أيِّ نوع من أنواع العمل، وينبغي أن تكون الظروف السائدة في أجواء العمل الحر. وهذا هو الوضع في السجون العمومية/الخاصة المختلطة وكذلك في السجون التابعة بالكامل للقطاع الخاص.

⁽۷۷) قواعد نیلسون ماندیلا، القواعد ۹۸ و ۱۰۱ و ۱۰۲.

⁽۸۷ قواعد نیلسون ماندیلا، القاعدة ۱۰۰.

[&]quot;Report of the Committee of Expert on the Applications of Conventions and :(۲۰۰۱): مكتب العمل الدولي، جنيف (۲۰۰۱): Recommendations"; Report III (Part 1 A) of the 89th session of the ILO Conference, para. 143

^(^^) ملاحظة قدمتها لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات – اعتُمدت في عام ٢٠٠٨، ونشرت ضمن وثائق الدورة ٩٨ لمؤتمر العمل الدولي (٢٠٠٩) – النمسا.

١٠٨- وبوجه عام، لا بد من توفير أجور وتأمينات اجتماعية وسلامة مهنية ورعاية صحية جيدة للسجناء العاملين، وينبغي، قدر الإمكان، أن تكون ظروف عمل السجناء قريبةٌ من ظروف عمل العمال الأحرار. وفي حين يوجد تسليم متنام بمخاطر استغلال عمل السجناء، ما زالت هناك أمثلة عديدة على ممارسات عمل لا تمتثل للمعايير الدنيا. ويُجب على سلطات السجن، عند إنشاء برامج عمل جديدة، أن تتجنب بأيِّ ثمن استغلالَ السجناء. ووفقاً للجنة الخبراء، فإنه إذا شاركت كيانات خاصة في توفير العمل، لَزَمَ وضعٌ ضمانات تكفل عدمَ وجود إكرام وتوافرَ ظروفِ عمل قريبة الشبه بالظروف السائدة في أجواء العمل الحر.

منع الفساد

١٠٩- في حين أنَّ من المشروع أن تستبقى السجونُ لنفسها جزءاً من الدخل الذي يجلبه العمل الذي يؤديه السجناء، فإنَّ النظام داخلها يجب أن يتسم بالشفافية وأن يخضع للمساءلة. فقد أثيرت مخاوفٌ بشأن الطريقة التي يُسمح بها بالاضطلاع بأنشطة تجارية داخل السجون، حيث يضع موظفو السجون في جيوبهم عوائد مبيعات عمل السجناء أو يمتنعون عن إعطاء السجناء أيَّ جزء منها. (١٨١) وتشمل أمثلةُ الفساد الأخرى تشغيلَ السجناء في مزارع خاصة يملكها موظفو السجن، وطريقة إسناد العمل للسجناء، وإقامة علاقات غير سليمة بين الشركات الخاصة وموظفى السجن. وفي حين أنَّ التصدي للفساد المنخفض المستوى ليس بالأمر الهيِّن، خاصة في الدول الأعضاء التي تكون فيها رواتب موظفي السجون منخفضة جدًّا، فإنَّ من المهم إرساء ترتيبات روتينية وإجراءات وطرائق عمل تقلُّل قدر المستطاع من احتمالات إساءة السلوك أو التصرف من جانب موظفى السجون. ومن نماذج السعى إلى منع الفساد إنشاء مجلس يشرف على مصانع السجون. وفي جمهورية فيرغيزستان، مثلاً، أنشئ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ مجلسٌ عمومي يتألف ٥٠ في المائة من أعضائه من ممثلي المجتمع المدني. (٨١) وللاطلاع على مزيد من التفاصيل، انظر كتيِّب المكتب بشأن تدابير مكافحة الفساد في السجون.

قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)

- ١- يُكافأ السجناء على عملهم وفقاً لنظام أجور منصف.
- يجب أن يُسمح النظام للسجناء بأن يستخدموا جزءاً على الأقل من أجرهم في شراء أشياء مرخَّص بها لاستعمالهم الشخصي وأن يُرسلوا جزءاً آخر منه إلى أسرتهم.
- يجب أن ينص النظام أيضاً على احتجاز الإدارة لجزء من الأجر بحيث يُشكِّل كَسباً مدَّخراً يتم تسليمه للسجين لدى إطلاق سراحه.

الأجر والمزايا

١١٠- ينبغي أن يحصل السجناء على أجر منصف مقابل عملهم. وينبغي السماح لهم باستخدام جزء من أجورهم لشراء أصناف لاستعمالهم الشخصى وبإرسال جزء آخر إلى أسرهم. كما ينبغي للسجن أن يمكِّن السجين من فتح حساب شخصي يدخر فيه مالاً لحين إطلاق سراحه. وتشكِّل هذه المتطلبات جزءاً من مبدأ تطبيع الحياة داخل السجون، وهو المبدأ الذي ينبغي أن تستند إليه كلُّ الترتيبات العملية داخل السجون، بما في ذلك ساعات العمل العادية، واعتبارات الصحة والسلامة، ومكافأة السجناء على نحو واف، وإدراجهم في نظام التأمينات الاجتماعية الوطنى قدر الإمكان.

⁽٨١) انظر، في جملة أمور، التقرير المتعلق بالزيارة التي قامت بها لهندوراس في شباط/فبراير ٢٠١٠ اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (CAT/OP/HND/1)؛ والتقرير المتعلق بالزيارة التي قامت بها لمالي في عام ٢٠١٤ اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروبِ المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (CAT/OP/MLI/1)؛ والتقرير المتعلق بالزيارة التي قامت بها لبنن في عام ٢٠١١ اللجنةُ الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (CAT/OP/BEN/1).

[&]quot;Mid-term independent project evaluation of the Support to Criminal Justice and Prison :(۲۰۱٥) المكتب .Reform in the Kyrgyz Republic"

111 ومن المهام الرئيسية للسجون تحديد مستويات أجور السجناء الذين يؤدون أعمالاً مختلفة. ويجوز، من ناحية أولى، ربط الأجور بإنتاجية العمل المدرِّ لأرباح، لكن يجب على السجون، في ظل غياب أيِّ آليات حماية عادية للعمال—كاتحادات العمال، مثلاً، وآلية إجراء مساومات جماعية—في غالبية نظم السجون الوطنية، أن تكفل كون نظام الأجور منصفاً ومعقولاً. (٢٠) وفي بعض الدول الأعضاء، تكاد مستويات الأجور داخل السجون تعادل المستويات المتاحة للعمل المماثل خارجها. ولاحظت دراسة أجريت في أوروبا أنه يوجد في بضعة بلدان أجرُ ثابتُ موجًد لجميع أنواع العمل المصطلع بها في السجون. لكن في معظم البلدان الأوروبية (انظر الجدول) يوجد قدرٌ من التفاوت في معدلات الأجور المدفوعة مقابل العمل في السجون، وذلك حسب نوع العمل—عادةً ما يكون الأجر المدفوع مقابل العمل في ورش السجون مثلاً—أو حسب الخبرات المؤهلات اللازمة لأدائه. (١٠) وفي أحد البلدان، تحدَّد هذه الأجور بناء على نسبة مئوية ثابتة من الحد الأدنى والمؤهلات اللازمة لأدائه. (١٠) وفي منظمة مصانع السجون الاتحادية في الولايات المتحدة يتقاضون في عام ٢٠١٥ كان السجناء الذين يعملون في منظمة مصانع السجون الاتحادية في الولايات المتحدة في الساعة. (١٥)

الأجورالتي يتقاضاها السجناء في مجموعة مختارة من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي

مخططالأجور	البلد
معدلات الأجور منصوصٌ عليها في قانون السجون؛ وتخضع المبالغ لنوع العمل، وتتراوح بين 0,10 يورو و7,5 يورو في الساعة؛ وتحتفظ إدارة السجون بنسبة ٧٥ في المائة من الأجور كمساهمة في التكاليف المتعلقة بالحبس وتغطية اشتراك السجين في المخطط الوطني للتأمين ضد البطالة.	النوسا
معدلات الأجور منصوصٌ عليها في قانون السجون؛ وتخضع المبالغ لنوع العمل، وتتراوح بين 62 في المائة من الحد الأدنى الوطني للأجور فيما يخص السجناء العاملين في قطاع الإنتاج (٢٤, ٤ يورو في الساعة)، و٢٢ في المائة و٢٥ في المائة و٢٠ في المائة فيما يخص السجناء العاملين في أقسام مختلفة تابعة لإدارة السجن.	فرنسا
الحد الأدنى الوطني للأجور لا يسري على عمل السجناء؛ ومعدلات الأجور تُحسب على أساس ٩ في المائة من متوسط الدخل في ألمانيا (٥٠ ، ١ يوروفي الساعة) فيما يخص السجناء المحكوم عليهم (٥ في المائة فيما يخص المعتقلين احتياطيًّا)؛ وتُحدَّد الأجور الدقيقةُ بعد ذلك حسب نوع العمل (خمس مراتب).	ألمانيا
معدلات الأجور منصوصٌ عليها في قانون السجون؛ وتخضع المبالغ لنوع العمل، وتتراوح بين ٥٠ في المائة من الحد الأدنى الوطني للأجور فيما يخص السجناء الذين يقضون عقوبتهم في سجون مغلقة أو نصف مفتوحة و١٠٠ في المائة من الحد الأدنى الوطني للأجور فيما يخص السجناء المحتجزين على ذمة التحقيق أو في سجون مفتوحة (٩١، ايورو في الساعة).	لاتفيا
معدلات الأجور منصوصٌ عليها في المرسوم الملكي الذي يقضي بأن يكون الأجر متماشياً بوجه عام مع الحد الأدنى المطبق على أبناء المهنة داخل المجتمع (٢,٦٩ يورو في الساعة)؛ وتخضع المبالغ بعد ذلك للأداء ونوع النشاط العملي.	إسبانيا

.European Prison Observatory (http://www.prisonobservatory.org) et.al : וلمصدر:

117 ومن الناحية النظرية، وتماشياً مع مبدأ التطبيع، ينبغي للسجين الذي يتقاضى أجراً أن يدفع ضرائب وأن يساهم في التأمينات الاجتماعية إذا وصل أجره إلى عتبة معيَّنة. إلاَّ أنَّ ذلك نادرٌ جدًّا من الناحية العملية. كما ينبغى أن يساهم السجناء أيضاً في تكاليف إقامتهم ومعيشتهم. ويجب على السجون أن تحدد مقدار هذه

⁽٨٣) يُعترف في الأرجنتين باتحادات العمال التي تتألف من سجناء.

[.]Quaker Council for European Affairs (2011): "The Social Reintegration of Ex-Prisoners in CoE Member States" (Atl)

[.]UNICOR/Federal Prison Industries, Inc. (2015): 2015 "year-in-review" summary of FPI (ho)

المساهمة. وهنا ينبغي لها أن تأخذ في الاعتبار ما قد ينطبق من خصومات أخرى، مثل تعويض ضحايا الجريمة التي ارتكبها السجين، أو دفع نفقة تربية الأطفال.

١١٣- وفي السنغال، يحتفظ السجن بثلث أجر السجين من أجل تغطية التكاليف التي يتكبدها السجن مقابل إطعامه وإيوائه. (٨٦١) وفي الأرجنتين، تدفع الأجور وفقاً للشروط المنصوص عليها في تشريعات العمل القائمة، وهي تخضع للخصومات والاشتراكات المناظرة للتأمينات الاجتماعية. وعلاوة على ذلك، هناك "صندوق احتياطي" يخص أجور السجناء: ففي حين تتاح نسبة ٣٠ في المائة من أجر السجين لشراء سلع تخص استعماله واستهلاكه الشخصيين داخل السجن تودع نسبة ٧٠ في المائة منه في صندوق احتياطي يُستعمل عند إطلاق سراحه. وفيما يخص المعتقلين على ذمة التحقيق تكون هاتان النسبتان المئويتان هما ٨٠ في المائة و٢٠ في المائة على التوالي. (٨٠٠)

١١٤- وبعد كل هذه الخصومات، قد لا يتبقى للسجناء سوى نسبة مئوية ضئيلة جدًّا من أجورهم لإنفاقها على أنفسهم أو لإيداعها في حسابهم الشخصي كوفورات أو لإرسالها إلى ذويهم دعماً لهم على أساس طوعي. وقد وجدت الدراسة الأوروبية أنه في تشيكيا، مثلاً، تبقى نسبة ١٢ في المائة "لكي ينفقها، على هواهم، السجناء الذين استوفوا القائمةَ الكاملة من الخصومات الأخرى". (٨٨) وقد يؤدي ذلك إلى تقويض حوافز العمل، على الرغم من أنَّ حجم الطلب على العمل يفوق في كل السجون تقريباً حجمَ المعروض منه. إلاَّ أنَّ ذلك لا يمكن أن يمثّل أيَّ نوع من أنواع التسويغ التي تبرِّر اتباعَ نهج استغلالي إزاء دفع أجور للسجناء مقابل عملهم.

١١٥- وفي حالات كثيرة، تتقلص احتمالات إعادة إدماج السجناء في المجتمع بعد قضاء عقوبة السجن بسبب ارتفاع مديونياتهم. لذا يمكن النظر إلى تمكينهم من كسب قدر منصف من المال على أنه إسهام في إعادة تأهيلهم. كما يساعد دفع أجور لائقة للسجناء على ضمان ألاّ تؤدى مصانع السجن إلى تقويض الأعمال التجارية المحلية. فلا ينبغي إعطاء السجناء مزايا لا مبرر لها قياساً على العمال في المجتمع.

١١٦- وفيما يخص إشراك القطاع الخاص، لا بد لسلطات السجن أن تنظر بعناية في مسؤوليات كل طرف من الأطراف عند الدخول في شراكات مناظِرة. وينبغي إبرام عقد تفصيلي، يُصاغ بتأنِّ ويتضمن الترتيباتِ المالية للأطراف المشاركة الثلاثة، ألا وهي القطاع الخاص والسجن والسجين. ولا بد أن تدفع شركة القطاع الخاص مبلغاً ماليًّا مقابل الحيز الذي تستعمله، والطاقة التي تستهلكها، علاوة على أيِّ تكاليف إضافية يتكبدها السجن حتى يتسنى إنجاز العمل. وهناك حججٌ وجيهة تطالِب الشركاتِ الخاصةَ التي تُشغِّل السجناءَ بأن تدفع للسجن الحدُّ الأدنى الوطنيُّ الكامل للأجور.

١١٧- وعند تحديد الأجور والمزايا التي ينبغي إعطاؤها للسجناء، ينبغي أن تُقر السلطات بأنَّ هذه الأجور والمزايا يمكن أن تؤدى إلى زيادة الفوارق التمييزية بين مَنّ يملكون فرصةَ عمل ومَنْ لا يملكون. ويمكن أن يفضى ذلك إلى إيجاد أو تقوية فوارق في النفوذ، خاصة في السجون التي تتمتع بقدر عالٍ من الحكم الذاتي، وهو الأمر الذي يضيف سبباً آخر يدعو إلى اتباع نظام منصف وشفاف تُشرَح تفاصيلُه بوضوح لجميع السجناء. وعلاوة على تلقى السجين أجراً، فإنَّ عمله يمكن أن يؤدي إلى تقليص مدة عقوبته في بعض الدول الأعضاء. (٨٩) وعادة ما يخضع هذا التقليص لحسن السير والسلوك، لافي مكان العمل وحده وإنما داخل جميع أروقة السجن. ويلزم وضع نظام موثوق وشفاف يكفل الاحتفاظ بسجلات حضور دقيقة في أماكن العمل.

⁽٨٦) المادة ٥٦ من المرسوم رقم ٢٠٠١ -٣٦٢ المؤرخ ٤ أيار/مايو ٢٠٠١.

⁽٨٧) مساهمة قدمها الخبير ممثل وزارة العدل الأرجنتينية أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ٢٣-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

[.]Quaker Council for European Affairs (2011): "The Social Reintegration of Ex-Prisoners in CoE Member States" (A)

Law No. 5.162/14 of the Execution Code of the Republic of Paraguay, Section VII, article 120 ، انظر، مثلاً،

ه-٣ العقباتالشائعة

الاعتبارات الأمنية

11۸ - يمكن النظر إلى فتح باب العمل في السجون على أنه محفوف بالمخاطر، وليكن مثلاً بسبب السماح للسجناء بالحصول على أدوات أو معدات يمكنهم أن يستعملوها في محاولة الهرب أو في إيذاء أنفسهم أو غيرهم. وبينما ينبغي إخضاع السجناء الذين يعملون لتقييم بشأن المخاطر التي قد يسبِّبونها لأنفسهم أو للسجناء الآخرين، فإنَّ ذلك لا يعنى وجوب حرمان السجناء الشديدي الخطورة من فرص العمل. فقد قالت لجنة منع التعذيب إنَّ:

"وجود برنامج أنشطة مُرضٍ في الوحدات ذات المستوى الأمني العالي يتسم بأهمية تساوي أهمية وجوده في أماكن الاحتجاز العادية، إن لم تكن تفوقها. وذلك لأنَّ بوسع مثل هذا البرنامج أن يتصدى للآثار الضارة التي تعاني منها شخصية السجين الذي يعيش في الجو المتقوقع الذي يسود في هذه الوحدات. وينبغي أن تكون الأنشطة المعروضة متنوعة قدر الإمكان (تعليم، رياضة، تدريب مهني، إلخ). وفيما يتعلق على وجه خاص بأنشطة العمل من الواضح أنَّ الاعتبارات الأمنية قد تحول دون العديد من أنواع العمل الموجودة في السجون العادية. إلاَّ أنَّ ذلك لا يعني قصرَ الأعمال التي تُعرَض على السجناء على تلك التي تُورث الضحرَ". (١٠٠٠)

919 ومن شأن الاحتياطات الشديدة أن تقلل المخاطر بأقصى قدر ممكن، ومنها مثلاً تفتيش السجناء عند دخولهم قاعات الورش وخروجهم منها، واستعمال كواشف المعادن أو مقاعد المسح الأمني للفتحات الجسدية، واستعمال لوحات مظللة بشكل الأدوات على نحو يُيسِّر حصرَها، والمراقبة اللصيقة من جانب موظفي السجن وأجهزة الدوائر التلفزيونية المغلقة، وتنظيم العمل على هيئة مجموعات صغيرة موزعة داخل وحدات آمنة. (١١)

الرأي العام

17٠ على الرغم من أنَّ وسائل الإعلام وعامة الناس يفتقرون في أحيان كثيرة إلى معلومات دقيقة عن شؤون السجون، فقد تكون لديهم آراء قوية بشأن ما ينبغي أو لا ينبغي السماح للسجون بأن تفعله. وبينما يتخذ عامة الناس في حالات كثيرة موقفاً مؤيداً لعمل السجناء، فكثيراً ما يُعتقد أنَّهم يعارضون فكرة إعطاء السجناء أجوراً ملائمة. ففي الواقع، قد يكون من الصعب في بعض الأحيان إقناع الناس بفكرة تطبيع الحياة داخل السجون. إلاَّ أنَّ هذا لا يعني ألاَّ تسعى السلطات إلى إقناعهم، موضحة المزايا التي يمكن أن تترتب على نظام إعادة تأهيل فعال فيما يخص أمان الناس والمجتمع برمته. وقد شنت عدة بلدان حملات ترمي إلى كسب الرأي العام: ومن الأمثلة الحديثة على ذلك حملة "Yellow Ribbon" في السلفادور وبرنامج "Yellow Ribbon" في سنغافورة.

ه-٤ النماذج التنظيمية للعمل في السجون

توظيف إدارة السجن للسجناء

1۲۱ - في سجون كثيرة يتعلق مكونً هام من مكونات العمل بتسيير أمور السجن، أو ما يُطلَق عليه اسم الوظائف التدبيرية أو الخدمية. ويمكن أن تتضمن الأعمالُ المدفوعة الأجر طهيَ الطعام أو التنظيفَ أو الغسيل أو الصيانة أو تجهيز المكتبات أو حتى البناء.

European Committee for the Prevention of Torture and Inhuman or Degrading Treatment or Punishment (2015): (4·)

.CPT standards: "Substantive" sections of the CPT's General Reports, CPT/Inf/E (2002) 1 – Rev. 2015, p. 27

⁽١١٠) للاطلاع على مزيد من التفاصيل، انظر كتيِّب المكتب بشأن التعامل مع السجناء الشديدي الخطورة (٢٠١٥).

جنوب أفريقيا: إنتاج الخبز اللازم للسجون

تصل القدرة الإنتاجية لمخبز سجن براندلي في جنوب أفريقيا إلى ٧٠٠ رغيف يوميًّا تكفى لإطعام نزلاء السجن وسجن آخر مجاور له. ويبيع المخبزُ الرغيفَ بثُلث سعره في الأسواق المفتوحة، مما يساعد على ادخار ٤٠٠ ٠٠٠ راند سنويًّا.

الصدر: IOL News (2016): Prison bakery will save R 400,000 a year, 4 July:

١٢٢- ومن الأشكال الأخرى لهذا العمل أن يتولى السجناء تصنيع سلع لنظام السجون الأوسع أو حتى للقطاع الحكومي الأكثر اتساعاً. ويشيع إلى حد كبير إنتاج الملابس الموحدة أو البطانيات أو قطع الأثاث، بل إنَّ هذا النوع من العمل قد يمتد، فيما يخص بعض السجناء المحدودي الخطورة، ليشمل صيانة مرافق عمومية خارج السجن، مثل الحدائق والشوارع. ويُنتج سجن كاميتي في كينيا، مثلاً، لوحاتِ أرقام السيارات لحساب وزارة النقل. (٢٠) وفي حين أنَّ الإدارة المباشرة لأنشطة العمل تعطى السجون قدراً عالياً من السيطرة عليها، فإنَّ بقاءَ تلك الأنشطة حبيسةً داخل جدران السجن قد يؤدي إلى خنق روح التجديد والابتكار اللازمة للحصول على عقود عمل.

الشركات الحكومية

1۲۳ هناك نموذج مختلف ينطوى على إنشاء كيان منفصل من أجل تشغيل السجناء. وعادة ما يُعطَى هذا الكيان إعفاءات ضريبيةً وحقَّ الشراء المباشر دون طرح أيِّ عطاءات. ويُعاد داخل نظام السجون استثمارُ الأرباح التي تحققها تلك الشركات. وقد دأب السجناء العاملون في برنامج "يونيكور" (UNICOR) الأمريكي على إنتاج طائفة عريضة من السلع لحساب وكالات حكومية اتحادية أخرى في الولايات المتحدة، منها وزارة الدفاع. وفي جمهورية قيرغيزستان، هناك ١٤ مستوطنة سجون تُنتج الأسلاك الشائكة والعجائن وقوالب الطوب وقطع البلاط والملابس. وفي عام ٢٠١٢، خصصت وزارة المالية اعتمادات من أجل تطوير الإنتاج في المرافق الإصلاحية من خلال شركة حكومية اسمها "Kelechek".

١٢٤- وتتمثل أهم مزايا هذا النموذج في كون الشركة مستقلة تماماً عن السجن وقادرة على قُصُر تركيزها على إدارة خطوطها الإنتاجية وتطوير أنشطة تجارية جديدة. وفي بعض البلدان، ظلت الشركات الحكومية تكافح حتى تحقق الاكتفاء الذاتي في عملها دون التماس أيِّ إعانات من الحكومة، لكن هذه الشركات ما زالت تمثُّل النموذج المفضل في معظم بلدان الاتحاد السوفييتي السابق.

توظيف القطاع الخاص للسجناء

١٢٥- على الرغم من أنَّ قواعد نيلسون مانديلا تُحبِّذ أن تتولى إدارات السجون مباشرةً، لا شركات المقاولات الخاصة، تشغيلَ المصانع والمزارع التابعة لها، فإنَّ الشركات الخاصة تؤدى دوراً متنامياً بشأن برامج العمل داخل السجون في الكثير من الدول الأعضاء. وهناك عدة وسائل لإشراك القطاع الخاص في هذه الجهود.

'١' يشير نموذج الزبائن إلى ترتيب يقضى بأن يشتري القطاع الخاص السلع التي ينتجها السجناء. وقد أنشأت عدة إدارات سجون منصات تعرض من خلالها السلع والخدمات الواردة من مصانع السجون على الزبائن المهتمين داخل المجتمع المحلى، وذلك بدءاً بمنتجات البناء والأشغال المعدنية والسجاد والمنسوجات، مروراً بالمنتجات الزراعية ومنتجات البساتين، وانتهاءً بمنتجات تربية الماشية. وفي بلدان أخرى، تقام شراكاتٌ تجارية بين السجون ومَحال المنتجات التذكارية، حيث تبيع تلك المحال سلعاً ينتجها السجناء. وتشمل تلك المنتجاتُ علب الشطرنج والتماثيل الصغيرة وصناديق الحُلى وغيرها من المصنوعات اليدوية. وهذه المشاريع جديرة بالتشجيع ليس فقط لأنها تستحدث وسائل لكسب العيش وإنما أيضاً لأنها تتيح للسجناء إقامة صلات اجتماعية ونفسية مع المجتمع.

[.]PRAWA (2013): "Rehabilitation through Vocational Education and Training", 28 January (1971)

جورجيا: موقعٌ شبكي يُروِّج لمنتجات السجناء

تدعم وزارة المؤسسات الإصلاحية في جورجيا أنشطة إعادة تأهيل السجناء المضطلع بها في سجون البلد، عن طريق تشجيع السجناء على الاستفادة من مواهبهم في إنتاج مصنوعات يدوية وبيعها من أجل كسب أموال خلف القضبان. وقد أطلق موقع شبكي جديد يمكن للسجناء من خلاله الإعلان عن سلعهم وبيعها. وقد تسنى عمل ذلك بعد قيام وزير المؤسسات الإصلاحية بتوقيع مرسوم يتيح للسجناء المدانين بيع شتى الأشياء التي يصنعونها.

. Agenda.ge (2016): Georgian prisoners sell handmade goods via new online shop, 12 August المصدر:

وفي عدد من الولايات القضائية، اتسع نطاق بيع السلع المنتجة في السجون ليتحول إلى سوق لمنتجات تحمل "علامات تجارية" خاصة بالسجون. فكُون السلع من إنتاج السجناء يمكن أن يكون دافعاً لشرائها على اعتبار أنَّ المستهلك سيساهم بذلك في عمل خيري اجتماعي من خلال تشجيعه إعادة تأهيلهم وإدماجهم في المجتمع. ففي باراغواي، مثلاً، تأسست علامة تجارية اسمها MUA ، تُباع منها طائفة عريضة من المنتجات في المتاجر الكبرى والفنادق والمكاتب السياحية ومحال السلع الحصرية، على الصعيدين الوطني والدولي. وتشمل هذه المنتجات الملابس والأجهزة المنزلية والمشغولات الجلدية والهدايا. (٩٢)

- '٢' وعلى النقيض من نموذج الزبائن، يتناول نموذجُ القوى العاملة مصانعَ السجون التي تديرها كياناتُ خاصة داخل مبانى السجن. وهو ينطوى على علاقة ثلاثية الأبعاد حيث يُشغَّل السجينُ من جانب إدارة السجن، التي تحتفظ بكامل المسؤولية عن عمله والإشراف عليه، لكنها تُحمِّل الشركةَ الخاصة أجرَ عمله.
- "٢' وأخيراً، هناك نموذج التوظيف الذي يشير إلى السجناء الذين يغادرون المرفقَ من أجل أداء وظيفة اعتيادية لدى شركة خاصة خارج السجن، وكثيراً ما يكون ذلك جزءاً من مخطط سابق لمرحلة إطلاق سراح السجين أو أمراً قاصراً على السجناء المحدودي الخطورة. وفي هذه الحالة تسرى شروط سوق الأعمال الاعتيادية، بما فيها الحد الأدنى للأجور، حسب الاقتضاء. وأيًّا كان النموذج المتبع، لا بد لسلطات السجن، عند وضعها ترتيبات مع المنظمات الخاصة، أن تتفاوض بشأن عقد واضح يحدد مسؤوليات واختصاصات كل طرف.

إيطاليا: المزايا التي تجنيها الشركات التي تُوطَّف سجناء

ينص قانون إيطالي صدر في عام ٢٠٠٠ على إعطاء مزايا ضريبية للجهات التي تعيِّن سجناء إما للعمل أو للحصول على تدريب مهني آثناء وجودهم في السجن. وتبلغ قيمة هذه المزايا ٥٢٠ يورو (٥٥٦ دولاراً أمريكيًّا) شهريًّا عن كل سجين، ويمكن أن تستمر لمدة ١٨ شهراً بعد الإفراج عن السجين إذا ظل يعمل في الشركة. وخلال عام ٢٠١٧ قدمت أكثر من ٣٥٠ جهة عمل طلبات للانضمام إلى هذا المخطط.

المصدر: مساهمة قدمها الخبير ممثل مصلحة السجون الإيطالية أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ٢٢-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

الأعمال الحرة، والتعاونيات، ورابطات السجناء

١٢٦- هناك نمط آخر من أنماط عمل السجناء يتمثل في أنَّ السجين إمَّا يعمل لحسابه الخاص أو يتشارك مع سجناء أخرين في تعاونية أو رابطة أو ترتيب مشابه. ففي كثير من السجون، يتولى سجناء فرادي صنع أو إصلاح أصناف معيَّنة، أحياناً كجزء من النشاط الاقتصادي داخل السجن، وأحياناً أخرى بغرض البيع خارج السجن. وفي حين ينبغى تشجيع هذه المساعى، فإنَّ الحاجة تقتضى وجود شكل ما من التنظيم بشأن أنواع الأنشطة المسموح بها، خاصة إذا كانت تنطوي على إدخال مواد أولية ومنتجات إلى السجن وإخراجها منه. كما ينبغي أن تكون هناك ضمانات تكفل أن تدار التدفقات المالية داخل السجن على نحو قانوني، وألَّا تَفتح البابَ، مثلاً، لأيّ فساد أو غسل للأموال.

⁽١٢) مساهمة قدمها الخبير ممثل وزارة العدل في باراغواي أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ٢٣-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

INTEGRATE: علامة تجارية تخص السجون في بنما

INTEGRATE هي أول علامة تجارية تخص السجون في بنما، وهدفها هو تيسير إعادة إدماج السجناء داخل المجتمع. والمنتجات المندرجة تحت هذه العلامة تشمل ملابسَ وقطع أثاث ومشغولاتٍ حرفيةً وسلعاً فخمة رفيعة الجودة. وتُنتَج تلك السلع في أربع ورش تقع داخل مراكز عقابية يعمل فيها ١٣٠ سجيناً.

وقد أطلقت هذه العلامة التجارية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، حيث نُظِّم معرضٌ أزياء عرضت خلاله مجموعة أزياء "Paraíso étnico" (المستوحاة من التنوع العِرقي للسكان الأصليين في بنما)، وذلك بحضور نائب رئيس بنما، وأعضاء مجلس الوزراء، وممثلي الهيئات الدبلوماسية ومنظمى المشاريع ووسائل الإعلام. وكان شعار العلامة التجارية من تصميم السجناء.

المصدر: مساهمة قدمها فرع المكتب في بنما أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ۲۲-۲۳ كانون الثاني/يناير ۲۰۱۷).

١٢٧- وهناك أيضاً أمثلة على سجناء يعملون معاً في تعاونيات أو أشكال أخرى من المشاريع الاجتماعية من أجل تأسيس أعمال تجارية أضخم باستخدام قروض للاضطلاع بأنشطة إنتاجية متنوعة. ففي سجون إثيوبية، هناك مشاريع تجارية تعمل داخل السجون على نحو لا يختلف عن المشاريع التجارية العاملة خارجها، فهناك مثلاً ورش نسيج تُفصِّل ملابس حسب الطلب وتحصل على قروض من البنوك المحلية وتزور السجن بانتظام. وقد يلزم وضع إطار قانوني ملائم من أجل تلك الأنشطة. وفي الأرجنتين، قامت مجموعة من السجناء، في الوحدة الجنائية رقم ١٢ من سجن غورينا بلا لاتا، في ولاية بوينس آيرس، بإنشاء تعاونية نسيج في عام ٢٠٠٩ تهدف إلى تلبية حاجة أصحاب السوابق للعمل والانخراط في المجتمع بعد إطلاق سراحهم. وقد أصبحت أول تعاونية تقام داخل نظام السجون في الأرجنتين وثاني تعاونية من نوعها في أمريكا الجنوبية. كما تندرج تلك التعاونية ضمن "اتحاد تعاونيات العمل في جمهورية الأرجنتين (FECOOTRA)، الذي يروج لاستراتيجيات الإدماج الاجتماعى. (٩٤٠)

١٢٨- لدى السجون في بلدان عديدة مزارع يمكن فيها للسجناء أن يعملوا ويكتسبوا مهارات زراعية، ويجرى فيها إنتاج أغذية وتوليد دخل مادى. وفي بعض البلدان ذات الدخل المرتفع انخفضت أعداد تلك المزارع. ففي عام ٢٠١٠ أغلقت كندا، مثلاً، جميع مزارع السجون الاتحادية الست، مع أنَّ هذا القرار يُعاد النظر فيه الآن. (٩٥٠) ففي عام ٢٠١٦، أجرى نظام السجون الكندي جولتي مشاورات في منطقة كينغستون، إحداهما على شكل منتدى إلكتروني والأخرى على هيئة لقاء مفتوح. وأيدت أغلبية المشاركين في هاتين الجولتين تأييداً شديداً إعادةَ إنشاء مزارع السجون. وتفيد التعليقات التي وردت بأنَّ الأسباب الرئيسية وراء تأييد إعادة فتح هذه المزارع تمثلت في أنَّ تلك البرامج تساعد على إعادة تأهيل السجناء وأنَّ لها تأثيراً إيجابيًّا في المجتمعات المحلية. وفي الوقت الراهن، تعيد مصلحة السجون النظر في هذه النتائج، وتبحث عن خيارات مجدية تكفل انهماكها مجدداً في مشاريع زراعية. (٩٦) وفي الولايات المتحدة، أجرى تحليل لعائد التكاليف خلص إلى أنَّ ١٠ ولايات من بين ٤٧ ولاية ستستفيد من نظام مزارع سجون أكثر من استفادتها من برنامج أغذية تقليدي. (٩٧٠) وفيما يخص الـ ٣٧ ولاية الأخرى، وَجَد التحليل أنَّ من شأن نظم المزارع أن تؤدي فعلاً إلى زيادة التكاليف. فمع زيادة الميكنة وخفض عدد الوظائف في القطاع الزراعي، أصبحت المزارع التقليدية أقل كفاءة.

١٢٩- أمًّا في الاقتصادات ذات الدخل الأقل والاعتماد الأكبر على الزراعة، فغالباً ما تكون هناك فرصة لأن تؤدى المزارع دوراً متزايداً. لكنَّ إنشاء المزارع وصيانتها والوصول بغلَّتها إلى أقصى حد لها يتطلب استثمارات

الشجون عدمها الخبير ممثل وزارة العدل الأرجنتينية أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعني ببرامج إعادة التأهيل فخ السجون (فيينا، ٢٣-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

[.] The star.com (2016): "Trudeau government considers reopening prison farms shut down in 2010", 10 July (%)

⁽٢٠١) مساهمة قدمها الخبير ممثل مصلحة السجون في كندا أثناء اجتماع فريق خبراء المكتب المعنى ببرامج إعادة التأهيل في السجون (فيينا، ٢٣-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

[.]Winters, Robert (2013): "Evaluating the Effectiveness of Prison Farm Programs", 23 September (54)

مالية وخبرات. وفي الكاميرون، أظهرت دراسة أجريت بشأن مزرعة أحد السجون عدم وجود أيِّ تخطيط سابق لمرحلة الزراعة، وانخفاض معدل استخدام الأراضي، وسوء إدارة التربة. (١٨) وفي السلفادور، لاحظت دراسة أخرى إهمالاً في استخدام الآلات، وشُحًّا في معلومات الموظفين والسجناء الزراعية. (١٩) وفي كلتا الدراستين، جاءت التقييماتُ مخيبة للآمال. فصحيح أنَّ العمل في المزرعتين استوعب أعداداً كبيرة نسبيًّا من السجناء، إلاَّ أنهما لم تستوفيا إمكانياتهما الكامنة.

1٣٠ - ويسلط البحث المعنون "نموذج لإدارة جيدة لمزارع السجون في أفريقيا"، الذي أعدته "الرابطة الدولية الإصلاح قوانين العقوبات"، (١٠٠) الضوء على عملية تتألف من ثلاث مراحل:

- (أ) من أجل زيادة الإنتاج الغذائي، لا بد من إعادة تنظيم أنشطة تخطيط وتنفيذ الأعمال في المزارع. وتشير التجارب إلى أنَّ ذلك يحتاج إلى ثلاث دورات حصاد على الأقل قبل التمكن من إحراز تقدم كبير.
- (ب) من أجل تحقيق الهدف الأول، لا بد من إرساء هيكل مالي يكفل الاستقلالية المالية لعملية إدارة المزارع ويحول دون تعرض مخصصات المزارع للسطو أو خضوعها لتضارب في أولويات الاحتياجات والاهتمامات.
- (ج) لا بد لإدارة السجون أن تكفل وصول الأغذية المنتَجة إلى الجهات المتلقية المقصودة فعلاً، سواء أكانت تلك الجهات هي السجناء أو الموظفون أو غيرهم (عَبْر مبيعات الغلة، مثلاً).

Hidalgo, Jaime (2014): "Agricultural Production and Labour in the Women's Prison Farm of El Salvador"; (**)
. Research Paper, University of Ottawa

[.] Penal Reform International (2002): "A model for good prison farm management in $\mathsf{Africa}^{(\text{\text{$}}\cdot\cdot)}$

الرصد والتقييم والإشراف

1٣١- عند إنشاء برنامج جديد داخل السجن، سواء كان البرنامج يتعلق بالتعليم أو التدريب المهني أو العمل، لا بد من متابعته من أجل ضمان أنَّ الأنشطة تسير على النحو المنشود ومن أجل اتخاذ إجراءات علاجية إذا لم يكن الأمر كذلك. وهذا معناه أنَّ الرصد المتواصل لأنشطة إعادة التأهيل هو إحدى المهام الهامة لسلطات السجن. وقد عُرِّف الرصد بأنه "عملية متواصلة يحصل بمقتضاها أصحاب المصلحة على تعقيب منتظم بشأن التقدم المحرز في تحقيق أهدافهم وأغراضهم". (١٠٠١) والغاية منه هي توليد معلومات يمكن أن تثري عملية اتخاذ القرارات، وتحسين الأداء، وتحقيق النتائج المزمعة. وكلما ازداد وضوح الأغراض المحددة لكل نشاط كان الرصد أيسر.

17۲- ويلزم الحصول على معلومات منتظمة من أجل الرد على الأقل على أربعة أسئلة تتعلق بالبرنامج الجديد أيًّا كان نوعه. أول هذه الأسئلة هو هل البرنامج يسير على ما يُرام؟ بمعنى هل استوفيت النتائج المنشودة بشأن عدد السجناء المشاركين المتوفّع، وهل أعداد الموظفين وافية، وهل البرنامج يشهد تنفيذاً واسع النطاق؟ فإذا كان هناك إحجام من السجناء على المشاركة فما هو السبب؟ وعندما أجرى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وحكومة ملديف تقييماً لنظام السجون في عام ٢٠١١، صدرت توصياتٌ تضمنت تأسيس وحدة تدريب مهني من أجل إكساب كلِّ سجين مهارة مهنية واحدةً على الأقل، مع توقع أن تبلغ نسبة مشاركة نزلاء السجن في التدريب المهني في أيِّ توقيت زمني معين ٧٥ في المائة. وينبغي قياس مثل هذه المؤشرات بانتظام، مع إجراء مزيد من التحليل إذا استمر معدلُ الأداء دون المستوى المستهدف.

177 ثانياً، هل للبرنامج تأثير إيجابي على السجناء؟ بمعنى هل السجناء، في حالة برامج التعليم والتدريب المهنيين، يحققون نواتج تعليمية، وهل هم، حسب الاقتضاء، يجتازون الامتحانات الموضوعة ويكتسبون المؤهلات المطلوبة؟ أمَّا في حالة برامج العمل، فهل السجناء يعملون بالمستوى المطلوب ويستوفون أيَّ أهداف إنتاجية متوقعة؟ وتهدف الخطة الاستراتيجية التي وضعتها مصلحة السجون في جنوب أفريقيا إلى زيادة النسبة المئوية من المجرمين المؤهلين الذين يشاركون في دورات محو الأمية على النحو المنصوص عليه في الخطط المتعلقة بتنفيذ عقوباتهم. (١٠٠٠) ووضعت هذه الخطة الاستراتيجية هدفاً يتمثل في البدء بتحديد نسبة مرجعية لعدد السجناء الأميين ثم تقليص هذه النسبة بمقدار ٢ في المائة سنويًّا. وهذه الأغراض "الذكية" تصلح تماماً للرصد، لكنها لا تتعلق بالمشاركة وحدها، وإنما هي تتعلق بما إذا كانت نظرية التغيير قد فعلت مفعولها: في هذه الحالة بمعنى هل نسبة الأميين في صفوف السجناء انخفضت نتيجة لدورات محو الأمية.

[.]http://web.undp.org/evaluation/handbook (\) (\)

 $[.] www.dcs.gov.za^{(1\cdot Y)}$

١٣٤ - ثالثاً، هل أثبتت الأنشطة أنها مجدية اقتصاديًّا؟ بمعنى هل هناك، في حالة أنشطة الصُنع، طلباتٌ على المنتجات، وهل معدلاتُ البيع تحقق الهدفَ المرجو منها، وهل سلسلة الإمداد تعمل على نحو مُرض؟ أمَّا في حالة أنشطة التعليم والتدريب فهل يجرى توفير الموارد اللازمة لبلوغ أغراض التعلُّم المنشودة من وراء شتى الدورات؟ ١٣٥ - أخيراً، هل يسبب البرنامجُ الجديد أيَّ مشاكل غير متوقعة؟ بمعنى هل هناك، مثلاً، مخاوف بشأن صحة وسلامة السجناء أثناء عملهم، وهل هناك مسائل تتعلق بعواقب أمنية أو غير أمنية غير مقصودة مثل ظهور ممارسات فساد في صفوف الموظفين أو السجناء؟

١٣٦ - وقد تتطلب الإجابةُ عن تلك الأسئلة توافرَ خبرات لا لدى سلطات السجن وحدها وإنما أيضاً لدى منن هُم متخصصون في مجال التعليم والتدريب ومَنْ هُم محنكون في عمليات التفتيش على المصانع أو غيرها من أماكن العمل. وينبغى حقًّا أن يكون طابعُ عمليات التفتيش التقنى داخل السجن، التي يجريها مثلاً مفتشو الصحة والسلامة،(١٠٢) مماثلاً لطابع الأنشطة المشابهة المضطلع بها خارج السجن، وأن يكون تواتر العمليات الأولى مماثلاً لتواتر العمليات الثانية إن لم يزد عليها. ومن المستصوب أن يكون هناك نوعٌ من التمثيل الجماهيري في عمليات الرصد. ومن المهم أن تضع الدول الأعضاء، أيًّا كانت الترتيبات الدقيقة التي تتبعها، نظاماً مموًّلاً تمويلاً وافياً لجمع البيانات ورصدها. وتجدر الإشارة إلى أنَّ العديد من الاعتبارات التي نوقشت في الفصل ٢ من خارطة الطريق هذه، الذي يتناول الحاجة إلى تقييم الأوضاع الراهنة، ينطبق أيضاً على الرصد الجاري لأنشطة إعادة التأهيل المضطلع بها في السجون.

١٣٧- وعند الشروع في تنفيذ مبادرة جديدة معيّنة باعتبارها مشروعاً رائداً قد يلزم إجراء ما هو أكثر من مجرد رصد روتيني. فهناك عندئذ ما يدعو إلى أن تكون عملية الإدارة استباقية بقدر أكبر، مثلاً من خلال إنشاء لجنة أو مجموعة توجيهية تجتمع بانتظام من أجل النظر في معلومات الرصد واستهلال إجراءات تصحيحية إذا اقتضت الضرورة. وينبغى أن تضم تلك اللجنة ممثلين من شتى الوكالات والمنظمات المشاركة في هذا النشاط. وإذا تَبيَّن أنَّ برنامجَ العملِ أو التدريبِ ناجحٌ، أمكن النظر في توسيع نطاقه ليشمل سجوناً أخرى مع مواصلة رصده للوقوف على تأثيره على إعادة تأهيل السجناء. وقبل التوصل إلى قرار بشأن بدء تنفيذ أيّ برنامج، قد يلزم إجراء تقييم كامل لمخططه التجريبي. فمن شأن ذلك أن يتيح إلقاء نظرة موضوعية وصارمة على ما أنجز وأن يساعد على تُدارُك أيِّ إفراط في التفاؤل يمكن أن يشوب أحياناً المشاريعَ الرائدة أيًّا كان نوعها.

> قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) القاعدة ٨٣

- يوضع نظام لعمليات التفتيش المنتظمة في السجون والمرافق العقابية يتضمن عنصرين:
 - عمليات تفتيش داخلية أو إدارية تقوم بها الإدارة المركزية للسجون؛
- (ب) عمليات تفتيش خارجية تقوم بها هيئة مستقلة عن إدارة السجن، مما قد يشمل هيئات دولية أو إقليمية مختصة.
- ٢- في كلتا الحالتين، يكون الهدف المنشود من عمليات التفتيش هو ضمان توافق أسلوب إدارة السجون مع القوانين واللوائح التنظيمية والسياسات والإجراءات القائمة بغية تحقيق أهداف المرافق العقابية والإصلاحية، وضمان حماية حقوق السجناء.

١٣٨- وعلاوة على رصد أنشطة إعادة التأهيل من منظور إداري وتقنى، يلزم إجراء فحص أوسع نطاقاً يشمل منظورَ حقوق الإنسان. وبوجه عام، فإنَّ قواعد نيلسون مانديلا واضحة من حيث اشتراطها آلية تفتيش داخلية تتولاها الإدارةُ المركزية للسجون وآلية تفتيش خارجية تتولاها هيئة مستقلة عن نظام السجن. (١٠٤٠) وينبغي أن تُولى

⁽١٠٢) على النحو المنصوص عليه في قواعد نيلسون مانديلا، القاعدة ٣٥.

⁽١٠٤) انظر قائمة المكتب المرجعية بشأن تقييم الامتثال لقواعد نيلسون مانديلا، المنشورة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ .(Checklist to Assess Compliance with the Nelson Mandela Rules)

الفصل السادس الفصل السادس الفصل المادس الماد

كلتا الآليتين الاعتبارَ الواجب لدرجة وطريقة تنفيذ برامج إعادة التأهيل في السجون، خاصة برامج العمل التي تتعاظم فيها إغراءاتُ الانحراف، وذلك من أجل قياس الأداء العام للسجن وحماية حقوق السجناء.

179- وفيما يخص التفتيش المستقل، سيكون بوسع "الآلية الوقائية الوطنية" أن تؤدي هذا الدور في الدول الأعضاء التي صدقت على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب. ففي فرنسا، يتولى مهمة الإشراف الخارجي المراقبُ العام لأماكن التجريد من الحرية. وفي إنكلترا وويلز تقوم هيئة التفتيش الملكية للسجون بزيارات مفاجئة للسجون من أجل إجراء تقييم شامل لنوعية أداء السجون قياساً على المعايير المحلية والدولية. وتنشر تلك الهيئة مقاييس الأداء التي تتوقعها من شتى أنواع المؤسسات التي تزورها. (١٠٠٠) فهي تتوقع، مثلاً، إشراك جميع السجناء في أنشطة هادفة طوال ساعات اليوم العادية. وتتضمن المؤشراتُ التي تفحصها الهيئة فيما يخص تلك التوقعات ما يلى:

- (أ) ما إذا كانت الاحتياجات الفردية تحدُّد بسرعة ودقة، وما إذا كانت الخطط الموضوعة لتلبية تلك الاحتياجات تُسجَّل على نحو فعال.
 - (ب) ما إذا كان يتاح لنزلاء السجن عددٌ كاف من الأماكن يستوعبهم في الأنشطة الهادفة.
- (ج) ما إذا كان السجناء يضطلعون بأنشطة تفيدهم، وتعزز احترامهم لأنفسهم، وتحسنن رفاههم وفرصَ إعادة انخراطهم بنجاح داخل المجتمع.
 - (د) ما إذا كان توزيع السجناء في أماكن الأنشطة يتم على نحو سريع ومنصف وشفاف ولائق.
- (ه) ما إذا كانت المؤسسة الإصلاحية المعنية تسجِّل بدقة عدد الساعات التي يقضيها السجناء في أداء أنشطة محدَّدة الأهداف.
- (و) ما إذا كان السجناء لا يُثَنَون أو يُردَعون عن المشاركة في أنشطة معيَّنة من خلال إجراءات مُثَبِطة أو عقوبات غير رسمية أو تضاربات مع جداولهم الزمنية الشخصية.
 - (ز) ما إذا كانت معدلات الأجور منصفة.

15٠ وأخيراً من المهم القيام، حيثما أمكن، بجمع معلومات عما لأنشطة إعادة التأهيل في السجون من تأثير طويل الأجل. فمن المفترض أنَّ من الممكن، على مرِّ الزمن، معرفة ما إذا كان السجناء الذين شاركوا في تلك الأنشطة قد استفادوا منها بعد إطلاق سراحهم. بمعنى هل ابتعدوا عن عالم الجريمة، وهل هم قادرون على استعمال المهارات التي تعلَّموها في السجن في كسب رزق شريف؟ وليس من اليسير جمع تلك البيانات، لكنَّ جمعها يمكن أن يساعد على إثراء الأدلة التي يلزم أن تستند إليها أنشطة التعليم والتدريب المهنى والعمل في السجون.

 $http://www.justiceinspectorates.gov.uk/prisons/wp-content/uploads/sites/4/2014/02/adult-expectations-2012.pdf^{(1\circ o)} adult-expectations-2012.pdf^{(1\circ o)} a$

الخلاصة والاستنتاجات

181- إنَّ الدعم الاستباقي لأنشطة إعادة تأهيل السجناء وإعادة إدماجهم في المجتمع بنجاح هو، بعد كفالة أمن وسلامة احتجاز السجناء، إحدى المهام الرئيسية لإدارات السجون، إلاَّ أنَّ تلك المهمة تنطوي على تحديات عديدة. فقد تكون هناك صعوباتٌ على الصعيد السياسي. فعندما تكون المواردُ شحيحةٌ، قد لا يَشعر عامة الناس والسياسيون بأنَّ السجناء يستحقون أن يعامَلوا معاملةُ جيدة. وقد يكون المتوقع من السجون أن تكون أماكنَ عقابيةُ لا أماكنَ إصلاحيةً. إلاَّ أنَّ من مصلحة الجميع أن يعود السجناءُ إلى المجتمع أفضلَ استعداداً لأن يعيشوا حياةً يعتمدون فيها على ذاتهم ويتقيدون فيها بالقانون.

18۲ ويمكن أن تكون هناك عقباتُ مالية أيضاً. وفي حين أنَّ هذا الشكل من أشكال إعادة التأهيل يستلزم قدراً من الاستثمارات، فإنَّ إرساء نظام متوازن يتضمن أنشطة تُدِرُّ دخلاً هو أمرٌ يمكن أن يساعد على تغطية التكاليف المتعلقة باتباع نهج بنَّاء بقدر أكبر حيال الحبس. وفي الأجل الأطول، يمكن أن تؤدي أنشطة إعادة التأهيل إلى استرداد قيمة ما أُنفق في البداية أضعافاً مضاعفة بفضل تقليص التكاليف المتعلقة بتكرار الإيذاء وبالإثقال على نظام العدالة الجنائية وبالحبس. لكن الحصول على مجرد اعتمادات مالية متواضعة تُخصَّص لإعادة التأهيل في السجون يمكن أن يكون مهمة شاقة في البلدان التي تعاني من نقص حاد في الموارد اللازمة لتوفير الخدمات الأساسية لَمن يتقيدون بالقانون.

187 وإذا أمكن التغلب على العقبات السياسية والعقبات المالية، تظل هناك سلسلة من العوائق التقنية. وقد يكون توفير فرص التعليم والتدريب والعمل أيسر طريق لمعاونة السجناء على هِجران عالم الجريمة، لكن الوقوف على أنجع السبل الكفيلة بعمل ذلك ليس بالأمر اليسير في بعض الأحيان. فهو يتطلب تحليلاً مستفيضاً وتخطيطاً سديداً وإدارة رشيدة. وهذا هو المجال الذي تسعى خارطة الطريق هذه إلى تناوله. وإذا كانت سلطات السجن عازمة وقادرة على تدعيم نهجها التأهيلي حيال إدارة شؤون السجن، فإنَّ ما تَضمَّنه هذا المنشور من معايير ومواضيع بحثِ ونماذج ممارساتٍ وأمثلةٍ حالاتٍ قد صُمِّم من أجل مساعدتها على عمل ذلك.

182- وتتضمن خارطة الطريق أربع مراحل رئيسية. وتنطوي المرحلة الأولى على تقييم لأنشطة إعادة التأهيل الراهنة داخل السجون، والحاجة إلى التوسُّع فيها ونطاق هذا التوسُّع. وينبغي أن يبحث هذا التقييمُ احتياجاتِ السجناء وتطلعاتهم، وقدراتِ نظام السجن، والطريقة التي يتم بها اختيارُ السجناء للانضمام إلى شتى الأنشطة وتوزيعُهم عليها. والأسئلة الرئيسية التي يَجدُر طرحُها هنا تتعلق بمدى جودة عملية تقييم احتياجات السجناء، ومعدل قيندهم ومشاركتهم في البرامج القائمة، والحيز المتاح لاستيعاب مبادرات جديدة. وفيما يخص التعليم والتدريب المهني، ينبغي أن يبحث التقييمُ مدى ملاءمة الموظفين والمناهج الدراسية والموارد. وينبغي أن يدرس التمل المتاحة للسجناء وأجورهم وظروف عملهم، والدور الذي يُحتمل أن تؤديه في التقييمُ طبيعة وغرض فرص العمل المتاحة للسجناء وأجورهم وظروف عملهم، والدور الذي يُحتمل أن تؤديه في هذا الصدد شركاتُ القطاع الخاص والذي يقتضي وجود ضمانات محددة تحول دون استغلال عمل السجناء.

١٤٥- وتتمثل ثاني مراحل خارطة الطريق في التخطيط لمبادرات وبرامج وأنشطة جديدة من أجل سد الثغرات التي كشف عنها التقييم. وتوصى خارطة الطريق بوضع استراتيجية جامعة بشأن إعادة التأهيل تشمل جميع خدمات السجن. وينبغى أن تصاغ تلك الاستراتيجية بعد عملية تحليل متأنية للبيئة الخارجية والداخلية ودراسة مستفيضة لأصحاب المصلحة. وينبغي أن تحدد الاستراتيجية أهدافاً واضحة. وتوصى خارطة الطريق باستخدام إطار منطقى وأغراض "ذكية" ("سمارت"). ومن المهم أيضاً في هذه المرحلة تحديد السلطة أو الجهة التنظيمية التي ستتحمل المسؤولية الرئيسية عن تطبيق الاستراتيجية.

١٤٦- وتنطوى المرحلة الثالثة على التطوير التفصيلي للمبادرات الجديدة. ولا بد للخطط التفصيلية المتعلقة بأنشطة محددة يُضطلع بها في السجون أن تحتوى على وصف دقيق للمكان (للحيز) الذي ستمارَس فيه، وللأشخاص الذين سيشاركون في تسييرها (الموظفين وغيرهم)، ولتأثيرها على الإدارة الأوسع نطاقاً للسجن (نظام السجن)، والموارد اللازمة لتنفيذها (الإمدادات). وفيما يخص التعليم والتدريب المهني، يلزم النظر في السبل الكفيلة بتحفيز السجناء، وضمان التحاقهم بدورات تخصصيةٍ معتَمدةٍ وقادرةٍ على مساعدتهم على العثور على وظيفة بعد الإفراج عنهم. وفيما يخص العملُ، لا بد أن تتجنب الأنشطةُ الاستغلالُ والفسادَ، وأن تكفل حصول السجناء على أجور معقولة.

١٤٧- وتتضمن خارطة الطريق عدداً من النماذج التشغيلية، منها مثلاً شراكات بين مؤسسات تعليمية وجامعية يقودها النظراء، والتلمذة الحرفية والتدريب في مجال تنظيم المشاريع، وبرامج العمل في السجون التي تقدمها إداراتُ السجون وحدها أو بمشاركة القطاع الخاص بدرجات متفاوتة، والأعمال الحرة، ومزارع السجون. وكما هو الحال بالنسبة لأمور كثيرة وردت في خارطة الطريق، لا يُتوقَّع أن تكون هذه النماذجُ ملائمةً لجميع البلدان لكنها تسوق أمثلةً على نوع النهوج التي أثبتت نجاحَها في سجون معيَّنة.

١٤٨- أمًّا مرحلةٌ خارطةِ الطريق الرابعةُ فَتَخصُّ رصدَ وتقييمَ برامج إعادة التأهيل في السجون. ولا بد من الحصول على معلومات منتظمة عن سير العمل في المبادرات الجديدة وعن تأثيرها. ومن المهم لإدارة السجن أن تعرف ما إذا كانت التدابير الجديدة تعمل على النحو المتوخى وما إذا كانت هناك آثار غير متوقعة، سواء أكانت إيجابية أو سلبية. فمن شأن ذلك أن يسمح باتخاذ إجراءات علاجية عند الاقتضاء.

١٤٩- وترد في المرفق سلسلة من القوائم المرجعية التي توجز أبرز المراحل في هذه الرحلة:

- القائمة المرجعية الأولى "الرئيسية" تغطى، بعبارات عامة، المراحلُ التي يلزم أن تقطعَها الدولُ الأعضاء التي تنظر في تحسين أنشطة إعادة التأهيل داخل سجونها.
- وتتناول القائمة المرجعية ٢ ما يلزم أخذه بعين الاعتبار عند تقييم النقطة التي ستبدأ منها أيُّ عمليات تطوير.
 - وتشير القائمة المرجعية ٢ إلى العناصر الرئيسية اللازمة عند وضع استراتيجية بشأن إعادة التأهيل.
 - وتُبيِّن القائمة المرجعية ٤ الخطواتِ الضرورية لتنفيذ تلك الخطة.
 - وتقترح القائمة المرجعية ٥ المجالاتِ الرئيسية التي يلزم رصدُها.

ولا يرمي مستوى التفصيل في القوائم المرجعية إلى تغطية جميع الحالات، وإنما إلى اقتراح أهم القضايا التي يجدر النظر فيها.

المرفقات

القائمة المرجعية ١: القائمة المرجعية الرئيسية - المراحل الرئيسية لاستهلال/لتعزيز برامج إعادة التأهيل في السجون

منجزة جزئيًا منجزة	غير منجزة		المهام
		الحكومة تدعم تعزيز إدارة السجون تماشياً مع قواعد نيلسون مانديلا	1-1
		إدارة السجون والوزارة المسؤولة عنها تدرك أهمية التعليم والتدريب المهني والعمل	Y-1
		تقييم شامل يتضمن ما يلي:	إجراء
		مستوى تعليم ومهارات السجناء	1-4
		معدلات الالتحاق بالبرامج (حسب فئات السجناء)	Y-Y
		عمليات توزيع السجناء على الأنشطة	۲-۲
		التنظيم والإشراف والتمويل	٤-٢
		نطاق برامج إعادة التأهيل، بما في ذلك مدى ملاءمة المناهج التدريبية المستخدمة	0-7
		فرص العمل المتاحة في السوق	7-7
		الامتثال لحقوق الإنسان	V-Y
		ىتراتىجية تنطوي على ما يلي:	وضع اس
		التزام جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة (في الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص)، والجهات المانحة، والسجناء	1-5
		صلح بيئي علاوة على تحليل بشأن أصحاب المصلحة والجوانب التنظيمية ومواطن القوة والضعف في نظام السجون	۲-۳
		إطار منطقي مع نظرية بشأن التغيير	٣-٣
		أهداف "ذكية" "سمارت" محددة ومؤشرات بشأن الإنجاز	٤-٣

ترتيبات إدارية تشتمل على ما يلي:	اتخاذ
السلطة المسؤولة أو الكيان المسؤول	1-2
الوضوح بشأن دور إدارة السجن	۲-٤
خطط عمل مع بیان تکالیفها	٣-٤
تقییمات مالیة	٤-٤
استراتيجية بشأن جمع التبرعات	0-2
عقود و/أو مذكرات تفاهم مبرمة مع الشركاء	٦-٤
سجل للمخاطر	٧-٤
استراتيجية بشأن التواصل	۸-٤
آليات إشرافية	۹-٤
إجراءات التشغيل الضرورية	١٠-٤
ـر امـج ومشاريع إعادة تأهيل:	وضع بـ
تستند إلى تقييم لاحتياجات السجناء	1-0
تتضمن السبل الكفيلة بتحفيز السجناء	۲-٥
تتصدى للحواجز التي تواجه التعلَّم	٣-٥
تتوافر لها موارد مالية وبشرية وافية	٤-٥
تتضمن ما يلزم من نماذج تشغيلية	0-0
تكون ملائمة ومعتمَدة	7-0
تتاح على قدم المساواة للسجينات وللسجناء من ذوي الاحتياجات الخاصة	V-0
تراعي الانعكاسات المترتبة على إشراك القطاع الخاص	۸-٥
تتضمن مخططات دعم تخص المرحلة اللاحقة للإفراج أو تتكامل مع مثل هذه المخططات	۹-٥
رتيبات رصد توفر تعقيبات بشأن ما يلي:	وضع تر
المدخلات—الوقائع التي تحدث يوميًّا	۱–٦
المخرجات—تحديد البرامج التي تُحقِّق نتائج	۲-٦
الاستدامة المالية	7-7
الامتثال لحقوق الإنسان	٤-٦

القائمة المرجعية ٢: تحديد الثغرات من خلال إجراء تقييم شامل

1-1	إجراء تقييم فردي لكل سجين في أقرب وقت ممكن بعد التحاقه بالسجن
Y-1	جمع معلومات عن مستوى المهارات لدى نزلاء السجن، مع الحصول على تفاصيل أخرى من خلال الاستقصاءات
1-4	حساب النسبة المُثوية لجميع السجناء المشاركين في أنشطة التعليم والعمل والتدريب، بمن فيهم:
Y-Y	المحتجزون احتياطيًا
٣-٢	السجينات
٤-٢	السجناء الشباب (٢٥–١٨ عاماً)
0-4	السجناء المحتجزون في مرافق ذات مستوى أمني عال ومتوسط ومنخفض
7-7	عدد الأماكن المتاحة (للسجناء المُتَفرِّغين/غير المتفرغين)
1-4	اتسام العمليات التي تجرى بأنها معقولة وشفافة
7-7	مراعاًة ما يفضله السجناء قدر الإمكان
1-2	تخصيص حيز وافٍ للأنشطة
Y-£	تخصيص عدد كاف من الموظفين لأنشطة التعليم والتوجيه والإشراف
٣-٤	الاستعانة بالسجناء
٤-٤	الاستعانة بالمتطوعين
0-2	تخصيص موارد تعليمية وافية
٦-٤	توفير فرص للتعلُّم عن بعد
٧-٤	توفير فرص لممارسة أنشطة خارج السجن
۸-٤	توفير خدمات السلامة والصيانة للمعدات والأدوات
٩-٤	عقد اتفاقات واضحة مع المنظمات المسؤولة
۱ • - ٤	ضمان استدامة التمويل
1-0	نوع التعليم (ابتدائي وثانوي وجامعي)، بما في ذلك عدد الأماكن
Y-0	نوع التدريب المهني (المهارات)، بما في ذلك عدد الأماكن
٣-٥	
٤-٥	جودة التعليم والتوجيه
0-0	نوع العمل، بما في ذلك عدد الأماكن
. 4	
1-7 	إجراء تقييم لفرص العمل الواعدة في المجتمع المحلي
Y-7 	تواتر عمليات استعراض فرص العمل المتاحة في السوق
۲-٦	تكييف برامج التدريب/العمل المهني بحيث تتلاءم مع تقييم فرص العمل المتاحة في السوق
1-7	تحديد مستوى الأجور
Y-V	تحديد ظروف العمل
٧-٧	إجراء عمليات رصد وتفتيش داخلية
£-V	إجراء عمليات رصد وتفتيش خارجية
0-V	إشراك السجناء ذوي الاحتياجات الخاصة ومراعاتهم على نحوواف

القائمة المرجعية ٣: وضع استراتيجية بشأن برامج إعادة التأهيل فيالسجون

إجراء مشاورات مع الإدارات والوكالات الحكومية ذات الصلة علاوة على الجهات التالية:	1-1
منظمات المجتمع المدني	Y-1
القطاع الخاص	۲-۱
الجهات المانحة	٤-١
السجناء	0-1
المنظمات المعنية الأخرى، بما فيها المنظمات التي تستطيع مساعدة السجناء عند الإفراج عنهم	7-1
إجراء مسح بيئي للتعليم يشمل أبعاده السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية	1-7
إجراء مسح بيئي للتدريب المهني والعمل	Y-Y
قيام أصحاب المصلحة بإجراء تحليل خارجي بشأن المنظمات التي (قد) يتَّصِل بها السجنُ فيما يخص برامجَ إعادة التأهيل	۲-۲
تصنيف فئات أصحاب المصلحة حسب تأثيرهم وأهميتهم	٤-٢
إجراء تحليل تنظيمي داخلي لبنية نظام السجن التحتية	0-4
إجراء تحليل تنظيمي داخلي لموارد نظام السجن البشرية	7-7
إجراء تحليل تنظيمي داخلي لإدارة نظام السجن	V-Y
إجراء تقدير واقعي لمواطن قوة نظام السجن	۸-۲
إجراء تقييم نزيه لمواطن ضعف نظام السجن	۹-۲
بيان فرص التحسين الواقعية	1 •- ٢
تحديد الأخطار والتهديدات التي يتعرض لها نظام السجن	11-7
إصدار بيان مهمةٍ يحِدُّد دورَ السجن وأهدافَه ونهجَه	1-5
تكوين رؤية طويلة الأجل لنظام السجن	7-4
إعطاء الأولوية لوضع أنشطة إعادة تأهيل تُنفَّذ في السجن، جنباً إلى جنب مع أولويات أخرى مثل الأمن والسلامة	٣-٣
إيلاء الاهتمام لعموم نزلاء السجن ولفئات خاصة من السجناء، بمن فيهم النساء والشباب البالغون والسجناء المتقدمون	٤-٣
يخ السن والسجناء ذوو الإعاقات، إلخ	
إيلاء الاهتمام لجميع السجون، بما فيها السجون ذات المستوى الأمني العالي والمتوسط والمنخفض، والسجون المفتوحة،	0-5
علاوة على مرافق الاحتجاز على ذمة التحقيق	
وضع استراتيجية تتضمن دعم السجناء والإشراف عليهم بعد إطلاق سراحهم، بالنعاون مع مقدمي خدمات الدعم اللاحق لإطلاق السراح، حسب الاقتضاء	7-5
إقامة صلات واضحة بين الأنشطة والنواتج (إطار منطقي)	1-5
إرساء نظرية تغيير تَعتَمد على الأدلة وتَستَند إليها الاستراتيجيةً	<u> </u>
وضع مؤشرات "ذكية" "سمارت"، تتسم بأنها موثوقة وصالحة للاستخدام، من أجل قياس التقدم المحرز	٣-٤
تحديد أغراض قابلة للتحقيق/واقعية	٤-٤
موافقة المسؤولين عن التنفيذ على هذه الأغراض	0-2
	٦-٤
وضع جدول زمني لإنجاز الأغراض المحددة	ν-ε

القائمة المرجعية ٤: تنفيذ برامج إعادة التأهيل في السجون

إسناد مسؤوليات واضحة بشأن إعادة التأهيل في السجن، سواء إلى كيان تنظيمي داخل نظام السجن أو إلى هيئة شريكة	1-1
توخي الوضوح في تحديد المسؤوليات المتعلقة بالإدارة الاستراتيجية وعمليات التطوير والتشغيل اليومي	Y-1
توزيع الأدوار والمسؤوليات توزيعاً واضحاً بين مديري السجون والمقر الرئيسي	1-4
توخي الوضوح في إسناد مسؤوليات إدارة العقود المبرمة مع مقدمي خدمات التعليم والتدريب المهني، وكذلك مع المنظمات/ الشركات التي توفر فرص العمل	Y-Y
وضع خطط عمل لكل نشاط مع بيان تكاليفها التفصيلية	1-5
إجراء تقييمات مالية لكل برنامج، على نحو يشمل ما يلي:	1-8
التكاليف الرأسمالية اللازمة	۲-٤
التقديرات الواقعية لعوائد الدخل	٣-٤
خطة تكفل الاستدامة	٤-٤
عية جمع التبرعات	استراتيج
وضع خطة تجارية بشأن الأموال الداخلية	1-0
وضع نهوج مخطَّطة ومفصَّلة تُتَّبع حيال الأموال الخارجية (الجهات المانحة الدولية)	Y-0
إعداد عقود أو مذكرات تفاهم، في حالة الاستعانة بشركاء، تتضمن ما يلي:	1-7
تحديد مسؤوليات المؤسسة المضيفة والشريك	7-7
اتخاذ ترتيبات مالية	۲-٦
المساءلة والمسؤوليات	٤-٦
وضع ترتيبات الحوكمة (كتحديد مجالس الشراكة مثلاً)	٥-٦
سرد وتصنيف المخاطر الرئيسية من حيث احتمالاتها وتأثيرها	1-7
اتخاذ تدابير تكفل التخفيف من حدة أبرز المخاطر	Y-V
وضع خطط طوارئ في حالة ظهور مشاكل	۲-۷
تحديد المخاطّبين الرئيسيين (موظفي السجن، الجهات الحكومية المعنية، عامة الجمهور، الجهات المانحة، إلخ.)	۱-۸
توجيه رسائل رئيسية إيجابية وتسويغية	
بحث إطلاق حملات دعائية	۲-۸
أداء مهمةِ إشرافٍ تتضمن عمليات مراقبة إدارية داخلية ضرورية (عمليات تفتيش داخلية)	1-9
أداء مهمةِ إشرافٍ تتضمن قيام هيئة مستقلة بإجراء فحوصات (عمليات تفتيش خارجية)	۲-۹
أداء مهمةِ إشرافٍ تغطي الأبعاد التقنية والأبعاد المتعلقة بحقوق الإنسان (انظر القائمة المرجعية ٥)	٣-٩
وضع إجراءات تغطي ما يلي:	1-1.
اختيار وتوزيع السجناء	Y-1.
حركةَ السجناء في اتجاه الذهاب إلى أماكن الأنشطة والعودة منها	۲-1.
عملياتِ تفتيشٍ واحتياطاتِ سلامةٍ أخرى تُتخذ أثناء تنفيذ برامج إعادة التأهيل	٤-١٠
تسجيلَ حضورٍ السجناء ومشاركتِهم	0-1.
متطلبات الصحة والسلامة والتأمين	٠١-٢
مكافأة السجناء على العمل الذي يؤدونه	٧-١٠
تخفيض مدة عقوبة السجناء، حسب الاقتضاء	۸-۱۰
اعتماد الإنجازات	9-1.
التصدي للحوادث	1 1 -

القائمة المرجعية ٥: الرصد المتواصل لبرامج إعادة التأهيل فيالسجون

1-1 حصر عدد السجناء المشاركين في برامج إعادة التأهيل 1-7 التأكد من أنَّ الأنشطة تنفذ على النحو المخطط له (مثلاً عدد حالات الإلغاء) 1-7 التأكد من مشاركة الموظفين على النحو المخطط له 1-1 منح شهادات إتمام التدريب النظري/الهني، والسماح باجتياز الامتحانات مجانا 1-7 بلوغ الأهداف (محو الأمية مثلاً) 1-7 بلوغ الأهداف (محو الأمية مثلاً) 1-8 توافر الموارد الضرورية (المواد والمعدات والأحياز) 1-7 تحقيق الإيرادات المستهدفة 1-7 تتقيي طلبات بالقدر المستهدفة 1-7 تتقيي السركاء بالعقود/مذكرات التفاهم 1-8 تقييد الشركاء بالعقود/مذكرات التفاهم 1-9 تخفيض مدة العقويات، حسب الانطباق 1-9 تخفيض مدة العقويات، حسب الانطباق 1-9 الشاكل المتعلقة بالانضباط 1-9 الشاكل المتعلقة بالانضباط 1-9 الشاكل المتعلقة بالانضباط عي عموم إدارة السجن 1-9 الشكاوي 1-9 تظروف التلم المعل
- التأكد من مشاركة الموظفين على النحو المخطط له - منح شهادات إتمام التدريب النظري/المهني، والسماح باجتياز الامتحانات مجانا - انتاجية العمل - بلوغ الأهداف (محو الأمية مثلاً) - بلوغ الأهداف (محو الأمية مثلاً) - توافر الموارد الضرورية (المواد والمعدات والأحياز) - توافر الموارد الضرورية (المواد والمعدات والأحياز) - تحقيق الإيرادات المستهدف - تقيّد الشركاء بالمقود/مذكرات التفاهم - المخاوف المتملة بالصحة والسلامة - المخاوف المتملة بالصحة والسلامة - المتاكل المتملة بالصحة والسلامة - المتاكل المتملة بالانضباط - المتاكل المتملة بالانضباط - المحادثات الأمنية - الحداثات الأمنية - المتاكل على عموم إدارة السجن - الشكاوي - الشكاوي - الشكاوي - الشكاوي - الشكاوي - الشكاوي - المخاططات الرائدة المتابد وتنفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد - المخططات الرائدة - المخططات الرائدة - المخططات الرائدة -
1-1 منح شهادات إتمام التدريب النظري/المهني، والسماح باجتياز الامتحانات مجانا 1-7 إنتاجية العمل 1-7 بوغ الأمداف (محو الأمية مثلاً) 1-8 آراء السجناء بشأن الأنشطة 1-7 تحقيق الإيرادات المستهدفة 1-7 تحقيق الإيرادات المستهدفة 1-7 تقيّد الشركاء بالمقود/مذكرات التفاهم 2-1 تقيّد الشركاء بالمقود/مذكرات التفاهم 3-2 الخاوف المتعلقة بالصحة والسلامة 3-3 تخفيض مدة العقوبات، حسب الانطباق 3-4 المخالم المتعلقة بالانضباط 3-5 الحادثات الأمنية 3-6 تأثير برامج إعادة التأهيل على عموم إدارة السجن 3-7 طروف التعلم/العمل 3-7 ظروف التعلم/العمل 3-7 طروف التعلم/العمل 3-7 خطروف التعلم/العمل 3-7 خطروف التعلم/العمل 3-7 خطروف التعلم/العمل 3-8 مخاطر الفساد وتتفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد
البياء العمل (محو الأمية مثلاً) بياغ الأهداف (محو الأمية مثلاً) أراء السجناء بشأن الأنشطة توافر الموارد الضرورية (المواد والمعدات والأحياز) تحقيق الإيرادات المستهدفة تقيّد الشركاء بالقدر المستهدف تقيّد الشركاء بالعقود/مذكرات التفاهم المخاوف المتعلقة بالصحة والسلامة المخاوف المتعلقة بالصحة والسلامة تخفيض مدة العقوبات، حسب الانطباق المشاكل المتعلقة بالانضباط المخاودت الأمنية الحادثات الأمنية المخاوى المخاوى المخاوى المتعلقة بالعمل على عموم إدارة السجن الشكاوى المخاطات الرائدة المخلطات الرائدة المخلطات الرائدة
البياء العمل (محو الأمية مثلاً) بياغ الأهداف (محو الأمية مثلاً) أراء السجناء بشأن الأنشطة توافر الموارد الضرورية (المواد والمعدات والأحياز) تحقيق الإيرادات المستهدفة تقيّد الشركاء بالقدر المستهدف تقيّد الشركاء بالعقود/مذكرات التفاهم المخاوف المتعلقة بالصحة والسلامة المخاوف المتعلقة بالصحة والسلامة تخفيض مدة العقوبات، حسب الانطباق المشاكل المتعلقة بالانضباط المخاودت الأمنية الحادثات الأمنية المخاوى المخاوى المخاوى المتعلقة بالعمل على عموم إدارة السجن الشكاوى المخاطات الرائدة المخلطات الرائدة المخلطات الرائدة
 آراء السجناء بشأن الأنشطة توافر الموارد الضرورية (المواد والمعدات والأحياز) تحقيق الإيرادات المستهدفة تلقي طلبات بالقدر المستهدف تقيّد الشركاء بالعقود/مذكرات التفاهم المخاوف المتعلقة بالصحة والسلامة سداد أجور السجناء وفقاً للوائح/السياسات الموضوعة تخفيض مدة العقوبات، حسب الانطباق الشاكل المتعلقة بالانضباط الحوادث الحادثات الأمنية الحادثات الأمنية طروف النعلم/العمل الشكاوى الشكاوى الخططات الرائدة
 7-1 توافر الموارد الضرورية (المواد والمعدات والأحياز) 7-2 تحقيق الإيرادات المستهدفة 7-3 تلقي طلبات بالقدر المستهدف 8-1 تقيَّد الشركاء بالعقود/مذكرات التفاهم 8-2 المخاوف المتعلقة بالصحة والسلامة 8-3 تخفيض مدة العقوبات، حسب الانطباق 8-4 المشاكل المتعلقة بالانضباط 8-5 المساكل المتعلقة بالانضباط 8-6 المشاكل المتعلقة بالانضباط 8-7 الحوادث 8-6 الشكاوي 8-7 تأثير برامج إعادة التأهيل على عموم إدارة السجن 8-6 الشكاوي 8-7 ظروف النعلم/العمل 8-7 خاطر الفساد وتزفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد 8-6 المخططات الرائدة
 7-7 تحقيق الإيرادات المستهدفة 7-7 تلقي طلبات بالقدر المستهدف 3-1 تقيد الشركاء بالمقود/مذكرات التفاهم 3-7 المخاوف المتعلقة بالصحة والسلامة 3-7 سداد أجور السجناء وفقاً للوائح/السياسات الموضوعة 3-3 تخفيض مدة العقوبات، حسب الانطباق 3-6 المشاكل المتعلقة بالانضباط 3-7 الحوادث 3-8 تأثير برامج إعادة التأهيل على عموم إدارة السجن 3-1 الشكاوى 3-2 ظروف التعلم/العمل 3-3 اختيار وتوزيع السجناء على الأنشطة 3-4 المخططات الرائدة
 7-7 تحقيق الإيرادات المستهدفة 7-7 تلقي طلبات بالقدر المستهدف 3-1 تقيد الشركاء بالمقود/مذكرات التفاهم 3-7 المخاوف المتعلقة بالصحة والسلامة 3-7 سداد أجور السجناء وفقاً للوائح/السياسات الموضوعة 3-3 تخفيض مدة العقوبات، حسب الانطباق 3-6 المشاكل المتعلقة بالانضباط 3-7 الحوادث 3-8 تأثير برامج إعادة التأهيل على عموم إدارة السجن 3-1 الشكاوى 3-2 ظروف التعلم/العمل 3-3 اختيار وتوزيع السجناء على الأنشطة 3-4 المخططات الرائدة
7-7 تلقي طلبات بالقدر المستهدف 3-1 تقيد الشركاء بالعقود/مذكرات التفاهم 3-7 المخاوف المتعلقة بالصحة والسلامة 3-7 سداد أجور السجناء وفقاً للوائح/السياسات الموضوعة 3-8 تخفيض مدة العقوبات، حسب الانطباق 3-0 المشاكل المتعلقة بالانضباط 3-7 الحوادث 3-7 الحادثات الأمنية 3-7 تأثير برامج إعادة التأهيل على عموم إدارة السجن 3-1 الشكاوي 3-2 خطروف التعلم/العمل 3-3 اختيار وتوزيع السجناء على الأنشطة 3-4 المخططات الرائدة
 ا تقيدًا الشركاء بالعقود/مذكرات التفاهم ا المخاوف المتعلقة بالصحة والسلامة سداد أجور السجناء وفقاً للوائح/السياسات الموضوعة تخفيض مدة العقوبات، حسب الانطباق الشاكل المتعلقة بالانضباط الحوادث الحادثات الأمنية تأثير برامج إعادة التأهيل على عموم إدارة السجن الشكاوي الشكاوي خلروف التعلم/العمل ختيار وتوزيع السجناء على الأنشطة مخاطر الفساد وتنفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد المخططات الرائدة
3-7 المخاوف المتعلقة بالصحة والسلامة 4-7 سداد أجور السجناء وفقاً للوائح/السياسات الموضوعة 5-3 تخفيض مدة العقوبات، حسب الانطباق 6-4 المشاكل المتعلقة بالانضباط 8-7 الحوادث 6-4 تأثير برامج إعادة التأهيل على عموم إدارة السجن 6-4 الشكاوى 6-7 ظروف التعلُّم/العمل 6-7 اختيار وتوزيع السجناء على الأنشطة 6-2 مخاطر الفساد وتنفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد 7-1 المخططات الرائدة
7-7 سداد أجور السجناء وفقاً للوائح/السياسات الموضوعة 7-8 تخفيض مدة العقوبات، حسب الانطباق 7-9 المشاكل المتعلقة بالانضباط 7-7 الحوادث 7-1 تأثير برامج إعادة التأهيل على عموم إدارة السجن 7-1 الشكاوى 7-1 الشكاوى 7-2 اختيار وتوزيع السجناء على الأنشطة 7-3 مخاطر الفساد وتنفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد
3-3 تخفيض مدة العقوبات، حسب الانطباق 4-0 المشاكل المتعلقة بالانضباط 3-7 الحوادث 4-0 المشكاوي 5-1 الشكاوي 6-1 الشكاوي 6-7 ظروف التعلُّم/العمل 6-7 اختيار وتوزيع السجناء على الأنشطة 6-2 مخاطر الفساد وتنفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد 7-1 المخططات الرائدة
9-0 المشاكل المتعلقة بالانضباط 1-1 الحوادث 9-7 الحادثات الأمنية 8-٨ تأثير برامج إعادة التأهيل على عموم إدارة السجن 9-1 الشكاوى 9-7 ظروف التعلُّم/العمل 9-7 اختيار وتوزيع السجناء على الأنشطة 9-3 مخاطر الفساد وتنفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد
1-7 الحوادث 9-۷ الحادثات الأمنية 9-۸ تأثير برامج إعادة التأهيل على عموم إدارة السجن 9-1 الشكاوى 9-7 ظروف التعلُّم/العمل 9-7 اختيار وتوزيع السجناء على الأنشطة 9-3 مخاطر الفساد وتنفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد
 الحادثات الأمنية تأثير برامج إعادة التأهيل على عموم إدارة السجن الشكاوى خاروف التعلُّم/العمل ختيار وتوزيع السجناء على الأنشطة مخاطر الفساد وتنفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد المخططات الرائدة
 ٢-٨ تأثير برامج إعادة التأهيل على عموم إدارة السجن ١-١ الشكاوى ٢-٢ ظروف التعلُّم/العمل ٢-٦ اختيار وتوزيع السجناء على الأنشطة ٥-٤ مخاطر الفساد وتنفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد ١-١ المخططات الرائدة
 الشكاوى خاروف التعلُّم/العمل اختيار وتوزيع السجناء على الأنشطة مخاطر الفساد وتنفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد المخططات الرائدة
 الشكاوى خاروف التعلُّم/العمل اختيار وتوزيع السجناء على الأنشطة مخاطر الفساد وتنفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد المخططات الرائدة
 ٢-٥ ظروف التعلُّم/العمل ٢-٥ اختيار وتوزيع السجناء على الأنشطة ٤-٥ مخاطر الفساد وتنفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد ١٠-١ المخططات الرائدة
 ٢-٥ اختيار وتوزيع السجناء على الأنشطة ٥-٤ مخاطر الفساد وتنفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد ١-١ المخططات الرائدة
5-3 مخاطر الفساد وتنفيذ تدابير ترمي إلى مكافحة الفساد ١-١ المخططات الرائدة
- ۱ المخططات الرائدة ۱-۱ المخططات الرائدة
۳-۲ إجراء تقييم (مستقل)





Vienna International Centre, P.O. Box 500, 1400 Vienna, Austria Tel.: (+43-1) 26060-0, Fax: (+43-1) 26060-3389, www.unodc.org